

لِأَعْلَمِ الْمُرْسَلِينَ

بِحْثٌ فِي

الْحَدَّاقَةِ وَالْجَنَاحِ وَفِي الْأَسْنَانِ

تألِيف

علی عبد الرَّازق

من خریج الأزهر وقصة المحاكم الشرعية

« الطبع الثالث »

سنة ١٩٤٤ م - تنت� سنة ١٩٢٩ م

« حقوق الطبع المحفوظة »

طبعة مصر للكتاب - القاهرة - مصر

٩٧٩

فهرست الكتاب

(١)

مباحث الكتاب

المكتاب الأول

الخلافة والاسلام

الباب الأول

الخلافة وطبيعتها

. صناعة

- | | |
|----|---|
| ١ | خلافة في اللغة |
| ٢ | خلافة في الاصناف |
| ٣ | معنى قوله تعالى بباب الخلافة عن الرسول صلى الله عليه وسلم |
| ٤ | سبب التسمية بال الخليفة |
| ٥ | حقوق الخليفة في رأيهم |
| ٦ | الخليفة مقيد عندهم بالشرع |
| ٧ | الخلافة وأمثالها |
| ٨ | من أين يستمد الخليفة ولادته |
| ٩ | استمداده الولاية من الله |
| ١١ | استمداده الولاية من الأمة |
| | ظهور مثل ذلك الخلاف عند علماء الغرب |

باب الثاني حكم الخلافة

صفحة

١٢	الموجبون لنصب الخليفة
١٢	المخالفون في ذلك
١٢	أدلة القائلين بالوجوب
١٣	القرآن والخلافة
١٤	كشف الشبهة عن بعض آيات
١٦	السنة والخلافة
١٦	كشف شبهة من بحسب في السنة دليلاً

باب الثالث

الخلافة من الوجهة الاجتماعية

تسلية البحث

٢١	دعوى الاجماع
٢٢	تحقيقها
٢٢	الخطاط العلوم السياسية عند المسلمين
٢٣	عنایة المسلمين بعلوم اليونان
٢٣	ثورة المسلمين على الخلافة
٢٣	سبب اهتمام مباحث السياسة
٢٤	اعتماد الخلافة على القوة والقهر
٢٦	الاسلام دين المساواة والعزّة
٢٨	الخلافة مقام عزّ وغيرة صاحبها عليه شديدة
٢٩	الخلافة والاستبداد والظلم
٣٠	الضغط الملوكي على النهضة العلمية والسياسية

صفحة

٣١

لا تقبل دعوى الاجماع

٣٣

آخر أدتهم على الخلافة

٣٣

لا بد للناس من نوع من الحكم

٣٣

الدين يعترف بحكومة

٣٥

الحكومة غير الخلافة

٣٥

لا حاجة بالدين ولا بالدنيا الى الخلافة

٣٦

انقراض الخلافة في الاسلام

٣٧

الخلافة الاسمية في مصر

٣٨

النتيجة

الكتاب الثاني

الحكومة والاسلام

الباب الأول

نظام الحكم في عصر النبوة

٤٩

قضاءه صلى الله عليه وسلم

٤٠

هل ولـى صلى الله عليه وسلم قضاة ؟

٤٠

قضاء مصر

٤١

قضاء علي

٤٢

قضاء معاذ وأبي موسى

٤٢

صعوبة البحث عن نظام القضاء في عصر النبوة

٤٤

خلو مصر النبوى من تخايل الملك

٤٥

اموال عامه المؤرخين البحث في نظام الحكم النبوى

٤٦

هل كان صلى الله عليه وسلم ملكا ؟

باب الثاني.

الرسالة والحكم

صفحة

- ٤٨ لا حرج في البحث عما إذا كان (صلعم) ملكاً أم لا
٤٩ الرسالة شيء والملك شيء آخر
٥٠ القول بأنه (صلعم) كاذب ملكاً أيضاً
٥٠ بعض العلماء يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبي صلى الله عليه وسلم
٥٢ بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم
٥٢ الجهاد
٥٤ الاعمال المالية
٥٤ أمراء قيل إذ النبي (صلعم) استعملهم على البلاد
٥٥ هل كان تأسيس النبي للدولة سياسية جزءاً من رسالته؟
٥٥ الرسالة والتنفيذ
٥٦ ابن خلدون يرى أن الإسلام شرع تبليغي وتنفيذي
٥٧ اعتراض على ذلك الرأي
٥٨ القول بأن الحكم النبوى جمع كل دقائق الحكومة
٥٨ احتمال جعلنا بنظام الحكومة النبوية
٥٩ مناقشة ذلك الوجه
٥٩ احتمال أن تكون البساطة الفطرية هي نظام الحكم النبوى
٦٠ بساطة هذا الدين
٦٢ مناقشة ذلك الرأى

الباب الثالث

رسالة لا حكم — ودين لا دولة

صفحة

٦٤

كان (صلعم) رسولاً غير ملك

٦٥

زعامة الرسالة وزعامة الملك

٦٥

كما الرسل

٦٧

كماه صلى الله عليه وسلم المخاص به

٦٩

تحديد المراد بكلمات ملك وحكومة الخ

٧١

القرآن ينفي أنه (صلعم) كان حاكماً

٧٢

السنة كذلك

٧٦

طبيعة الاسلام تأبى ذلك أيضاً

٧٩

تأويل بعض ما يشبه أن يكون مظهراً من مظاهر الدولة

٨٠

خاتمة البحث

الكتاب الثالث

الخلافة والحكومة في التاريخ

الباب الأول

الوحدة الدينية والعرب

٨١

ليس الاسلام ديناً خاصاً بالعرب

٨١

العربيه والدين

٨٣

اتحاد العرب الديني مع اختلافهم السياسي

٨٣

الأنظمة الاسلام دينية لا سياسية

٨٥

ضعف التباين السياسي عند العرب أيام النبي (صلعم)

صفحة

٨٦

انتهاء الرعامة بموت الرسول عليه السلام

٨٧

لم يسم النبي (صلعم) خليفة من بعده

٨٧

مذهب الشيعة في استخلاف علي

٨٨

مذهب جماعة في استخلاف أبي بكر

الباب الثاني

الدولة العربية

٩٠

الرعامة بعد النبي عليه السلام أنها تكون زعامة سياسية

٩٠

أثر الاسلام في العرب

٩١

نشأة الدولة العربية

٩٢

اختلاف العرب في البيعة

الباب الثالث

الخلافة الاسلامية

٩٥

ظلمور لقب (الخليفة رسول الله)

٩٥

المعنى المُحْقِيق للخلافة أبي بكر عن الرسول

٩٦

سبب اختيار هذا اللقب

٩٦

تسميتهم الخوارج على أبي بكر بالمرتدين

٩٧

لم يكن الخوارج كلهم مرتدين

٩٧

مالغو الزكاة

٩٩

حروب سياسية لا دينية

١٠٠

قد وجد حقيقة مرتدون

١٠١

أخلاقي أبي بكر الدينية

١٠١

شيوخ الاعتقاد بأن الخلافة مقام ديني

١٠٣

ترويج المؤوث لذلك الاعتقاد

١٠٣

لا خلافة في الدين

فهرست

— ٢ —

أسماء المؤسخين والمؤماة التي ذكرت في الكتاب (١)

٤٣٦٤١	ابراهيم النظام
٩٣٢٩٢٥٨٨٠٨١٥٣٤٠٢٣٦٢١٦١٢٦١٣٦٣	أبو بكر (رضي الله عنه)
١٠٢٦١٠١٦٩٠٠٩٩٥٩٨٥٩٧٦٩٦٦٩٥٩٤	
٧	أبو بكر (الكاساني)
٨ وهامش	أبو جعفر (المتصور)
٩٣	ابو داود
٤٤٤٤١	ابو سفيان
٤٣	ابو العباس (عبد الله)
٤٤٤٤١	ابو عمرو بن عبد البر
راجح ابن حزم	ابو محمد علي
٦٦٠٥٤٤٤٣٤٤٢٤٤٠٥٣٩	ابو موسى
٣ هامش	ابو هريرة
٤٣ هامش ٢٢	احمد (بن حنبل)
٤٣ وهامش ٧٦	السيد احمد زيني دخلان
٨٠ هامش	احمد بك شوقى
٣٦	احمد بن طولون
٤٦٤٤	أرسسطو
٥٤ هامش	اسامة بن زيد
٧٦	اسرافيل

٨٢	اسحاعيل (عليه السلام)
٣٦	اصفهان
١٦ هامش	الاصفهاني
١٢ ٣٣٦١٢ هامش	الاصم
٣٠	العادل ابو بكر
٤٤	افلاطون
٣٢	المجترا
٦٨ هامش	أنس بن مالك
١١	انقرة
٩٦	أبو شروان
٣٦	الاهواز

(ب)

٥٤	ابن باذام
٣٦	البحرين
٢٢	البخاري
٣٧	بغداد
٤٤	بيهبا
٤	البيضاوى

(ت)

٤٥	تركيا
٦٨ هامش	الترمذى
٩٨	عيم
٩٥	تومس أونيل Thomas W. Arnold
راجع هيرز	تومس (هيرز) Thomas Hobbes

(ث)

٨ هامش	ثيف
--------	-----

— ط —

(ج)

٧٦٤٤١	جبريل (عليه السلام)
٦٠	جرول
٦٠	جرير بن عبد الله البجلي
٥٤٤٣٤٤٢	جن (لَكَ) (Lohon Leke).
	الجند

(ح)

٤٣	حاتم
٥٢	الحارس
١٦	الخبيثة
٨٨٦١٧	حديقة
٥٤	ابن حزم
١٠	حضرموت
٢٩	الخطيبة
٣٦	الحسين
	حلب

(خ)

٥٤	خالد بن سعيد
٩٨٤٤١	خالد بن الوليد
٣٦	خراسان
٩٨	الخطيب بن اوس
٨٨٤٥٦٥٠٦٤٨٥٣٩٦٣٣٦٣٢٦٢٦١٤٦٦٢	ابن خلدون

(د)

٢٢	داود الظاهري
----	--------------

(ر)

الرسول — رسول الله ٤١٠٤٠، ٢٩٢١، ٥١٧، ١٦، ٦١٤، ٤١٢، ٥٩، ٤٤، ٤٣، ٤٢
 ٨٦، ٨٥، ٨٢، ٨١، ٨٥، ٧٤، ٥٧، ٥٥٧، ٥٥١، ٤٩، ٤٤، ٤٣، ٤٢
 ١٠١، ٦١٠، ٤٩٩، ٦٩٨، ٦٩٦، ٦٩٥، ٦٩٤، ٦٩٣، ٦٩٠، ٦٨٩، ٦٨٨، ٦٨٧

٦		الرشيد
٧ هامش		الرصافة
٤٦ ، هامش ٥٨٥٥٢٦٥٩٤٥ ، ٤٦		برؤاية بك رافع
٥٤		رمع
٤٩		الريان بن الوليد
	(ز)	
٥٤		زبيدة
	(س)	
١٦ هامش ١٦		سعد الدين التفتازاني
٩٧،٩٣		سعد بن عبدة
٣٦		سيف الدولة
راجع محمد رشيد		السيد رشيد
	(ش)	
٣٤		الشام
راجع محمد		الشوکانی
	(ص)	
راجع نجم الدين		الصالح نجم الدين
٥٤		صيغاء
راجع أبو بكر		الصديق
	(ط)	
٧٤		طه (عليه السلام)
٨٦		الطائف
٥٤		الطاھر بن أبی هالة
٣٦		ابن طباطبا
٥٤		الطبرى
٨ هامش ٨		طريح
	(ظ)	
٣٧		الطاھر بیرس

—كـ—

(ع)

داجع ابو بكر	العادل ابو بكر
٥٤	عامر بن شهر
٦٨ هامش	عائشة
٦٠	ابن عباس
٩٣	المباس
٩ هامش ٩	عبد الحكيم السالكوني
٣ هامش	ابن عبد ربہ
٢	عبد السلام شارح الجوهرة
٢ هامش	عبد العزيز البخاري
١١	عبد الغنى سُنی بک
٤٠	عبد الله بن عمر
٢٩٦٦	عبد الملك بن مروان
٤٠	خَافَ (رضي الله عنه)
٤٣	عدن
٣٢	العراق
٥٤	عك
٤٤٤٤٢٤٤١٤٤٠٤٣٩٠٤٥٦٤٣٦	علی (بن أبي طالب)
٩٧٦٩٣٨٧٦٨١	
٤١	علی بن برهان الدين
٢٢ هامش	علی (نَفِرُ الْاسْلَامِ أَبُو الْحَسِينِ الْبَزْدُوِيِّ)
٣٦	عمان
٥٤	عمرو بن حزم
٩٩٦٩٨٥٨٨٦٤٠٤٣٩٥١٧٦١٠	عمر (بن الخطاب)
٦٥٦٤٩٦١٩٦١٨	عيسى (عليه السلام)

(غ)

٤٤

الفсанی

— ل —

(ف)

٤٩	فارس
٢٩	فاطمة
١٠ راجع على	نفر الاسلام البزدوي
٧	أبو فراس (المرزدق)
٩ هامش	فرج الله ذكي الكردي
٤٣	فيصل

(ق)

٤٩	تابوس
٢٢ هامش	القاشاني
٨ ٩٩٥٩٨٦٨٢٥٧٦ هامش	قریش
٩ هامش	قطب الدين الرازي

(ك)

١٠ هامش	الكسانى
٨٢	كنانة

(ل)

١١ هامش	لوك
---------	-----

(م)

٥٤	مأرب
٢٤ هامش	مالك (بن أنس)
٩٨	مالك بن نويرة
٩٣	المتلمس
٨٦٤٥	المدينة
٦٤٦٦٠٥٧٦٥٠٦٤٣٦٣١٥٦٣	محمد (صلى الله عليه وسلم)
١٠٣٦١٠٢٦١٠٠٦٩٦٢٩٤٦٨٩٦٨٣٦٨٠٦٧٣٦٢٣٦٨	
٤٥	محمد الخامس
٩٧٦١٦	محمد رشيد رضا

٤٣ هامش	محمد الشوكاني
٤٢	مذحج
٦	مرواذ (بن عبد الملك)
٣٧	المستعصم
راجح عيسى	المسيح
٥٢٠٣٨٦٣٧٦٣٦	مصر
٥٤٤٤٤٤٣٦٤٢٤٤٠-٣٩	معاذ
٣٢٠٣٩٥٢٨٦٢٥٦	معاوية (بن أبي سفيان)
٣٦	معز الدولة
٤٣	المغيرة
٨٦٦٢٢	ملة
٤ هامش	النصرور
٥٢ هامش	مؤقة
٦٥٦٧	موسى (عليه السلام)
٤٤	ابن ميمون

(ذ)

٢ هامش	ناصر الدين ابو سعيد (البيضاوي)
٤٠٠٣٩٠٢١-٢٠٠١٩٠١٧٦١١٤٣٠٢	النبي عليه (السلام)
٥٤٠٥٣٠٥٢٥٥٠-٤٩٦٤٨٠٤٧٦٤٩٦٤٥٤٤٦٤٣٦٤٢٤١	
٧٢٦٧١٦٧٠٦٩٠٦٨٠٦٧٦٤٧٦٣٦٩٥٨٥٧٥٥٦٥٥	
٩١٥٩٠٠٨٩٠٦٨٥٦٨٢٦٨٣٦٨١٥٨٠٠٧٩٦٧٨٥٧٦٦٧٥	
٥٤	نجران
٩ هامش	نجيم الدين القزويني
٣٠	الصالح نجم الدين
راجح ابراهيم	النظام

(هـ)

١١ هامش

هبرز Hobbes

— ف —

٧	هشام
٥٤٤٤٢	هدان
(و)	
٣٦	واسط
٨ هامش ٨	الوليد
(ى)	
٣٢٦٢٩٦٢٨	يزيد (بن معاوية)
٢٨ هامش	يزيد (بن المقفع)
٥٤	يعلى بن أمية
٤٥	بلذر
٥٤٠٤٤٠٤٣٠٤٢٦٤١٦٣٦	اليمن
٤٩	يوسف (عليه السلام)

(٣)

المراجع التي وقفتنا عليها

- (١) المفردات في غريب القرآن
- (٢) جواهرة التوحيد وشرحها
- (٣) رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده
- (٤) طوافع الانوار وشرحها
- (٥) مقاصد الطالبين
- (٦) القمائن النسفية وشرحها
- (٧) القول المقيد على الرسالة المهمة وسيلة العبيد في علم التوحيد للشيخ محمد بن حنيت
- (٨) المراقب وشرحها
- (٩) الرسالة الشمسية في علم المنطق وشرحها
- (١٠) مقدمة ابن خلدون
- (١١) تاريخ أبي القداء
- (١٢) الفوائد البهية في ترجم الحنفية
- (١٣) فوات الوفيات
- (١٤) تاريخ التشريع الإسلامي لمحمد بك المصرى
- (١٥) تاريخ الخلفاء
- (١٦) نهاية الأيجاز في سيرة ما كان المجاز
- (١٧) السيرة النبوية
- (١٨) السيرة الخلبية
- (١٩) تاريخ الطبرى
- (٢٠) أكتفاء القنوع بما هو مطبوع
- (٢١) البدائع في اصول الشرائع
- (٢٢) الفصل في الملل والآهواء والنحل
- (٢٣) كشف الاسرار للبزدوى

— ع —

- (٢٤) ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول
(٢٥) تيسير الوصول الى جامع الاصول
(٢٦) العقد القرميد لابن عبد ربه
(٢٧) ديوان الفرزدق
(٢٨) الاغانى
(٢٩) الكامل للمبرد
(٣٠) المخلافة او الامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا
(٣١) المخلافة وسلطة الامة تعریف عبد الغنى سنى بك
- A Student's History of Philosophy (٣٢)
by Arthur Kenyon Roger.
- The Khilafet (٣٣)
by Professor Mohammad Barakatullah (maulavie)
of Bhopal, India.
- The Khilafate, by Sir Thomas Arnold. (٣٤)
- (٣٥) غير مذکر من كتب التفسير والحديث والفقه والاصول والتوجيه
والاحكام السلطانية والخطب والمقالات التي ظهر كثير منها في الجرائد
العربية والإنجليزية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أشهد أن لا إله إلا الله ، ولا أعبد إلا إله ، ولا أخشى أحداً سواه . له
القدرة والعزيمة ، وعما سواه ضعف ذليل ، وله الحمد في الأولى والآخرة ، وهو حسيبي
ونعم الوكيل

وأشهد أن محمداً رسول الله ، أرسله شاهداً وبشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله
يؤذنه ومرأجاً منيراً . صلى الله وملائكته عليه وسلموا تسليماً كثيراً

وليت القضاة بمحامكم مصر الشرعية ، منذ ثلاث وثلاثين وثمانين والنصف
هجرية (١٩٤٥ م) خفزني ذلك إلى البحث عن تاريخ القضاة الشرعي . والقضاء
بجميع أنواعه فرع من فروع الحكومة ، وتاريخه يتصل بتاريخها اتصالاً كبيراً ، وكذلك
القضاء الشرعي ركن من أركان الحكومة الإسلامية ، وشعبه من شعبها ، فلابد
حيثندل من يدرس تاريخ ذلك القضاة أن يبدأ بدراسة ركته الأول ، أعني الحكومة
في الإسلام

واساس كل حكم في الإسلام هو المخالفة والإمامية العظمى - على ما يقولون -
فكان لا بد من بحثها

شرعت في بحث ذلك كله منذ بضع سنين ، ولازال به - عند مرافق
البحث الأولى ، ولم اظفر بعد الجهد إلا بهذه الورقات ، أقدمها على استحياء ،
للي من يعنيهم ذلك الموضوع

جعلتها تمهيداً للبحث في تاريخ القضاة ، وضفتها جملة ما اعتقدت إليه في شأن
المخالفة ونظرية الحكم في الإسلام . وما أدعى أنني قد لاحظت فيها بجوانب ذلك
البحث ، ولا أني استطعت أن أتحمّل شيئاً من الإجمال في كثير من الموارد .
بل قد أكون أكتفيت أحياناً باشارات ربما خفيت على صفت من القراءين
جهنمها ، وبتلويحات قد تقوّهم دلالتها ، وبكتابات توشك أن تصير عليهم الغاز ،
وبحاجز ربما حسيبيه حقيقة ، وبحقيقة ربما حسيبيها بجازاً .

واني لارجو - إن اراد الله لي مواصلة ذلك البحث - أن أقدر لك ما أعرف في هذه الورقات من نقص . والا فقد تركت بها بين أيدي الباحثين أثراً عسى أن يجدوا فيه شيئاً من جملة الرأي ، في صراحة لا تشوهها مماراة . وعسى أن يجدوا فيه أيضاً أساساً صالحاً لمن يريد البناء ، وأعلاماً واضحة وبها اهتمى بها الساري الى مواطن الحق .

أما بعد فان تلك الورقات هي ثمرة عمل بذلت له اقصى ما أملك من جهد ، واقتضت فيه سنتين كثيرة المدد . كانت سنتين متواصلة الشدائدين ، متعاقبة الشواغل ، مشوبة بأنواع الظم ، متربعة كاسها بالالم . أستطيع العمل فيها يوماً ثم تصرفني الموادث أيامما ، وأعود اليه شهراً ثم انقطع اعواماً ، فلاغزو أن جاء عملاً دون ما أردت له من كمال ، وما يتبعه من افتان ، بيد أنه على كل حال هو اقصى ما وصل اليه بحثي ، وغاية ما ورسخت قصي « لا يكلف الله نفساً الا وسعها » لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت . ربنا لا تؤاخذنا أن نسيينا أو أخطأنا . ربنا ولا تحمل علينا أصراماً كما سحملته على الذين من قبلينا . ربنا ولا تمحمنا ، إلا طاقة لنا ربه واغفر لنا ، واغفر لانا وارجمنا . أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين »

على عبد الرحمن

المنصورة في يوم الأربعاء الموافق ٧ رمضان سنة ١٣٤٣ هـ أول أبريل سنة ١٩٢٥ م



الكتاب الأول

الخلافة والاسلام

﴿الباب الأول﴾

الخلافة وطبيعتها

الخُرْفَةُ فِي الْلُّغَةِ — فِي الْأَصْطَارِحِ — مَعْنَى فِوْلَاهِمْ بِنِيَّةُ الْخِلِيفَةِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — سَبِبُ التَّسْوِيَةِ بِالْخِلِيفَةِ — دَقَوْنُ الْخِلِيفَةِ فِي رَأْبَاهِمْ — الْخِلِيفَةُ مُفَسِّرٌ عَنْهُمْ بِالشَّرِيعَةِ — الْخُرْفَةُ وَالْمَلَكُ — مِنْ أَيْمَهُ يَسْخَرُ الْخِلِيفَةُ وَالْخِلِيفَةُ — اسْخَارَةُ الْوَلَايَةِ مِنَ اللَّهِ — اسْخَارَةُ الْوَلَايَةِ مِنَ الْوَزَرَاءِ — ظَرْبُوا مِثْلَ ذَلِكَ الْخَرْفِ بَيْنَ عَلَمَيِّنَ الْقَرْبَ

(١) الْخِلَافَةُ لِغَةٌ مُصْدَرٌ تَخْلُفُ فَلَانَ فَلَانًا إِذَا تَأْخَرَ عَنْهُ ، وَإِذَا جَاءَ خَلْفَ آخَرَ ، وَإِذَا قَامَ مَقَامَهُ . وَيَقَالُ خَلْفٌ فَلَانٌ فَلَانًا إِذَا قَامَ بِالْأَمْرِ عَنْهُ ، إِمَّا مَعَهُ وَإِمَّا بَعْدَهُ . قَالَ تَعَالَى ^(١) « وَلَوْ نَشَاءُ بَجْعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ » وَالْخِلَافَةُ النِّيَابَةُ عَنِ الْغَيْرِ ، إِمَّا لِغَيْرِهِ الْمُنْوَبُ عَنْهُ وَلَمَّا مَلَوْتَهُ وَلَمَّا لَعْجَزَهُ أَخْ وَالْخَلَائِفُ جَمْعُ خَلِيفَةٍ ، وَخَلْفَاءُ جَمْعٍ خَلِيفَ ^(٢) وَالْخِلِيفَةُ السُّلْطَانُ الْأَعْظَمُ ^(٣)

(١) سُورَةُ الرَّحْمَنْ (٢) راجِعُ الْمُرْدَدَاتِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ الْأَصْنَهَانِيِّ
(٣) الْفَاءُوسُ وَالصَّاحِحُ وَغَيْرُهُمَا

(٢) والخلافة في لسان المسلمين ، وترادفها الإمامة ، هي « رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابةً عن النبي صلى الله عليه وسلم »^(١) ويقرب من ذلك قول البيضاوي^(٢) « الإمامة عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول عليه السلام في إقامة القوانين الشرعية وحفظ حوزة الملة ، على وجه يحب أتباعه على كافة الأمة »^(٣) وتوضيح ذلك ما قال ابن خلدون « والخلافة هي حل الكافية على مقتضى النظر الشرعي ، في مصالحهم الآخرية ، والدنوية الراجعة إليها إذا حوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة ، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به »^(٤)

(٣) وبيان ذلك أن الخليفة عندهم يقوم في منصبه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد كان صلى الله عليه وسلم في حياته يقوم على أمر ذلك الدين ، الذي تلقاه من جانب القدس الاعلى ، ويتولى تنفيذه والدفاع عنه ، كما تولى ابلاغه عن الله تعالى ، ودعوة الناس إليه وعندهم أن الله جل شأنه كما اختار محمدًا صلى الله تعالى عليه وسلم للدعاة الحق ، وابلاع شريعته المقدسة إلى الخلق ، قد اختاره أيضًا لحفظ ذلك الدين وسياسة الدنيا به^(٥)

فإذا حقَّ صلى الله عليه وسلم بالرفيق الاعلى قام الخلفاء من بعده حفامه في حفظ الدين وسياسة الدنيا به

(١) عبد السلام في جوازه على المجهولة من ٢٤٢ (٢) ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي توفي سنة ٧٩١ هـ (٣) مطالع الانظار على طوالم الانوار (٤) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠ (٥) مقدمة ابن خلدون من ١٨١

(٤) وسمى القائم بذلك «خليفة وأماماً، فاما تسميتها اماماً فتشيرها باسم الصلاة، في اتباعه والاقتداء به، وأما تسميتها خليفة فلكونه يختلف النبي في امته فيقال خليفة باطلاق، وخليفة رسول الله، والاختلاف في تسميتها خليفة الله، فأجازه بعضهم .. ومنع الجمهور منه ... وقد نهى ابو بكر عن لما دعى به، وقال لست خليفة الله ولست خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١)

(٥) فان الخليفة عندهم ينزل من امته بمنزلة الرسول صلى الله عليه وسلم من المؤمنين ، له عليهم الولاية العامة،والطاعة التامة ،والسلطان الشامل ، وله حق القيام على دينهم ، فيقيم فيهم حدوده، وينفذ شرائمه ، وله بالاولى حق القيام على شؤون دنياه ايضاً . وعليهم أن يحبوه بالكرامة كأنها لانه نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس عند المسلمين مقام أشرف من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم . فمن سما الى مقامه فقد بلغ الغاية التي لا مجال فوقها لخلوق من البشر . عليهم أن يحترموه لاصفاته الى رسول الله ، ولا انه القائم على دين الله، والمدين عليه ، والامين على حفظه . والدين عند المسلمين هو أعز ما يعرفون في هذا الكون ، فمن ولـى أمره فقد ولـى أعز شيء في الحياة وأشرفه .

عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا «ظاهرها وباطنا»^(٢) لأن طاعة الائمة من طاعة الله ، وعصيائهم من عصيان الله^(٣)

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١ (٢) حاشية الباجورى على الجوهرة

(٣) روى ذلك عن أبي هريرة رضى الله عنه وراجع الدليل الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٦ طبع مطبعة الشيخ عثمان عبد الرزاق بمحرم سنة ١٤٠٢

فتصح الامام وزوم طاعته فرض واجب ، وأمر لازم ، ولا يتم
أيام الا به ، ولا يثبت اسلام الا عليه ^(١)

وجملة القول أن السلطان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وهو أيضاً حى ^(٢) الله في بلاده ، وظله المحدود على عباده ، ومن كان
خل الله في أرضه وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فولاية عامة
ومطلقة ، كولاية الله تعالى وولاية رسوله الكريم ، ولا غرو حينئذ
أن يكون له حق التصرف «في رقاب الناس وأموالهم وابنائهم» ^(٣)
 وأن يكون له وحده الأمر والنهي ، وبهذه وحده زمام الامة ،

وتدير ما جل من شؤونها وما صغر . كل ولاية دونه فهي مستمدة
منه ، وكل وظيفة تحته فهي مندرجة في سلطانه ، وكل خطة دينية أو
دنيوية فهي متفرعة عن منصبه ، «لا شئ إلا منصب الخلافة على الدين
والدنيا» ^(٤) ، فكانها الامام الكبير ، والأصل الجامع ، وهذه كلها
متفرعة عنها ، وداخلة فيها ، لعموم نظر الخلافة ، وتصرفها في سائر أحوال
الملة الدينية والدنوية ، وتنفيذ أحكام الشرع فيها على العموم ^(٥) »

وليس لل الخليفة شريك في ولايته ، ولا تغيره ولاية على المسلمين ،
إلا ولاية مستمدة من مقام الخلافة ، وبطريق الوكالة عن الخليفة ، فعمال
الدولة الاسلامية وكل من يلي شيئاً من أمر المسلمين في دينهم أو دنياه

(١) منه ايضاً (٢) وفي خطبة المنصور بعده قال : أنها الناس إنما أنا سلطان الله في
أرضه ، أسوكم بتوفيقه وتسديده وتأييده ، وحارسه على ماله ، أعمل فيه بشيئه وارادته ، واعطيه
بأذنه ، فقد جعلني الله عليه قفلاً إن شاء ، لأن يفتحني فتحني لاعطائكم وقسم أرزاقكم وإن شاء أذن
يقتلك علياً أقتلك الخ راجع العقد الفريد ج ٢ ص ١٢٩ (٣) طوائف الانوار وشرحه مطالع
الانتظار ص ٤٢٠ (٤) ابن خلدون ص ٤٢٣ (٥) ابن خلدون ص ٢٠٧

من وزير أو قاض أو وال أو محتسب أو غيرهم ، كل أولئك وكلام
للسلطان ونواب عنه . وهو وحده صاحب الرأى في اختيارهم وعزلهم ،
وفي افاضة الولاية عليهم ، واعطائهم من السلطة بالقدر الذي يرى ، وفي
الحد الذي يختار .

(٦) قد يظهر من تعريفهم للخلافة ومن مباحثهم فيها انهم يعتبرون
ال الخليفة مقيداً في سلطانه يحدد الشرع لا يتخطاها ، وأنه مطالب حتماً
بان يسلك بال المسلمين سبيلاً واحدة معينة من بين شتى السبيل . هي سهل
واضحة من غير لبس ، ومستقيمة من غير عوج . قد كشف الشرع
الشريف عن مبادئها وغاياتها ، وأقام فيها أماراتها ، ومهى مدارجها ،
وأنوار فجاجها ، ووضع فيها منازل للسالكين ، ووحد الخطى للسائلين ، فما
كان لأحد أن يضل فيها ولا يشقى ، وما كان الخليفة أن يفرط فيها ولا
أن يطغى . هي سبيل الدين الإسلامي التي أقام محمد صلى الله عليه وسلم
يوضّعها الناس حقبة من الدهر طويلاً . هي السبيل التي حدّدها كتاب الله
الكريم وسنة محمد واجماع المسلمين

نعم هم يعتبرون الخليفة مقيداً بقيود الشرع ، ويررون ذلك كافياً في
ضبطه يوماً أن أراد أن يجمع ، وفي تقويم ميله إذا خيف أن يجتمع
وقد ذهب قوم منهم إلى أن الخليفة إذا جار أو بُرِرَ انعزل عن الخلافة

(٧) وقد فرقوا من أجل ذلك بين الخليفة والملك ، بأن « الملك
ال الطبيعي هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة ، والسياسي هو حمل
الكاففة على مقتضى النظر العقلى في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار »

والخلافة هي جمل الكافية على مقتضى النظر الشرعي الحُجَّة^(١) ولذلك يقرُّ ابن خلدون أنَّ الخلافة المخالفة كانت في الصدر الأول إلى آخر عهد على «مِنْ صارَ الْأَمْرَ إِلَى الْمُلْكِ»، وبقيت معانٍ الخلافة من تحرٍّ الدين ومذاهبه، والجري على منهاج الحق، ولم يظهر التغير إلا في الواقع الذي كان دينًا ثم انتقلب عصبية وسيفًا. وهكذا كان الامر لعهد معاوية ومرwan وابنه عبد الملك، والصدر الأول من خلفاء بنى العباس، إلى الرشيد وبعض ولده، ثم ذهبت معانٍ الخلافة ولم يبق إلا اسمها، وصار الامر ملكاً بحثاً وجرت طبيعة التغلب إلى غايتها، واستعملت في أغراضها، من القهر والتقلب في الشهوات والملاذ، وهكذا كان الامر لولد عبد الملك، ولم ي جاء بعد الرشيد من بنى العباس، وأسم الخلافة باقياً فيهم لبقاء عصبية العرب، والخلافة والملك في الطورين متibus بعضها ببعض، ثم ذهب رسم الخلافة وائرها بذهب عصبية العرب وفباء جيلهم، وتلاشى أحوالهم، وبقي الامر ملكاً بحثاً كما كان الشأن في ملوك العجم بالشرق، يديرون بطاعة الخليفة تبركاً، والملك يجمع القابه ومناصيه لهم وليس لل الخليفة منه شيء الحُجَّة^(٢).

(٨) قد كان واجباً عليهم، إذ أفضوا على الخليفة كل تلك القوة، ورفعوه إلى ذلك المقام، وخصوصه بكل هذا السلطان، أن يذكروا لنا مصدر تلك القوة التي زعموها لل الخليفة، أتى جاءته؟ ومن الذي حباه بها، وأفضوا عليه؟

لكنهم اهملوا ذلك البحث، شأنهم في أمثاله من مباحث السياسة

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠

(٢) راجع (فصل في انقلاب الخلافة إلى الملك) ص ١٩١ وما بعدها من مقدمة ابن خلدون

الآخرى ، التي قد يكون فيها شبه تعرض لمقام الخلافة ومحاولة البحث
فيه والمناقشة .

على ان الذى يستقرى عبارات القوم المتصلة بهذا الموضوع يستطيع
ان يأخذ منها بطريق الاستنتاج أن المسلمين فى ذلك مذهبين
(٩) المذهب الاول ان الخليفة يستمد سلطانه من سلطان الله تعالى .

وقوته من قوته

ذلك رأى تجد روحه سارية بين عامة العلماء وعامة المسلمين أيضاً .
وكل كلامهم عن الخلافة وبيانهم فيها نحو ذلك النحو ، وتشير الى هذه
العقيدة . وقد رأيت فيما نقلنا لك آنفـا^(١) انهم جعلوا الخليفة ظل الله
تعالى ، وأن أبا جعفر المنصور زعم أنه إنما هو سلطان الله في أرضه
وكذلك شاع هذا الرأى وتحدث به العلماء والشمراء منذ القرون
الأولى . فتراءى يذهبون دائماً إلى أن الله جل شأنه هو الذي يختار الخليفة .
ويسوق إليه الخلافة : على نحو ما ذر في قوله
 جاء الخلافة او كانت له قدرـاً كـما اتـى ربـه موسـى عـلـى قـدـرـه
وقول الآخر

ولقد اراد الله اذولاـكـها من أمة اصلاحها ورشادها

وقال الفرزدق^(٢)

هشام^(٣) خيار الله للناس والذى به ينجلى عن كل ارض ظلامها

(١) ص ٤

(٢) ابو فراس همام بن غالب بن معصية قيل انه تجاوز ثمانين من سنه عمره ونوفى بالبصرة
سنة ١١٠ وقيل ١١٢ . وقيل ١١٤ . راجع ديوان الفرزدق طبع المكتبة الاعهلية ببروت

(٣) هشام بن عبد الملك عاشر الخلفاء الامويين توفي سنة ١٢٥ بالرصافة وكان عمره خمس
وخمسين سنة . راجع تاريخ أبي الفداج ١ ص ٣٠٣ ، ٢٠٤ الطبعة الأولى بالطبعه الحسينيه مصر

جوانب لهذا الناس بعد نبيهم سماه برجي للمحول غمامها
ولقد كان شيوخ هذا الرأي وجريانه على الألسنة مما سهل على
الشعراء أن يصلوا في مبالغتهم إلى وضع الخلفاء في مواضع العزة القدسية
أو قريباً منها حتى قال قائلهم

ماشت لاما شاءت الاقدار فاحكم فانت الواحد القهار
وقال طريح^(١) مدح الوليد بن يزيد^(٢)

انت^(٣) ابن مسلط طبع البطاح ولم تطرق عليك الحني والولج
طوبى لفرعيك من هنا وهنا طوبى لاعرافقك التي نشج
لوقلت للسبيل دع طريقك والمو ج عليه كالهضب يعتلنج
لسان وارتداو لكان له في سائر الارض عنك مندرج
وإذا أنت رجمت الى كثير مما الف العلماء، خصوصاً بعد القرن
الخامس الهجري . وجدهم اذا ذكروا في أول كتبهم أحد الملوك أو
السلطانين رفعوه فوق صف البشر ، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة
الآلهية

(١) طريح بن اسماعيل الثقفي مدح الوليد بن يزيد ، ثم مدح ابا جعفر المنصور ، راجع
الاغاني ج ٤ ص ٧٤ وما بعدها طبع مطبعة التقدم بمصر

(٢) هو حادى عشر خلفاء بي امية قتل سنة ١٢٦ هـ راجع ابا الفداء ج ١ ص ٢٠٥

(٣) المسلط من البطاح ما اتسع وامتد سطحة ، وطرق عليك : نطبق عليك وتنظرك
ونصبك مكانك ، يقال طرق الماء بهكذا وكذا اذا انت ناس ضيق معرض ، والحي كالمعى جمع
حناكسها . ما انخفض من الارض . والولج كل متسع في الوادي الواحدة ولجة . وروقال اورجلات
بين الجبال مثل الرحفات . اى لم تكن بين الحني والولج فيعني مكانك ، اى لست في موضع خى
من الحب ، والوشيج اصول النبت يقال اعراافق واشجرة في الكرم اى نابتة فيه ، يعني انه
كرم الابوين من قريش وقبيط . الاغاني ج ٤ من ٨١ مع تصرف

ودونك مثلاً لذلك ما جاء في خطبة نجم الدين الفزوبي^(١) في
أول «الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية» حيث قال «فأشار إلى من
حمد بلطف الحق، وأمتاز بتأييده من بين كافة الخلق، وما إلى جنابه
الداني والقاصي، وأفلح بمتابعه المطبع والهاصي، ألم^(٢)»
وقال شارح تلك الرسالة قطب الدين الرازي^(٣) في خطبة شرحه
وخدمت به على حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية،
والرياسة الإنسانية..... الائج من غرته الغراء لوانج السعادة الابدية،
القائم من همته العلياء روانج العناية السرمدية..... شرف الحق والدولة
والدين .رشيد الإسلام ومرشد المسلمين ألم^(٤)»

ويقول عبد الحكيم السيالكوني^(٥) في حاشيته على الشرح
المذكور «جعلته عرادة لحضرتة من خصه الله تعالى بالسلطنة الابدية،
وأيده بالدولة السرمدية؛ ... مروج الملة الخيفية البيضاء، مؤسس قواعد
الشريعة القراء، ظل الله في الأرضين، غياث الإسلام والمسلمين، عامر
ببلاد الله، خليفة رسول الله، المؤيد بتأييده والنصر الرباني ألم^(٦)»

وجملة القول إن استمداد الخليفة لسلطاته من الله تعالى مذهب جار
على الألسنة، فاش بين المسلمين.

(١٠) وهناك مذهب ثان قد نزع إليه بعض العلماء وتحذنو به،

(١) نجم الدين عمر بن علي التزويني المعروف بالكتابي توفي سنة ٤٩٣ هـ

(٢) قطب الدين محمود بن محمد الرازي توفي سنة ٧٦٦ هـ

(٣) القاضي عبد الحكيم السيالكوني المتوفى سنة ١٠٦٧ هـ المدفون بسيالكون اهم كتب
اكتفاء القنوع بما هو مطبوع (٤) راجع في ذلك كتاب المجموعة التي طبعها الشيخ فرج الله
بركي الكردي بالطبعة الاميرية سنة ١٣٢٣ هـ وسنة ١٩٠٥ -

ذلك هو أن الخليفة إنما يستمد سلطانه من الأمة . فهي مصدر قوته ، وهي التي تختاره لهذا المقام

ولعل الخطيب^(١) قد نزع ذلك المزاع حين يقول عمر بن الخطاب :
أنت الإمام الذي من بعد صاحبه ألق إليك مقاليد النهي البشر
لم يؤتوك بها إذ قدموك لها لكن لأنفسهم كانت بك الآخر
وقد وجدنا ذلك المذهب صريحاً في كلام العلامة الكاساني^(٢)

في كتابه البدائع . قال : « وكل ما يخرج به الوكيل عن الوكالة يخرج به
القاضى عن القضاء ... لا يختلفان إلا في شيء واحد ، وهو أن الموكل إذا مات
أو خلع ينعزل الوكيل ، وال الخليفة إذا مات أو خلع لا تنعزل قضاياه وولاية
ووجه الفرق أن الوكيل يعمل بولاية الموكل وفي خالص حقه
أيضاً ، وقد بطلت أهلية الولاية فينعزل الوكيل . والقاضى لا ي العمل
بولاية الخليفة وفي حقه ، بل بولاية المسلمين وفي حقوقهم ، وإنما
ال الخليفة بمنزلة الرسول عنهم ، لهذا لم تتحقق العبرة كالرسول في سائر
العقود ، وال وكيل في النكاح . وإذا كان رسولًا كان فعله بمنزلة فعل عامة
المسلمين ، ولا ينفعهم بعد موت الخليفة باقية ، فيبيق القاضى على ولايته .
وهذا بخلاف العزل ، فإن الخليفة إذا عزل القاضى أو الوالي ينعزل
بعزله ولا ينعزل بموته . لانه لا ينعزل بعزل الخليفة أيضاً حقيقة بل بعزل
العامة لما ذكرنا ان توليته بتولية العامة . والعامة ولوه الاستبدال دلاله ،

(١) جرول بن اوس بن مالك ثوقي في حدود الثلاثين للهجرة اهـ من فوات الوفيات ج ١
ص ١٤٦ وما يليها

(٢) أبو بكر بن مسعود بن أحد علام الدين ملك العلامة الكاساني مات سنة ٨٧٥ ودفن
بطاهر حلب اهـ من الفوائد البهية في تراجم الخلفية (٣) بداعم ج ٧ ص ١٦

لتعلق مصلحهم بذلك فـكانت ولايته منهم معنى في العزل أيضاً . فهو
الفرق بين العزل والموت»

ومن أوفي ما وجدنا في بيان هذا المذهب والانتصار له رسالة
الخلافة وسلطة الامة التي نشرتها حكومة المجلس الكبير الوطنى بأفقرة
ونقلها من التركية إلى العربية عبد الغنى سعى بك وطبعها بطبعة الملال

بمصر سنة ١٣٤٢ هـ - ١٩٢٤ م

(١١) مثل هذا الخلاف بين المسلمين في مصدر سلطان الخليفة قد
ظهر بين الأوروبيين وكان له أثر فعلى كبير في تطور التاريخ الأوروبي.
ويكاد المذهب الأول يكون موافقاً لما اشتهر به الفيلسوف «هوبز^(١)»
من أن سلطان الملك مقدس وحقهم سماوى . وأما المذهب الثاني فهو
يشبه أن يكون نفس المذهب الذي اشتهر به الفيلسوف «لوك^(٢)»
نرجو أن يكون ما سبق كافياً للك في بيان معنى الخلافة عند علماء
المسلمين ومعنى قولهم : «إنها رياضة عامة في الدين والدنيا خلافة عن
النبي صلى الله عليه وسلم»

(١) تومس هوبز Thomas Hobbes ولد سنة ١٥٨٨ م راجع كتاب History of Philosophy, by Arthur Kenyon Roger; p. 242—250.

(٢) جن لوك John Locke ولد سنة ١٦٣٢ The same book, p. 322—346

(٣) مقاصد الطالبين لسعد الدين الخطازاني

﴿الباب الثاني﴾

حكم الخلافة

المஹبون نصب الخليفة — المحالفون في ذلك — أور النائبين بالوجهوب —
القرآن والخمرفة — كشف الشبهة عنه بعض آيات — السنة والخمرفة —
كشف شبهة من يحسب في السنة دليلا

(١) نصب الخليفة عندهم واجب اذا تركه المسلمون أنموا كلهم
أجمعون . يختلفون بينهم في ان ذلك الوجوب عقلي أو شرعى ، وذلك
خلاف لا شأن لنا به هنا ، ولكنهم لا يختلفون في أنه واجب على كل
حال حتى زعم ابن خلدون ان ذلك مما انعقد عليه الاجماع . قال ^(١)

(٢) « وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأساً
لا بالعقل ولا بالشرع منهم الا صم ^(٢) من المعتزلة وبعض الخوارج ^(٣)
وغيرهم . والواجب عند هؤلاء انتها هو امضاء احكام الشرع فاذ تواطأت
الامة على العدل وتنفيذ احكام الله تعالى لم يحتاج الى امام ولا يحب نصبه ،
وهؤلاء محظوظون بالاجماع »

(٣) ودليلهم على ذلك الوجوب :

اولا : اجماع الصحابة والتابعين « لان اصحاب رسول الله صلى الله

(١) مقدمة ابن خلدون من ١٨١

(٢) حاتم الاسم الزائد المشهور البلخي توفي سنة ٢٣٧ هـ ابو الفداء ج ٢ من ٣٨

(٣) واعلم أن الخوارج لم يوجبوا نصب الامام لكن طائفة منهم أوجبهت عند الفتنة وطائفة
أخرى عند الامن ، اهـ حاشية الكستلاني على المقاصد النسفية

عليه وسلم عند وفاته بادروا الى بيعة أبي بكر رضي الله عنه، وتسليم النظر
إليه في امورهم، وكذلك في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى.
في عصر من الاعصار، واستقر ذلك اجماعاً دالاً على وجوب نصب
الامام^(١).

ثانياً : ان نصب الامام « يتوقف عليه اظهار الشعائر الدينية ،
وصلاح الرعية ، وذلك كلاماً مرسى بالمعروف والنهى عن المنكر ، اللذين هما
فرضان بلا شك ... وبدون نصب الامام لا يمكن القيام بهما . واذا لم يتم
بها احد لا تقتضي امور الرعية ، بل يقوم التناهُب فيما بينهم مقام التواهُب ،
ويكثر الفلم ، وتم الفوضى ، ولا تقبل الخصومات التي هي من
ضروريات المجتمع الانساني ، ولا شك أن ما يتوقف عليه الفرض فرض ،
فكان نصب الامام فرضاً كذلك ... ومثل الامر والنهى في التوقف
على نصب الامام الكليات السبعة التي يجب الحافظة عليها بالزواجه والحدود .
التي بينها الشارع لا يغير ذلك . والكليات السبعة هي حفظ الدين ...
وحفظ النفس ... وحفظ العقل وحفظ النسب ... وحفظ المال ...
وحفظ العرض^(٢) » اهـ

(٤) لم نجد فيما حررنا من مباحث العلماء الذين زعموا أن اقامة
الامام فرض من حاول أن يقيّم الدليل على فرضيته بأية من كتاب الله
الكريم . ولعمري لو كان في الكتاب دليل واحد لما تردد العلماء في

(١) مقدمة بن خلدون ص ١٨١ (٢) القول المقيد على الرسالة المسماة وسيلة العيد في
علم الترجيد للشيخ محمد بنجت ص ١٠٠

التنوّه والاشادة به ، أو لو كان في الكتاب الكريم ما يشبه أن يكون دليلاً على وجوب الامامة لوجد من انصار الخلافة المتكلفين ، وانهم لـكثير ، من يحاول أن يتخذ من شبه الدليل دليلاً . ولكن النصفين من العلماء والمتكلفين منهم قد اعجزهم أن يجدوا في كتاب الله تعالى حجة لرأيهم فانصرفوا عنه الى مارأيت ، من دعوى الاجماع تارة ، ومن الاتجاه الى أقىـة المنطق واحكام العقل تارة أخرى .

(ه) هنالك بعض آيات من القرآن كـنا نحسب من الحق علينا أن نـين لكـ حـقيقة معـناها ، حتى لا يـخـيلـ اليـكـ أنها تـصلـ بشـئـ منـ أمرـ الـامـاماـةـ ، مثلـ قولـهـ تـعـالـيـ (٤:٦٢ـ يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ أـطـيـعـواـ اللـهـ وـأـطـيـعـواـ الرـسـوـلـ وـأـوـلـيـ الـأـمـرـ مـنـكـمـ) وـقولـهـ تـعـالـيـ (٤:٥٨ـ وـلـوـ رـدـوـهـ إـلـىـ الرـسـوـلـ وـإـلـىـ أـوـلـيـ الـأـمـرـ مـنـهـمـ لـعـلـمـهـ الـذـيـنـ يـسـتـبـطـونـهـ مـنـهـمـ) إـلـخـ . ولـكـنـاـ لمـ نـجـدـ منـ يـزـعمـ أنـ يـجـدـ فـيـ شـئـ منـ تـلـكـ الـآـيـاتـ دـلـيـلـاـ ، وـلـاـ منـ يـحـاـولـ أنـ يـتـسـكـ بـهـاـ ، لـذـلـكـ لـاـ نـرـيدـ أـنـ نـطـيلـ القـوـلـ فـيـهاـ ، تـجـنبـاـ لـالـغـوـثـ الـبـحـثـ ، وـالـجـهـادـ مـعـ غـيرـ خـصـمـ .

وـاعـلـمـ عـلـىـ كـلـ حـالـ أـنـ أـوـلـيـ الـأـمـرـ قدـ جـلـلـهـ المـفـسـرـونـ فـيـ الآـيـةـ الـأـوـلـىـ عـلـىـ^(١) «ـ أـمـرـاءـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ عـهـدـ الرـسـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـعـدـهـ وـيـنـدـرـجـ فـيـهـ الـخـلـفـاءـ وـالـقـضـاءـ وـأـمـرـاءـ السـرـيـةـ ...ـ وـقـيـلـ عـلـمـاءـ الشـرـعـ ، لـقـوـلـهـ تـعـالـيـ :ـ وـلـوـ رـدـوـهـ إـلـىـ الرـسـوـلـ وـإـلـىـ أـوـلـيـ الـأـمـرـ مـنـهـمـ لـعـلـمـهـ الـذـيـنـ يـسـتـبـطـونـهـ مـنـهـمـ»

(١) شـرـحـ الـبـخـاـوـيـ

وَمَا أُولُو الْأَمْرِ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ فَهُمْ «كُبَرَاءُ الصَّحَابَةِ الْبَصَرَاءِ
بِالْأَمْرِ»، أَوَ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْمِنُونَ مَعْنَاهُ^(١) وَكَيْفَا كَانَ الْأَمْرُ فَالآيَتَانِ
لَا شَيْءٌ فِيهِمَا يَصْلُحُ دَلِيلًا عَلَى الْخِلَافَةِ الَّتِي يَتَكَلَّمُونَ فِيهَا،
وَغَايَةُ مَا قَدْ يُعْكِنَ إِرْهَاقُ الْآيَتَيْنِ بِهِ أَنْ يُقَالُ لِنَهَا تَدْلَانُ عَلَى أَنْ
لِلْمُسْلِمِينَ قَوْمًا مِنْهُمْ تَرْجِعُ إِلَيْهِمُ الْأَمْرُ. وَذَلِكَ مَعْنَى أَوْسَعِ كَثِيرًا وَأَعْمَمِ
مِنْ تَلْكَ الْخِلَافَةِ بِالْمَعْنَى الَّذِي يَذَكُرُونَ بِلِذَلِكَ مَعْنَى يَغَيِّرُ الْأُخْرَ وَلَا
يَكَادُ يَتَصلُّ بِهِ.

وَإِذَا أَرَدْتَ مِنْ يَدِكَّ فِي هَذَا الْبَحْثَ فَارْجِعْ إِلَى «كِتَابِ الْخِلَافَةِ» لِلْمَعْلَمَةِ^(٢)
السِّيرِ تُومَسِ أَرْنُولدِ. فِي الْبَابِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ مِنْهُ يَبَدِّلُ مَعْنَى مَقْنَعِ
وَقَدْ يَكُونُ مَا يَؤْنَسُكَ فِي هَذَا الْقَامِ كُلَّهُ ذَكَرَهَا صَاحِبُ الْمَوَاقِفِ
بَعْدَ أَنْ اسْتَدْلِلَ عَلَى وَجُوبِ نَصْبِ الْإِمَامِ بِاجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ «فَإِنْ
قِيلَ لَابْدَ لِلْاجْمَاعِ مِنْ مَسْتَنْدٍ، وَلَوْ كَانَ لِنَقْلِ نَقْلًا مُتَوَاتِرًا لِتَوْفِيرِ الدَّوَاعِي
إِلَيْهِ، فَلَا استَغْنَى عَنْ نَقْلِهِ بِالْاجْمَاعِ فَلَا تَوْفِيرِ الدَّوَاعِي، أَوْ تَقُولُ كَانَ
مَسْتَنْدُهُ مِنْ قِيلَ مَا لَا يَعْكِنَ نَقْلَهُ مِنْ قِرَائِنِ الْأُحْوَالِ الَّتِي لَا يَعْكِنَ مَعْرِفَتَهَا
إِلَّا بِالْمَشَاهِدَةِ وَالْعِيَانِ، لِمَنْ كَانَ فِي زَمْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣)» اهـ
فَهُوَ كَمَا تَرَى يَقُولُ، إِنَّ ذَلِكَ الْاجْمَاعَ لَا يَعْرِفُ لَهُ مَسْتَنْدًا. وَمَا كَانَ
صَاحِبُ الْمَوَاقِفِ لِيَلْجُأَ إِلَى هَذِهِ الْقَوْلَةِ لَوْ وَجَدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى
مَا يَصْلُحُ لَهُ مَسْتَنْدًا.

(١) الكِتَابُ الْمَرْعَبُ

(٢) The Caliphate, by Sir Thomas W. Arnold; printed at the Clarendon Press Oxford, 1924.

(٣) الْمَوَاقِفُ ٢ ص ٦٢

إنه لعجب عجيب أن تأخذ يديك كتاب الله الكريم ، وتراجع النظر فيما بين فتحته وسورة الناس ، فترى فيه تصريف كل مثل ، وتفصيل كل شيء من أمر هذا الدين ^(١) «ما فرقنا في الكتاب من شيء» . ثم لا تجد فيه ذكرًا لتلك الامامة العامة أو الخلافة . إن في ذلك لمحات للمقال ^(٢) ليس القرآن وحده هو الذي أهمل تلك الخلافة ولم يتصل لها ، بل السنة كالقرآن أيضًا . قد تركتها ولم تتعرض لها . يدل على هذا أن العلماء لم يستطيعوا أن يستدروا في هذا الباب بشيء من الحديث ، ولو وجدوا لهم في الحديث دليلاً لقدموه في الاستدلال على الاجماع ، ولما قال صاحب المواقف إن هذا الاجماع مما لم ينقل له سند .

(٧) يريد السيد محمد رشيد رضا أن يحد في السنة دليلاً على وجوب الخلافة فإنه نقل عن سعد الدين ^(٨) التفتازاني في المقاصد ما استدل به على وجوب الامامة ، ولم يكن من بين تلك الأدلة بالضرورة شيء من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقام السيد رشيد يعارض على السعد ، بأنه «قد غفل هو وأمثاله عن الاستدلال على نصب الامام بالأحاديث الصحيحة الواردة في التزام جماعة المسلمين وإمامتهم ، وفي بعضها التصریح بأن من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ، وسيأتي حديث حذيفة المتفق عليه ، وفيه قوله (ص) له «تلزم جماعة المسلمين وإمامتهم ^(٩) »

(١) سورة الانعام (٢) سعد الدين التفتازاني اسمه مسعود ابن عمر ، وقيل عمر بن مسعود ، ولد في تفتازان بلدة بخراسان سنة ٧٢٢ هـ وتوفي سنة ٧٩٢ هـ بدمشق . ثم قتل في مرضه اهـ راجع القوائد البهية في تراجم الحنفية من ١٣٥ وما بعدها

(٣) الخلافة أو الامامة العظمى لسيد محمد رشيد رضا من ١١

قبل أن نحدّثك في ذلك الاعتراض نلفتكم إلى أنه يتضمن تأييد ماقلناه
لك ، من أن العلّماء لم يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث
وليس السيد رشيد بداعاً فيها يريد أن يفتح به ، فقد سبقه إلى ذلك
ابن^(١) حزم الظاهري بل قد زعم هذا :

إِنَّ الْقُرْآنَ وَالسَّنَةَ قَدْ وَرَدَا بِالْحَاجَةِ إِلَيْهِ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى
(٤ - ٦٢) أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ) مَعَ
أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ صَحَّاحَ فِي طَاعَةِ الْأُمَّةِ وَالْحَاجَةِ إِلَيْهِ^(٢)

وأنت إذا تبعـت كل ما يريدون الرجوع إليه من أحاديث الرسول
صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ تـجـدـ فـيـهاـ شـيـئـاـ أـكـثـرـ مـنـ أـنـهـ ذـكـرـ الـامـامـةـ
أـوـ الـبـيـعـةـ أـوـ الـجـمـاعـةـ الـحـاجـةـ مـثـلـ ماـ روـيـ «ـ الـأـنـعـةـ مـنـ قـرـيشـ»ـ «ـ تـلـزمـ جـمـاعـةـ
الـمـسـلـمـينـ»ـ «ـ مـنـ مـاتـ وـلـيـسـ فـيـ عـنـقـهـ يـعـيـةـ قـدـ مـاتـ مـيـتـةـ جـاهـلـيـةـ»ـ «ـ مـنـ
بـاعـ اـمـاماـ فـأـعـطـاهـ صـفـقـةـ يـدـهـ وـغـرـةـ قـلـبـهـ فـلـيـطـعـهـ إـنـ اـسـتـطـاعـ ،ـ فـانـ جـاءـ آخـرـ
يـنـازـعـهـ فـاضـرـبـواـ عـنـقـ الـآخـرـ»ـ «ـ اـقـتـدـواـ بـالـلـذـينـ مـنـ بـعـدـ أـبـيـ بـكـرـ
وـعـرـمـ الـحـاجـةـ^(٣)ـ ،ـ وـلـيـسـ فـيـ شـيـئـ مـنـ ذـلـكـ كـلـهـ مـاـ يـصـلـحـ دـلـيـلـاـ عـلـىـ
ماـ زـعـمـوـهـ ،ـ مـنـ أـنـ الشـرـعـةـ اـعـرـفـتـ بـوـجـودـ الـخـلـافـةـ أـوـ الـامـامـةـ
الـعـظـمـيـ ،ـ بـعـنـيـ النـيـابةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـقـيـامـ مـقـامـهـ مـنـ
الـمـسـلـمـينـ .ـ

(١) أبو محمد علي بن احمد بن سعيد ولد بقرطبة سنة ٢٨٤ وتوفي سنة ٣٥٦ تلا عن
ديباية كتاب الفصل

(٢) الفصل في الملل والآهواء والتعلج ٤ ص ٨٧

(٣) قال ابن حزم إن هذا الحديث لم يصح وصيّدنا الله من الاحتجاج على لا يصح . الفصل ٤

ص ١٠٨ (٤) ذكرت كل هذه الأحاديث مقرقة في رسالة الخلافة أو الامامة العظمى للبد

محمد رشيد رضا و غالبيها مترجم

لأن يريد أن نناقشهم في صحة الأحاديث التي يسوقوها في هذا الباب ، وقد كان لنا في مناقشتهم في ذلك مجال فسيح ، ولكننا تنزل جدلا إلى افتراض صحتها كلها . ثم لا نناقشهم في المعنى الذي يريدونه الشارع من كلمات ، إمامية وبيعة وججاعة . الخ

وقد كانت تحسن مناقشتهم في ذلك ، ليعرفوا أن تلك العبارات وأمثالها في لسان الشرع ، لا ترمي إلى شيء من المعانى التي استحدثوها بعد ، ثم زعموا أن يجعلوا عليها لغة الإسلام .

تجاوز لهم عن كل تلك الأبواب من الجدل ، تقول إن الأحاديث كلها صحيحة ، تقول إن الآئمة وأولى الأمر ونحوهما إذا وردت في لسان الشرع فالمراد به أهل الخلافة وأصحاب الإمامية العظمى . وأن البيعة معناها بيعة الخليفة ، وأن جماعة المسلمين معناها حكومة الخليفة الإسلامية الخ

نفترض ذلك كله ، وتنزل كل ذلك التنزل ، ثم لا نجد في تلك الأحاديث ، بعد كل ذلك ، ما ينهض دليلاً لأولئك الذين يتخدلون الخلافة عقيدة شرعية ، وحكمًا من أحكام الدين .

تكلم عيسى بن مريم عليه السلام عن حكومة القياصرة ، وأمر بأن يعطى ما لقيصر لقيصر ، فما كان هذا اعترافاً من عيسى بأن الحكومة القيصرية من شريعة الله تعالى ، ولا مما يعترف به دين المسيحية ، وما كان لأحد من يفهم لغة البشر في تخاطبهم أن يتخد من كلمة عيسى حجة له على ذلك .

وكل ماجرى في أحاديث النبي عليه السلام من ذكر
الإمامية والخلافة والبيعة الخ لا يدل على شيء، أكثر مما دل عليه السبع
حينما ذكر بعض الأحكام الشرعية عن حكومة قيسar.

وإذا كان صحيحاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قد أمرنا أن نطيع
إماماً بآياته . فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفع بعهدنا لمشرك عاهدناه ،
 وأن نستقيم له ما استقام لنا ، فما كان ذلك دليلاً على أن الله تعالى رضى
الشرك ، ولا كان أمره تعالى بالوقاية للمسركين مستلزمًا لقرارهم على
شركهم

أولئك مأموري شرعاً بطاعة البغاء والعاصيـن ، وتنفيذ أمرهم إذا
تغلبوا علينا وكان في مخالفتهم فتن تخشى ، من غير أن يكون ذلك مستلزمـاً
لشرعـية النبي ، ولا لجواز الترrog طـي الحكومة

أولئك قد أمرنا شرعاً باـكرام السائلـين . واحترام الفقراء ،
والاحسان إليـهم . والرجـحة بهـم ، فهل يستطيع ذو عـقل أن يقول إن ذلك
يوجـب علينا شرعاً أن نوجـد يـتنا فـقراء وـمسـاكـين

ولقد حدثـنا الله تعالى عن الرـق ، وأمرـنا أن نـفك رـقـاب الـأـرقـاء .

وأمرـنا أن نـعاملـهم بـالـحسـنى . وأمرـنا بـكـثيرـ غيرـ ذلكـ فيـ شـأنـ الـأـرقـاء ، فـاـ
دلـ ذلكـ علىـ أنـ الرـقـ مـأـمـورـ بـهـ فـيـ الدـيـنـ . وـلـاـ عـلـىـ أـتـهـ مـرـغـوبـ فـيـهـ

وـكـثـيرـاـ ماـ ذـكـرـ اللـهـ تـعـالـىـ الطـلاقـ . وـالـاسـتـدـانـةـ ، وـالـبـيـعـ وـالـرهـنـ .

وـغـيرـهـ ، وـشـرـعـ لـهـ أـحـكـامـ فـاـ دـلـ ذـكـرـ بـجـرـدـهـ عـلـىـ أـنـ شـيـئـاـ مـنـهـ وـاجـبـ
فـيـ الدـيـنـ ، وـلـاـ عـلـىـ أـنـ لـهـ عـنـ اللـهـ سـأـنـاـ خـاصـاـ

فإذا كآل النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة
وتكلم عن طاعة الأمراء؛ وشرع لنا الأحكام في ذلك فرجه ذلك ما قد
عرفت وفهمت .

أما بعد فإن دعوى الوجوب الشرعي دعوى كبيرة؛ وليس كل
 الحديث وإن صحي بصالح موازنة تلك المدعوى



﴿الباب الثالث﴾

الخلافة من الوجهة الاجتماعية

دعوى الاجماع — تحيصها — انحصار العلوم السياسية عند المسلمين — عنانة المسلمين بعلوم اليونانه — نورة المسلمين على الخروفة — اعتماد الخروفة على الفتوة والقرر — الاصغر مدين المساواة والفرقة — الخروفة مقاوم عريز وغيره صاحبه عليه شربة — الخروفة والاستبداد والظلم — الضغط المأوكى على الرفقة العلمية والسياسية — لا تقبل دعوى الاجماع — آخر أدلة تم على الخروفة — لا يرى للناس من نوع من الحكم — الدين يضرف بحكومة — الحكومة غبر الخروفة — درعاة بالدين ولا بالدنيا الى الخروفة — انفراضه الخروفة في الاصغر — الخروفة الوضيعة في مصر — النفيحة

(١) زعموا وقد فاتهم كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم «أنه تواتر اجماع المسلمين في الصدر الأول ؟ بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، على امتناع خلو الوقت من إمام ، حتى قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة ، حين وفاته عليه السلام ، ألا إن محمدًا فدمات ، ولا بد لهذا الدين من يقوم به ، فبادر الكل إلى قبوله . وتركوا له أئم الأئم ، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يزل الناس على ذلك ؛ في كل عصر إلى زماننا هذا ، من نصب إمام متبع في كل عصر» ^(١) اهـ

(١) المواقف وشرحه

(٢) نسلم أنَّ الاجماع حجةٌ شرعيةٌ ، ولا تثير خلافاً في ذلك مع (١) المخالفين . ثم نسلم أنَّ الاجماع في ذاته ممكنٌ (٢) الواقع والثبوت له ولا تقول مع القائل (٣) ، إنَّ من ادعى الاجماع فهو كاذب . أما دعوى الاجماع في هذه المسألة فلا يجده مساقاً لقبولها على أي حال . ومحال اذا طالبناهم بالدليل أن يظفروا بدليل ، على أننا مثبتون لك فيما يلى أنَّ دعوى الاجماع هنا غير صحيحة ولا مسوقة ، سواء أردوا بها إجماع الصحابة وحدهم ، أم الصحابة والتبعين ، أم علماء المسلمين ، أم المسلمين كلهم ، بعد أن نهدى لهذا تميضاً .

(٣) من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أنَّ حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لنغيرها من العلوم الأخرى أسوأ حظ ، وأنَّ وجودها بينهم كان أضعف وجود ، فلسنا نعرف لهم مؤلفاً في السياسة ولا مترجمًا ، ولا نعرف لهم بحثاً في شيء من أنظمة الحكم ولا أصول السياسة ، اللهم الا قليلاً لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون .

(١) الاجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين . ومن أهل الاهواء من لم يجعله حجة مثله ابراهيم النظام والقاشاني من المعتزلة والخوارج وأكثر الروافض الع . . كشف الامرار

(٢) انكر بعض الروافض والنظام من المعتزلة نصور القائد الاجماع على أمر غير ضروري .. وذهب داود وشيعته من أهل الظاهر وأحمد بن حنبل في احدى الروايات عنه إلى أنه لا اجماع إلا للصحابة .. وقال الزيدية والأمامية من الروافض لا يصح الاجماع إلا لاهل المدينة او راجع كتاب كشف الامرار لعبد العزيز البخاري على أصول الامامة لغز الاسلام ابي الحسين علي بن محمد بن حنين البздوى طبع دار الخلافة سنة ١٣٠٧ هـ ج ٤ من ٩٢٦ وما بعدها

(٣) روى ذلك الإمام احمد بن حنبل راجع تاريخ التشريع الإسلامي مؤلفه محمد الخضرى .

ذلك وقد توافت عندهم الدواعي التي تدفعهم الى البحث الدقيق في علوم السياسة ، وظاهرة لدتهم الأسباب التي تدفعهم للتمعن فيها

(٤) وأقل تلك الأسباب أنهم مع ذكراهم الفطري ، ونشاطهم العلمي ، كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم ، وقد كانت كتب اليونان التي انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية في أن تغriهم بعلم السياسة وتحبّب إليهم ، فان ذلك العلم قديم ، وقد شغل كثيراً من قدماء الفلاسفة اليونانيين وكان له في فلسفة اليونان ، بل في حياتهم ، شأن خطير

(٥) وهناك سبب آخر أهم . ذلك أن مقام الخلافة الإسلامية كان منذ الخليفة الأول ، أبي بكر الصديق ، رضى الله تعالى عنه ، إلى يومنا هذا ، عرضة للخارجين عليه المنكرين له ، ولا يكاد التاريخ الإسلامي يعرف خليفة إلا عليه خارج ، ولا جيلاً من الأجيال مضى دون أن يشاهد مصرعاً من مصارع الخلافة

نعم ربما كان ذلك غالباً شأن الملوك في كل أمة وكل ملة وجيل ، ولكن لا نظن أن أمة من الأمم تضارع المسلمين في ذلك ، فان معارضتهم للخلافة نشأت إذ نشأت الخلافة نفسها ، وبيّنت بيقائها

وتحركه المعارضة هذه تاريخ كبير جدير بالاعتبار . وقد كانت المعارضة أحياناً تخند لها شكل قوة كبيرة ، ذات نظام يُبنى كفعل الخوارج في زمن علي بن أبي طالب ، وكانت حيناً تسير تحت ستار الانظمة الباطنية . كما كان مجاعة الانتحاد والترقي مثلاً ، وكانت تضعف أحياناً حتى لا يكاد يحس لها وجود ، وتقوى أحياناً حتى ترثى

عروش الملوك ، وكانت بعدها سلسلة من طرق العمل متى استطاعت ، وربما
سارط على طريقة الدعوة العلمية أو الدينية على حسب ظروفها وأحوالها
مثل هذه الحركة كان من شأنها أن تدفع القائمين بها إلى البحث في
الحكم ، وتحليل مصادره ومذاهبه ، ودرس الحكومات وكل ما يتصل بها .
وقد اختلفت وما تقوم عليه ، إلى آخر ما تكون منه علوم السياسة .
لا جرم أن العرب قد كانوا أحق بهذا العلم ، وأولى من يوليه

(٦) فا لهم قد وقفوا حيارى أمام ذلك العلم ، وارتدوا دون
مباحثته حسرين ؟ ما لهم أهلوا النظر في كتاب الجمهورية Republic
لأفلاطون وكتاب السياسة Politics لارسطو ، وهم الذين بلغ من اعجابهم
بارسطو أن لقبوه المعلم الأول ؟ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين في
جهالة مطبقة بيادى السياسة وأنواع الحكومات عند اليونان ، وهم
الذين ارتفعوا أن ينهجوا بال المسلمين مناهج السريان في علم النحو ، وأن
يروضوهم برياضة يندبها الهندى في كتاب كالية ودمنة بل رضوا بأن يزجوا
لهم علوم دينهم بما في فلسفة اليونان من خير وشر ، وايمان وكفر ؟
لم يترك علماؤنا أن يهتموا بعلوم السياسة اهتمامهم بغيرها غفلة منهم
عن تلك العلوم ، ولا جهلا بخاطرها ، ولكن السبب في ذلك هو
ما تقصه عليك

(٧) الاصل في الخلافة عند المسلمين ان تكون « راجعة الى
اختيار اهل العقد والحل ^(١) » إذ « الامامة عقد يحصل بال Bai'a من اهل

(١) مقدمة ابن خلدون

الحل والمقد من اختاروه إماما للامة ، بعد التشاور بينهم ^(١) »
قد يكون معنى ذلك أن الخلافة تقوم عند المسلمين على أساس البيعة
الاختيارية ، وترتكز على رغبة أهل المقد والحل من المسلمين ورضاهم ،
وقد يكون من المعقول أن توجد في الدنيا خلافة على الحد الذي ذكروا ،
غير أنها إذا رجعنا إلى الواقع نفس الأمر وجدنا أن الخلافة في الإسلام لم
ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، لا في
النادر ، قوة مادية مسلحة . فلم يكن لل الخليفة ما يحوط مقامه إلا الرماح
والسيوف ، والجيش المدجج والباس الشديد ، فبتلك دون غيرها يطمئن
مركته ، ويتم أمره .

قد يسهل التردد في أن الشلة الأولى من الخلفاء الراشدين
مثلاً شادوا مقامهم على أساس القوة المادية ، وبنوه على قواعد الغلبة
والقهر ، ولكن أيسهل الشك في أن علياً ومعاوية رضي الله تعالى عنهما
لم يتبوأَا عرش الخلافة إلا تحت ظلال السيف ، وعلى أسنة الرمح ،
وكذلك الخلفاء من بعد إلى يومنا هذا . وما ^(٢) كان لأمير المؤمنين محمد
الخامس سلطان تركيا ، أن يسكن اليوم يلدر لولا تلك الجيوش التي
تحرس قصره ، وتحمي عرشه ، وتفني دون الدفاع عنه
لا نشك مطلقاً في أن الغلبة كانت داعماً عماد الخلافة ، ولا يذكر
التاريخ ل太子妃 إلا اقترب في أذهاننا بتلك الرهبة المسلحة التي تحوطه ،

(١) الخلافة السيد محمد رشيد رضا ص ٤٤ - ٤٥ (٢) كينا ذلك يوم كانت الخلافة في
تركيا . وكان الخليفة محمد الخامس . وقد ذهبت بعده ذلك الخلافة من تركيا . وذهب محمد الخامس وغير
محمد الخامس من الخلفاء . لما ذهبت تلك القوة التي قلنا أنها أساس الخلافة

والقوة القاهرة التي نظله ، والسيوف المصلحة التي تذود عنه .

ولولا أن نرتكب شططاً في القول لعرضنا على القارئ سلسلة الخلافة إلى وقتنا هذا ليرى على كل حلقة من حلقاتها طابع الدهر والغيبة ، وليتين أن ذلك الذي يسمى عرشاً لا يرتفع إلا على رؤس البشر ، ولا يستقر إلا فوق أعنفهم . وان ذلك الذي يسمى تاجاً لا حياة له إلا بما يأخذ من حياة البشر ، ولا قوة إلا بما يفتال من قوتهم ، ولا عظمة له ولا كرامة إلا بما يسلب من عظمتهم وكرامتهم — كالمليل إن طال غال الصبح بالقصر — وان بريقه إنما هو من بريق السيوف ، ولهيب الحروب ،

قد يلاحظ في بعض سني التاريخ أن تلك القوة المسلحة ، التي هي دعامة الخلافة ، لا تكون ظاهرة الوجود ، محسوسة للعامة ، فلا تخسب ذلك شذوذًا عما قررنا ، فإن القوة موجودة حتى ، وعليها يرتكز مقام الخليفة ، غير أنه قد يمر زمن لا تستعمل فيه تلك القوة ، لعدم الحاجة إلى استعمالها ، فإذا طال اختفاءها عن الناس غفلوا عنها ، وربما حسب بعضهم أنها لم تكن موجودة . ولو كانت غير موجودة ، حقيقة لما كان للخليفة بعدها وجود « وما الملك إلا التغلب والحكم بالقهر » كما قال ابن خلدون ^(١) « ومن كلام أبو شروان في هذا المعنى بعينه ، الملك بالجند . وينسب إلى أرسسطو ، الملك نظام يعضده الجندي ^(٢) »

(٨) طبيعى أن الملك في كل أمة لا يقوم إلا على الغلب والقهر .

« فإن الملك منصب شريف ملدوذ ، يشتمل على جميع الخبرات الدنيوية ،

(١) المقدمة من ١٣٢ (٢) مقدمة ابن خلدون من ٣٨

والشهوات البدنية ، والملاذ الفسانية ، فيقع فيه التنافس غالباً ، وقل أن يسلمه أحد لصاحبه إلا إذا غلب عليه^(١) » وطبيعي في الأمم الإسلامية نوع خاص أن لا يقوم فيهم ملك ، إلا يحكم الغلب والقهر أيضاً . فان الإسلام هو الدين الذي لم يكتف بتعليم أتباعه فكرة الإخاء والمساواة ، وتلقينهم مذهب أن الناس متساوية كأسنان المشط ، وأن عبادكم الذين هم ملك يعينكم أخوانكم في الدين ، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض . لم يكتف الإسلام بتعليم أتباعه ذلك المذهب تعليماً نظرياً مجرداً ، ولكنه أخذ المسلمين به أخذ عملياً ، وأدفهم به تأديباً ، ومنهم عليه غرابة وشرع لهم الأحكام قاعدة على الأخوة والمساواة ، وأجرى عليهم الواقعات ، وأرائهم الحادثات ، فأحسوا بالأخوة إحساساً ، ولمسوا المساواة لمساً . ولم يتركهم رسولهم الأمين صلوات الله عليه وسلم إلا من بعد ما طبع تلوهم على ذلك الدين وأشربها ذلك المذهب ، ولم تقم دولتهم إلا حين كان ينادي أحدهم خليفة فوق المنبر ، لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا

من الطبيعي في أولئك المسلمين الذين يدينون بالحرية رأياً ، ويسلكون مذاهبها عملاً . ويأنفون الخضوع إلا لله رب العالمين ، ويناجون ربهم بذلك الاعتقاد في كل يوم سبع عشرة مرّة على الأقل ، في خمسة أو قاتهم لالصلة . من الطبيعي في أولئك الأباء الاحرار أن يأنفوا الخضوع لرجل منهم أو من غيرهم ذلك الخضوع الذي يطالب به المولى رعيتهم ، إلا خضوعاً للقوة ، ونزولاً على حكم السيف القاهر

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٤٦

فذلك ما ذكرنا من أن الخلافة في الإسلام لم ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة، وأن تلك القوة كانت، إلا في النادر، قوة مادية مسلحة. إنه لا يعنينا كثيراً أن نعرف السر كله في ذلك. وقد يكون السر هو ما ذكرنا، وربما كانت ثمت أسباب أخرى غير ما ذكرنا، وإنما الذي يعنينا في هذا المقام هو أن تقرر لك أن ارتکاز الخلافة على القوة حقيقة واقمة، لا روب فيها. وسيان عندنا بعد ذلك أن يكون هذا الواقع المحسوس جارياً على نواميس العقل أم لا، وموافقاً لأحكام الدين أم لا لامعنى لقيام الخلافة على القوة والقهر إلا ارصادها من يخرج على مقام الخلافة، أو يعتدى عليه، واعداد السيف لمن يمس بسوء ذلك العرش، ويعمل على زلزلة قواه.

وأنت تستطيع أن تدرك مثلاً لذلك في قصة البيعة ليزيد، حين قام أحد^(١) الدعاة إلى تلك البيعة خطيباً في الحفل، فأوجز البيان في بعض كلمات لم تدع - لدى إربة في القول جداً ولا هزلاً - قال «أمير المؤمنين هذا» وأشار إلى معاوية «فإن هلك فهذا» وأشار إلى يزيد «فن أبي فهذا» وأشار إلى سيفه

(٢) كل شيء يؤخذ بحد السيف ويحكي بحده يكون عزيزاً على النفس، لا يهون التسامح فيه، ولا التنازل عن شيء منه. وناهيك بمقام

(١) في الجزء الثاني من العقد الفريد لابن عبد ربه ص ٣٠٧ أن معاوية بن أبي سفيان، لما أرادأخذ البيعة ليزيد، كتب في سنة خس وخمسين إلى سائر الامصار ان يهدوا عليه، فوقد عليه من كل مصر قوم، بلسان في أصحابه، وأذن للوفود، فدخلوا عليه، وقد تقدم إلى أصحابه أن يقولوا في يزيد، فتكلم جاهة منهم، ثم قام يزيد بن المتفق فقال «أمير المؤمنين هذا» إلى آخر الجلة المذكورة فوق، فمال معاوية «اجلس فانك سيد الخطباء» انه ملخصاً

السيادة والسلطان فهو عزيز على النفس ، حتى ولو جاء من غير عمل السيف ، فإذا جاء من طريق القوة والقلب كانت النفس به أشد تعلقاً ، وفي الدفاع عنه أشد تقاضياً ، وكانت غيرتها عليه أكثر من الغيرة على المال والحرم ، وولعها به فوق الوع بـ كل ما في الدنيا من خيرات ونعم .
(١٠) وإذا كان في هذه الحياة الدنيا شيء يدفع المرء إلى الاستبداد والظلم ، ويسهل عليه المدوان والبغى ، فذلك هو مقام الخليفة ، وقد رأيت أنه أشهى ما تتعلق به النفوس ، وأهم ما تغار عليه . وإذا اجتمع الحب البالغ والغيرة الشديدة ، وأمدتهما القوة الغالية ، فلا شيء إلا العسف ، ولا حكم إلا السيف .

دع عنك كل ذلك الحديث الذي نسوقه إليك قواعد عامة ، ونظريات مجردة ، ودونك وقائع التاريخ ثابتة في لوح محفوظ .

أهل غير حب الخلافة والغيرة عليها ، ووفرة القوة ، دفعت يزيد ابن معاوية إلى استباحة ذلك الدم الركي الشريف ، دم الحسين بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهل غير تلك العوامل سلطت يزيد بن معاوية على عاصمة الخلافة الأولى ، ينتهك حرمتها ، وهي مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم . وهل استحل عبد الملك بن مروان بيت الله الحرام ووطئ حمأه ، الأحبا في الخلافة وغيره عليها ، مع توافر القوة له وهل بغير تلك الأسباب صار أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي ابن عبد الله بن العباس ، سفاحا ، وما كانت إلا دماء المسلمين ، وما كان بنو أمية إلا من قومه .

كذلك تناحر بنو العباس أيضاً، وبنى بعضهم على بعض ، وفعل بنو سبكتكين مثل ذلك ، وحارب الصالح نجم الدين الأيوبي أخيه العادل أباً بكر بن الكامل . تخليه وسجنه . وامتلاط دولتا الماليك والجراسة بخلع الملك وقتلهم . كل ذلك لم يكن إلا آثراً من آثار حرب الخلافة والغيرة عليها ، ومن وراء الحب والغيرة قوة قاهرة . وكذلك القول في دولة بنى عثمان^(١)

(١) الغيرة على الملك تحمل الملك على أن يصون عرشه من كل شيء قد ينزل أركانه ، أو ينقص من حرمتها ، أو يقلل من قدسيته ، لذلك كان طبيعياً أن يستحيل الملك وحشاً سفاحاً ، وشيطاناً مارداً ، إذا ظفرت يدها بمن يحاول الخروج عن طاعته ، وتقويض كرسيه . وأنه لطبيعي كذلك في الملك أن يكون عدواً للدوداً لـ كل بحث ولو كان عامياً يتخيّل أنه قد يمس قواعد ملكه أو يريح من تلقائه ريح الخطر ، ولو كان بعيداً .

من هنا نشأ الضغط الملوكي على حرية التعليم ، واستبداد الملك بمعاهد التعليم ، كلما وجدوا إلى ذلك سبيلاً ، ولا شك أن علم السياسة هو من أخطر المعلوم على الملك ، بما يكشف من أنواع الحكم وخصائصه وأنظمته إلى آخره ، لذلك كان حتماً على الملك أن يعادوه وأن يسدوا سبيلاً على الناس .

ذلك تأويل ما يلاحظ من قصور النهضة الإسلامية في فروع السياسة ، وخلو حركة المسلمين العلمية من مباحثها ، ونكوص العلامة عن التعرض لها ، على النحو الذي يليق به كائهم ، وعلى النحو الذي تعرضوا به لبقية العلوم .

(١) راجع في هذا البحث أيضاً كتاب الخلافة للسيد ارتيد .

(١٢) لسنا نعجب ، والامر ما قد عرفت ، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين ، ولا من انحطاط شأن السياسة عندهم ، ولكن العجب هو ان لا يعوّت ينفهم ذلك العلم ، وان لا يهضي عليه القضاء كله . العجب العجيب هو ان يتسرّب من خلال ذلك الضغط الخانق ، والقوة المترصدة ، والأساليب الخطيرة ، بعض مباحث السياسة الى مجالس العلم ، وان يعرف البعض قليل من العلماء ، رأى في مسألة سياسية على غير ما يهوى الخلفاء .
لو وضعنا هذا الكتاب كله في بيان الضغط الملوكي الاسلامي على كل علم سياسي . وكل حركة سياسية ، او ترعة سياسية ، لضيق هذا الكتاب وأضعافه عن استيعاب القول في ذلك ، ثم اعجزنا عن بيانه على وجه كامل ، خبينا الآن تلك الاشارة الجملة : وعسى أن يمر بك قريباً بعض ما يتصل بهذا البحث

ونعود بك الآن الى حيث كنا عند قوله « ان الامة قد أجمت على نصب الامام ، فكان ذلك اجماعاً دالاً على وجوبه »
لو ثبتتنا ان الامامة في كل عصر سكتت على بيعة الامامة ، فكان ذلك اجماعاً سكوتياً ، بل لو ثبت ان الامة بحتمها وتفصيلها قد اشتراك بالتعvel في كل عصر في بيعة الامامة واعترفت بها . فكان ذلك اجماعاً صريحاماً ، ثم نقل اليانا ذلك لأنكرنا ان يكون اجماعاً حقيقياً ، ولرفضنا أن نستخلص منه حكم شرعياً ، وان تَخْذُه حجة في الدين
وقد عرفت من قصة ^(١) يزيد كيف كانت تؤخذ البيعة ، ويقترب الاقرار . وانتظر قليلاً فلدينا مزيد

تذكرة ناقصة لزيد بن معاوية بقصة فصل بن حسين بن علي ، كان أبوه حسين بن علي أحد أمراء العرب ، الذين انحازوا في الحرب المظمى إلى جانب الحلفاء ، خروجًا على الترك ، وعلى سلطان الترك خليفة المسلمين ، فقام أولاده في بلاد العرب وفي جوانبها ينصرون جيوش الحلفاء نصراً مبيناً ، ويخذلون أعداءهم من الترك والآلمان وغيرهم ، وأمتاز فصل ، أحد أولئك الأولاد ، بالزلقى من الانجليز لحسن بلائمه في مساعدتهم ، واحلاصه في خدمتهم ، فعينوه ملكاً على الشام . ولم يكدر يستقر بها حتى هاجمت مملكته جيوش الفرنسيين ، فولى فصل هارباً ، تاركاً مملكته وعرشه وغيرها ، حتى وصل إلى إنجلترا ، ومن هناك حمله الانجليز إلى بلاد العراق ، ونصبوه عليها ملكاً وقد زعم الانجليز أن أهل الخل والعقد من أمة العراق انتخبوا فيصلاً ليكون ملكاً عليهم بالإجماع ، الاهم الا ان يكون قد خالف في ذلك نفر قليل لا يعتد بهم ، كأولئك الذين دعاهم ابن خلدون من قبل شواذ .

ولعمرك ما كذب الانجليز ، فلائهم قد عملوا انتخاباً ، له كل مظاهر الانتخاب الحر القانوني ، وأخذوا يومئذ رأى الكثيرين من أهل الزعامة في العراق ، فكان رأيهم ان ينتخبوا فيصلاً ملكاً عليهم .

ولكن مما لا شك عندك فيه ان «هذا» الذي أخذ به خطيب معاوية البيعة لزيد ، هو عينه «هذا» الذي أخذ به الانجليز اجماع العراقيين لإمامية فصل . أehler تسمى ذلك اجماعاً

لو ثبتت الاجماع الذي زعموا لما كان اجماعاً يعتد به ، فكيف وقد قالت

الخوارج لا يحجب نصب الامام اصلاً^(١) وكذلك قال الاصم من المعتزلة،
وقال غيرهم ايضاً، كما سبقت^(٢) الاشارة اليه . وحسبنا في هذا المقام
نفطا الداعوى الاجماع ان يبدت عندنا خلاف الاصم والخوارج وغيرهم ،
وان قال ابن خلدون لهم شواد .

(١٣) عرفت ان الكتاب الكريم قد تزه من ذكر الخلافة
والاشارة اليها ، وكذلك السنة النبوية قد أمهلتها ، وان الاجماع لم ينعقد
عليها ، أفال بقى لهم من دليل في الدين غير الكتاب أو السنة أو الاجماع^{هـ}
نعم بقى لهم دليل آخر لا نعرف غيره ، هو آخر ما يجاؤن اليه ، وهو
أهون أدلةهم وأضعفها .

قالوا ان الخلافة تتوقف عليها اقامة الشعائر الدينية وصلاح
الرعاية^{هـ} الخ

(١٤) المعروف الذى ارتضاه علماء السياسة انه لا بد لاستقامة
الأمر فى أمة متدينة ، سواء أكانت ذات دين أم لا دين لها ، وسواء
أكانت مسلمة أم مسيحية أم يهودية أم مختلطة الاديان — لا بد
لامة منظمة . بها كان مستقدوها ، ومهما كان جنسها ولونها ولسانها ،
من حكومة تبادر شئونها ، وتقوم بضبط الامر فيها ، قد تختلف
أشكال الحكومة وأوصافها بين دستورية واستبدادية ، وبين جمهورية
وبولشفية وغير ذلك . قد يتنازع علماء السياسة في تفضيل نوع من

(١) المواقف ص ٤٦٣ (٢) ص ١٢ (٣) سبق تقل هذا الدليل من
آخرة — ٠

الحكومة على نوع آخر . ولتكن لا نعرف لأحد منهم ولا من غيرهم نزاعا في أن أمة من الأمم لا بد لها من نوع ما من أنواع الحكم . وعلم على ذلك أدلة ليس من غرضنا هنا أن نعرض لها . فليس بذلك بمحضها ، على إننا لا نشك في أن ذلك الرأي في جملته صحيح ، وإن الناس لا يصلحون فوضى لا سراة لهم ، ولعل أبا بكر رضي الله تعالى عنه إنما كان يشير إلى ذلك الرأي حينما قال في خطبته التي سبقت الأشارة إليها « لا بد لهذا الدين من يقوم به » ولعل الكتاب الكريم ينحو ذلك المذهب أحيانا . قال تعالى في سورة الزخرف « أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ؟ كَنَّا قَسَمْنَا بَنِيهِمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَرَفَقْنَا بِعَصْبَهُمْ فَوْقَ بَعْضِ دَرَجَاتِهِ ، لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ، وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مَا يَجْمِعُونَ . »

وقال تعالى في سورة المائدة « وَلِيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ عَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ . وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِينِنَا عَلَيْهِ ، فَاحْكُمُ بِمِنْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ، لِكُلِّ جَمِيعِنَا مِنْكُمْ شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَاءَ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ جَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ، وَلَكُنْ لِيَلْوَكُمْ فِي مَا أَنْتُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَنْبَغِي لَكُمْ مَا كُنْتمْ فِيهِ تَحْتَلِفُونَ . وَإِنَّ أَحْكَمَ بِمِنْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءَهُمْ ،

وَاحْدَدُوهُمْ أَنْ يَقْتِلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَرْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ، فَإِنْ تَوَلُّوْ
فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصَبِّرَهُمْ بِعَصْبُونِ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ
النَّاسِ لَفَاسِقُونَ . أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ، وَمَنْ أَخْسَنَ مِنَ اللَّهِ
حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءِ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِذَ
اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » الْخَ

(١٥) يمكن حينئذ ان يقال بحق اذ الملحدين، اذا عبرناهم جماعة من فصلين
وحدثهم، كانوا كثيرون من ام العالم كله، يحتاجون الى حكومة تضبط
امورهم، وترتّب شؤونهم.

ان يكن الفقهاء ارادوا بالامامة والخلافة ذلك الذي يريد به علماء
السياسة بالحكومة كمن صححاما يقولون: من ان إقامة الشعائر الدينية،
وصلاح الرعية، يتوفّقان على الخلافة، يعني الحكومة. في أي صورة
كانت الحكومة، ومن أي نوع. مطلقة أو مقيدة، فردية أو جمهورية،
استبدادية أو دستورية أو شورية، ديمقراطية أو اشتراكية أو بشفافية.
لا ينتفع لهم الدليل بعد من ذلك. أما ان ارادوا بالخلافة ذلك النوع الخاص
من الحكم الذي يعرفون فدليلهم أقصر من دعواهم، وحجتهم غير ناهضة.

(١٦) الواقع المحسوس الذي يؤيده العقل، ويشهد به التاريخ قد يعما
وحيثما. ان شعائر الله تعالى وظاهر دينه الكريم لا تتوقف على ذلك
النوع من الحكومة الذي يسميه الفقهاء خلافة. ولا على او اياك الذين

يلقبهم الناس خلفاء . والواقع ايضاً ان صلاح المسلمين في دنياهم لا يتوقف على شيء من ذلك . فليس بنا من حاجة الى تلك الخلافة لامور ديننا ولا لامور دنيانا ولو شئنا لقنا أكثر من ذلك . فإنما كانت الخلافة ولم تزل نكبة على الاسلام وعلى المسلمين ، ونبوع شر وفساد ، وربما بسطنا لك ذلك بعد ، أما الان فحسبنا ان نكشف لك عن الواقع المحسوس لتؤمن بأن ديننا فی عن تلك الخلافة الفقهية ، ودنيانا كذلك

(١٧) عصت مما نقلنا^(١) لك عن ابن خلدون « انه قد ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهب عصبية العرب ، وفناء جيلهم ، وتلاشى أحواهم ، وبقي الامر « ملكا بحثنا » وليس للخلفية منه شيء » ، أفريل علمت ان شيئاً من ذلك قد صدّع اركان الدين ، وأضاع مصلحة المسلمين ، على وجه كأن يمكن للخلافة ان تتفاوه لو وجدت .

منذ منتصف القرن الثالث المجري أخذت الخلافة الاسلامية تتقدّم من أطراها ، حتى لم تعد تتجاوز ما بين لا بيتي دائرة ضيقه حول بغداد « وصارت^(٢) خراسان وما وراء النهر لابن سامان وذراته من بعده . وببلاد البحرين للقراطمة ، واليمن لابن طبارطبا ، وأصفهان وفارس لبني جوبيه ، والبحرين وعمان لفرع من عائلة القراطمة ، قد أحسن فيها دولة مستقلة . . . والاهواز وواسط لمعز الدولة ، وحلب لسيف الدولة ومصر لاحمد بن طولون ، ومن بعده الملوك الذين تغلبوا عليهم وامتلكوها

(١) سبق ذلك من ٦

(٢) تاريخ الخلفاء ترجم من الملة المرساوية قلم خاله بك صالح شنوات ص ٦٤ وما بعدها

واستقلوا بأحكامها، كلا خشيدين والقاطمين ولا يويني الماليك وغيرهم.»
حصل ذلك فما كان الدين أيامه في بغداد مقر الخلافة خيراً منه في غيرها
من البلاد التي اسلخت عن الخلافة ولا كانت شعائره أظاهر، ولا كان
 شأنه أكبر، ولا كانت الدنيا في بغداد أحين، ولا شأن الرعية أصلح.

(١٨) هوت الخلافة عن بغداد، في منتصف القرن السابع المجري،
 حين هاجها التمر، وقتلوا الخليفة العباسى المستعصم بالله ، وقتلوا معه أهله
 وأكابر دولته « وبقي ” الاسلام ثلث سنين بدون خليفة »

(١٩) وكان الملك في مصر يومئذ للظاهر بيبرس ولاسر ما أخذ
 ذلك الدهاية ينش بين مصارع العباسين ، حتى أغمى الحظ برجل ،
 زعموا أنه من فلول الخلافة العباسية ، ومن انقض بيتها ، وكذلك
 أراده الظاهر أن يكون ، فانشأ منه ييتاً للخلافة في مصر ، يأخذ الظاهر
 بجميع مفاتيحه وأغلاقه ، واتخذ هيأ كل شاه خلفاء المسلمين ، وحمل
 المسلمين على أن يديروا جلالتهم ، وفي يديه وحده أزمة تلك الهياكل ،
 وتصريف حركاتهم وسكناتهم ، وأطراف ألسنتهم ، ثم كانت تلك سنة
 الملك الجرايبة في مصر بعد الملك الظاهر ، إلى أن أخذ الخلافة
 الملك العmanyون سنة ٦٢٣ هـ

هل كان في شيء من مصلحة المسلمين لدينهم أو دنياه تلك التمايل
 الشلاء ، التي كان يقيمها . الملك مصر ويلقبونها خلفاء . بل تلك الاصنام
 يحركونها ، والحيوانات يسخرونها ؟ ثم ما بال تلك البلاد الاسلامية

الواسعة غير مصر التي نزعت عنها ربيقة الخلافة ، وأنكرت سلطانها ،
وعاشت وما زال يعيش كثير منها بعيداً عن خلل الخلفاء ، وعن الخضوع
الوثني لجلالهم الديني المزعوم ؛ أرأيت شعائر الدين فيها دون غيرها
أهملت ، وشُؤون الرعيَّة عطلت — أم هل أظلمت دنیاهم لما سقط عنها
كون كوكب الخلافة ، وهل جفتهم رحمة الأرض والسماء ، لما بان عليهم الخلفاء ؟ كلا .

بانوا فما بكت الدنيا لمصر عهم ولا تعطلت الأعياد والجمع

(٢٠) معاذ الله لا يريد الله جل شأنه لهذا الدين ، الذي كفل له
البقاء ، أن يجعل عزه وذله منوطين بنوع من الحكومة ، ولا يصنف من
الأمراء . ولا يريد الله جل شأنه لعباده المسلمين أن يكون صلاحهم
وفسادهم رهن الخلافة ، ولا تحت رحمة الخلفاء .

لله جل شأنه أحفظ لدينه ، وأرحم بعباده .

حتى ان يكون فيما أسلفنا مقتن لاث بأن تلك التي دعواها الخلافة
او الامامة العظمى لم تكن شيئاً قام على اساس من الدين التقويم ، او
العقل السليم ، وبأن ما زعموا ان يكون برهانا لها هو اذا نظرت وجدته
غير برهان .

واعل من حقك علينا ان تسأل الآن عن رأينا الخاص في الخلافة
وفي منتها . وان علينا أن نأخذ بك في بيان ذلك . مستمدین من الله جل
شأنه حسن المدونة والمهدى والتوفيق

الباب الثاني المحكمة والاسلام

الباب الاول

نظام الحكم في عصر النبوة

قضاءه (صلعم) — هل ولـي (صلدم) قضاة؟ — قضاء عمر — قضاء علي —
قضاء معاذ وأبي صوسي — صورة البحث عن نظام القضاء في عصر النبوة —
ملوك العصر النبوي من توابع خواص الملك — أحوال عامة المؤمنين في عصر النبوة —
الحكم النبوي — هل كان (صلعم) ملطاً؟

(١) لا حظنا إذ كنا نبحث عن تاريخ القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ان حال القضاء في ذلك الوقت لا يخلو من غموض وإبهام يصعب معها البحث ، ولا يكاد يتيسر معها الوصول الى رأي ناضج ، يقرره العلم ، وتطيب به نفس الباحث .

لا شك في ان القضاء بمعنى الحكم في المنازعات وفضها ، كان موجوداً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، كما كان موجوداً عند العرب وغيرهم ، قبل أن يجيء الاسلام . وقد رفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم خصومات فقهى فيها . وقال صلى الله عليه وسلم ، ^(١) **أنكم تختصرون**

(١) البخاري في كتاب الشهادات ص ١٧٠ ج ٢

إلى، ولعل بعضكم أخذ بمحاجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً
يقوله، فاما أقطع له قطعة من النار، فلا يأخذها»

وفي التاريخ الصحيح شيء من قضائه عليه السلام فيما كان يرفع
إليه، ولكننا اذا اردنا ان نستنبط شيئاً من نظامه صلى الله عليه وسلم
في القضاة نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسير، بل غير ممكن،
لأن الذي نقل اليانا من احاديث القضاة النبوى لا يبلغ أن يعطيك صورة
يئنة لذلك القضاة ولا لما كان له من نظام، ان كان له نظام.

(٢) لاحظنا ان حال القضاة زمن النبي صلى الله عليه وسلم غامضة
ومهمة من كل جانب، حتى لم يكن من السهل على الباحث ان يعرف
هل ولي صلى الله عليه وسلم احدا غيره القضاة أم لا.
هناك ثلاثة، من الصحابة يعدون جهور العلماء من ولي القضاة في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال بعضهم^(١) «وقد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة لعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم» اه وينبغى
أن يضاف إليهم أبو موسى الاشعري رضي الله عنه، فقد كان في عمله،
على ما يظهر، نظيرأً لمعاذ بن جبل سواء بسواء

(٣) اما أن عمر رضي الله عنه تقلد القضاة في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم، فرواية غريبة من الجهة التاريخية، ويظهر أنها اخذت
بتطرق الاستنتاج،^(٢) ففي سن الترمذى، أن عثمان قال لعبد الله بن عمر

(١) هو رفاعة بك رافع في كتابه نهاية الابحاث في سيرة ساكن الحجاز من ٤٢٩ : ثلاثة
كتاب تحرير الدلالات السمية (٢) نهاية الابحاث من ٤٢٩

اذهب فاقض بين الناس . قال أونعافيني يا أمير المؤمنين ، قال وما تكره من ذلك وقد كان ابوك يقضى ؟ قال ان أبي كان يقضى فإن أشكّل عليه شيء سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن أشكّل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله جبريل . وإنني لا أجده من أسأله ألم » .

(٤) وأما علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلى اليمن ، وهو شاب ، ليقضي بينهم ... وروى أبو داود ، رحمه الله تعالى ، عن علي بن أبي طالب ، رضي الله تعالى عنه ، وقال عشي رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إلى اليمن قاضياً ، وأنا حديث السن ، ولا علم لي بالقضاء ، وقال إن الله سيهدى قلبك ، ويشتت لسانك ، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضي حتى تسمع من الآخر ، كما سمعت من الأول ، فإنه أحرى أن يتبعك القضاء . قال فما زلت قاضياً ، وما شركت في قضاء بعد . كما ذكره أبو عمرو بن عبد البر في الاستيعاب . وقال أيضاً . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه ، « أقضاهم على بن أبي طالب » . اهـ

والذى في البخارى^(١) مما يتصل بهذا الموضوع ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث خالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع ، مع جماعة من الصحابة ، وبعث عليه بعد ذلك مكافئه ليقبض الحسن ، وقد مـ على من اليمن بسعاته إلى مكة ، والنبي صلى الله عليه وسلم بها .

(١) راجع الجزء الخامس ص ١٦٣ - ١٦٤ مـ على بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع - مجمع البخارى
احلةمة سـ ٢

ونقل علي بن برهان الدين الحلبي^(١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث علياً كرم الله وجهه ، في سرية الى اليمن ، فأسلمت همدان كلها في يوم واحد ، فكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى كتابه خر ساجداً ، ثم جلس ، فقال السلام على همدان . وتتابع أهل اليمن الى الاسلام . وهذه هي السرية الاولى . والسرية الثانية بعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً ، كرم الله وجهه الى بلاد مدحج من أرض اليمن في ثلاثة فارس ، فهزاهم ... وجمع الغنائم . ثم رجع على كرم الله وجهه ، فوافي النبي صلى الله عليه وسلم بعكة ، قدمها الحجة الوداع . اخ

(٤) « وأما معاذ^(٢) بن جبـل ، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً الى الجنـد من الـيـن ، يـعلم النـاس القرـآن ، وشرـائـع الـاسـلام ، ويـقـضـي بـيـنـهـم . ويجـعـلـهـ قـبـضـ الصـدـفـاتـ منـ العـمـالـ ، الـذـينـ بـالـيـنـ ، وـذـلـكـ عـامـ فـتـحـ مـكـةـ ، فـيـ السـنـةـ الثـامـنـةـ مـنـ الـهـجـرةـ . وـالـجـنـدـ بـفـتـحـ الجـبـنـ وـالـنـوـنـ عـمـاـ ، بـلـدـةـ الـيـنـ » .

وقال البخاري^(٣) في هذا الموضوع بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا موسى ومعاذ بن جبـل الى الـيـنـ ، قال وبـعـثـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـ مـاعـلـيـ خـلـافـ ، وـالـيـنـ مـخـلـافـانـ ، ثم قال ، يـسـراـ وـلاـ نـسـراـ ، وـبـشـرـاـ وـلاـ تـنـفـرـاـ وفي حـدـيـثـ آخـرـ لـبـخـارـيـ ، أـنـهـ قـالـ لـمـعـاذـ بـنـ جـبـلـ ، إـنـكـ سـتـأـقـيـ

(١) راجـعـ السـيـرـةـ الـخـلـيـةـ جـ ٣ـ صـ ٢٢٧ـ ٢٢٨ـ (٢) نهاية الـإـيجـارـ

(٣) صحـيـحـ الـبـخـارـيـ جـ ٥ـ صـ ١٦١ـ ١٦٣ـ

قوما من أهل الكتاب ، فإذا جئتهم فلادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، قال فان هم أطاعوا الله بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا الله بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغانيهم ، فترد على فقراهم ، فان هم أطاعوا الله بذلك فلما كرامة أمواهم ، وافق دعوة المغلوم فإنه ليس بيده وبين الله حجاب

ويهرب من هذا رواية السيد احمد زيني دحلان في السيرة النبوية^(١)
 قال «بعث صلى الله عليه وسلم أبا موسى الأشعري وهو ماذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع ، في السنة الماثرة ، وقيل في التاسعة ... وقيل عام الفتح سنة ثمان ، وكل واحد منها على مخالف ، وكان جهة معاذ العليا صوب عدن ، وكان من همله الجند . وكانت جهة أبي موسى السفلى^(٢) .

وأخرج^(٢) أحمد وابو داود والترمذى وغيرهم من حديث الحارس ابن عمرو ، بن أخي المغيرة بن شعبة ، قال حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ، قال لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضى بكتاب الله ، قال فان لم تجد في كتاب الله ؟ قال فبسنة رسول الله ، قال فان لم تجد في سنة رسول الله ولا في

(١) المطبوعة على هامش السيرة المختارة ج ٢ ص ٣٩٧ - ٣٩٨

(٢) منقول من «كتاب ارشاد الفحول الى تحقيق المحقق من علم الاصول» لشوكاني ص ١٨٨ وقول المؤلف «محمد بن علي بن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ عن هذا الحديث ان الكلام في اسناده يطول . وقد قيل انه مما تلقى بالقبول

كتاب الله؟ قال أجهد رأي ولا آلو . قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره ، وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله أهـ .

(٦) تلك الروايات المخالفة ، التي قصصنا عليك نموذجاً منها ، تربك كيف يسوع لنا أن نستنتج ما قلناه لك قبل ، من أنه لا تتبسر الاخطاء بشيء كثير من أحوال القضاة في ذهن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا أنت ذا قد رأيت كيف اختلفت الرواية عن حادثة واحدة بعينها . فيبعث على الى اليمين يرويه أحدهم انه توقيعه للقضاء ، ويروى الآخر انه كان لقبض الحمس من الزكاة ، ومعاذ بن جبل كذلك ، ذهب الى اليمين قاضياً في رأي ، وغازياً في رأي ، ومعلمافي رأي ونقل صاحب السيرة النبوية^(١) خلافاً في أن معاذ كان والياً أو قاضياً « فقال ابن عبد البر إنه كان قاضياً ، وفألي الغساني إنه كان أميراً على المال . وحديث ابن ميمون فيه التصریح بأنه كان أميراً على الصلاة . وهذا يرجح أنه كان والياً » أهـ

(٧) وأن البحث العميق فيها كان عليه القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، إصاعة التفكير في ذلك ، وحسن التفهم لما وصل اليانا متصلة بهذا الموضوع من الاحاديث والاخبار ، كل أوائلك يدفعنا الى البحث بوجه عام في نظام الحكومة الاسلامية ، أيام النبي صلى الله وسلم ، وفي كيفية تدبر ذلك الملك الاسلامي ، إن ساغ لنا بحق أن نسمى ما فتح الله لنبيه من البلاد دولة وملكاً .

(١) راجع السيرة النبوية لمحلان المطبوعة على هامش السيرة الحلية من ٣٦٦ ح ٢

ذلك باتنا وجدنا عند البحث في نظام القضاء في عصر النبوة أن غير القضاء أيضاً من أعمال الحكومات ووظائفها الأساسية لم يكن في أيام الرسالة موجوداً على وجه واضح لا ليس فيه حتى يستطيع باحثه منصف أن يذهب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين في البلاد التي فتحها الله له ولاة مثلاً لادارة شؤونها، وتدير أحوالها وضبط الامر فيها. وما يروى من ذلك فكله عبارة عن قوله اميرأديلي الجيش ، أو عاملأ على المال ، أو اماماً للصلوة ، أو معلماً للقرآن ، أو داعياً إلى كلية الاسلام . ولم يكن شيء من ذلك مطرداً ، وإنما كان يحصل لوقت محدود ، كما ترى فيمن كان يستعملهم صلى الله عليه وسلم على البعثة والمسرايا ، أو يستخلفهم على المدينة اذا خرج للغزو

اذا نحن نتجاوز نا عمل القضاء والولاية الى غيرهما من الاعمال ، التي لا يكمل معنى الدولة الا بها ، كالعمالات التي تتصل بالاموال ومصارفها (المالية) وحراسة الاقس والاموال (البوليس) وغير ذلك مما لا ي تقوم بدونه أقل الحكومات وأهرقها في البساطة ، فمن المؤكد اننا لا نجد فيما وصل اليانا من ذلك عن زمن الرسالة شيئاً واضحاً يمكننا ونحن مقتعمون ومطمسون ، أن نقول انه كان نظام الحكومة النبوية

(٨) وما قد يتأنس به في هذا الموضوع ، أننا لا حفظنا أن عامة المؤلفين ، من رواة الاخبار يعنون في الغالب ، اذا ترجموا خليفة من الخلفاء أو ملك من الملوك ، بذكر عماله من ولاة وقواد وقضاة الخ ويفرون لهم شيئاً خاصاً ، يدل على انهم عرفوا تماماً قيمة ذلك البحث من.

الجهة العلمية، فصرقوا من الجهد فيه والعناء به ما يناسبه، ولكنهم في تاريخ النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن عالجو بذلك البحث رأيهم يرجون الحديث فيه مبتدا غير متسق ، وينخوضون غمار ذلك البحث على نسق لا يعاني طريقتهم في بحث بقية العصور . ما رأينا مؤرخاً شذ عن ذلك ، اللهم إلا ما سبقه لك بعد عن رفاعة^(١) بك رافع الططاوى ، في كتاب نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ، نقلًا عن صاحب كتاب تخریج الدلالات السمعية

(٩) كلما أمعنا تفكيرًا في حال القضاة زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي حال غير القضاة أيضًا ، من أعمال الحكم ، وأنواع الولاية ، وجدنا ابهاماً في البحث يتزايد ، وخفاء في الأمر يشتد . ثم لا تزال حيرة الفكر تنفلت من لبس إلى لبس ، وتردنا من بحث إلى بحث ، إلى أن ينتهي النظر بنا إلى غاية ذلك المجال المشتبه الحائز . وإذا نحن إذاء عویضة أخرى هي كبرى تلكم المضلالات ، وهي مذشأً ما لقينا من حيرة واضطراب . هي الأصل وما عد لها فروع ، وهي الأم وما عد لها ثواب

تلك مشكلة إذا وفق العقل حلها فقد هانت من بعدها المشاكل ،
وانجلت كل لبس وإبهام

أتنا لنقترب بك إلى هذه المشكلة ونحن نقدم رجلاً ونؤخر أخرى ،
أما أولاً فلأن حلها عسير ، ومزاق الفكر فيها كثيرة . وما لم يكن عون
من الله تعالى أي عون فلا أمل في الوصول إلى وجه الصواب فيها .

(١) رفاعة بن بدوى بن علي بن محمد بن علي بن رافع . ويتصل نسبه بمحمد الباقر بن علي بن العباس بن نووى سنة ١٢٩٠هـ . من كتاب أكتفاء القترون

وأنما ثانياً فلان المغامرة في بحث هذا الموضوع قد تكون مثاراً لغارة
يشب نارها أو تلك الذين لا يعرفون الدين الا صورة جامدة، ليس
للعقل ان يحوم حولها، ولا للرأي أن يتناولها:

ولكنا نستعين بالله تعالى، ونرجو منه جل شأنه حسن التوفيق،
عسى أن نكشف لك ما غمض، وتفتح عليك ما استغلق، ونصل بك
إلى الحق أبلغ الوجه، واضح الغرفة، إن شاء الله.

فأعلم أن المسألة الآن هي إن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان
صاحب دولة سياسية ورئيس حكومة كما كان رسول دعوة دينية وزعيم
وحدة دينية أم لا؟

الباب الثاني

الرسالة والحكم

لا مرجع في البوح عمما ذكره «صلعم» ملطاً أم رواه — الرسالة التي
وأطلق على دائره — القول يأتى «صلعم» طرفة ملطاً أيضاً — بعضه العلامة
يشرح بالتفصيل المدقق في نظام حكومة النبي «صلعم» — بعضه ما يتباهى أنه
بكتابه من مظاهر الدولة زر من النبي «صلعم» — الجزياد — الواقع عمال الدين
— أمراء قبل الله النبي «صلعم» استعملتهم على البصرة — هل كان تأسيس
النبي لدولة بياضية هراءً من رواه؟ — الرسالة والتباين — ابن عثروه
يرى أنه لا يلزم شرع تبليغى وتنفيذى — اعتراض على ذلك الرأى —
القول بأداء الحكم الابوى . جمع كل رفاقه الحكومة — اعتقال هربانا بظام
الحكومة الشبوية — منافعه ذلك الوهم — اعتقال أنه تكونه بساطة الفطرة
هي نظام الحكم النبوى — بساطتها الدلين — منافعه ذلك الرأى :

« لا يهونك البحث في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان
ملكًا أم لا ، ولا تحسن أن ذلك البحث ذو خطر في الدين قد يخشى
شره على إيمان الباحث ، فالامر ، إن فضلت إليه ، أهون من أن يخرج
مؤمناً من حظيرة الإيمان ، بل وأهون من أن يزحزح المتلق عن
حظيرة التقوى

وانما قد يبدو لك الأمر خطيراً لأنه يتصل بمقام النبوة ، ويرتبط
بحركة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكنه على ذلك لا يمس في الحقيقة

شيئاً من جوهر الدين ، ولا أركان الاسلام . وربما كان ذلك البحث جديداً في الاسلام لم يتناوله المسلمون من قبل على وجه صريح ولم يستقر للعلماء فيه رأى واضح ، واذاً فليس بداعاً في الدين ، ولا شذوذًا عن مذاهب المسلمين ، لأن يذهب باحث الى ان النبي عليه السلام كان رسولاً وبملكاً ، وليس بداعاً ولا شذوذًا أن يخالف في ذلك مخالف ، فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التي تعارف العلماء بمحاجتها ، واستقر لهم فيها مذهب ، وهو أدخل في باب البحث العلمي منه في باب الدين فأقدم ولا تخف ، إنك من الآمنين

(٢) أنت تعلم أن الرسالة غير الملك ، وأنه ليس بينهما شيء من التلازم بوجه من الوجوه ، وأن الرسالة مقام والملك مقام آخر ، فكم من ملك ليسنبياً ولا رسولاً ، وكيف أنه من رسل لم يكونوا ملوكاً .
بل إن أكثر من عرفنا من الرسل إنما كانوا رسلاً فحسب
ولقد كان عيسى بن مرريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية وزعيم المسيحيين ، وكان مع هذا يدعو إلى الاعذان لقيصر ، ويؤمّن بسلطانه .
وهو الذي أرسل بين أتباعه تلك الكلمة البالغة^(١) « أعطوا ما تقيصر
لقيصر وما لله لله »

وكان يوسف بن يعقوب عليه السلام ، عاملاً من العمال ، في دولة الريان بن الوليد ، فرعون مصر . ومن بعده كأن عاملاً لقاوس بن^(٢)
مصعب

(١) انجليل متى من الامماع اثنان والعشرين آية « ٤١ »

(٢) راجع تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٨

ولا نعرف في تاريخ الرسل من جمع الله له بين الرسالة والملك»

إلا قليلاً

فهل كان محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من جمع الله له بين الرسالة والملك، أم كان رسولًا غير ملك؟

(٣) لا نعرف لأحد من العلماء رأيا صريحاً في ذلك البحث ولا نجد من تعرض للكلام فيه، بحسب ما أتيح لنا. ولكننا قد نستطيع بطريق الاستنتاج أن نقول: إن المسلم العادي يجتاز غالباً إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ملوكاً رسولاً، وأنه أسس بالإسلام دولة سياسية مدنية، كان هو ملكيها وسيدها. لعل ذلك هو الرأي الذي يتلاءم مع ذوق المسلمين العام، ومع ما يتبادر من أحوالهم في الجملة، ولعله أيضاً هو رأى جمهور العلماء من المسلمين، فانك تراهم، إذا عرض لهم الكلام في شيء يتصل بذلك الموضوع، يميلون إلى اعتبار الإسلام وحدة سياسية، ودولة أسيما النبي صلى الله عليه وسلم

وكلام ابن خلدون في مقدمته ينحو ذلك المنحى، فقد جعل المخلافة التي هي نيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين وسياسة الدنيا، شاملة للملك والملك مندرجات تحتها الحـ^(١)

(٤) وقد نقل المرحوم رفاعة بك رافع عن كتاب تخریج الدلالات السمعية ما يشبه أن يكون صريحاً في ذلك الرأي، بل الواقع أنه صريح،

(١) راجع المقدمة: فصل في الخطط الدينية الخلافية من ٢٠٦ وغيرها

قال ما مخصوصه^(١) « ان من لم ترسخ في المعرفة قدمه ، وليس لديه من أدوات الطالب إلا يداه وقلبه ، يحسب كثيراً من الاعمال السلطانية ببعدها لامتيازاً ، وأن العامل على خطبة دنيوية ، ليس عملاً في عمالة سنية ، ويظن أن عمالته دنية . فلهذا جمعت ما عملته من تلك العمالات في كتاب يوضح نشرها ، وبين الأمرين جهل أمرها ، فذكرت في كل عمالة من ولاء عليها الرسول من الصحابة ، ليعلم ذلك من يليها الآن ، فيشكر الله على أن استعمله في عمل شرعى ، كان يتولاه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلح له ، وأقامه المولى في ذلك مقامه » اهـ

نـ ثم لخص رفاعة بك الكلام في الوظائف والعمالات البلدية ، خصوصية وعمومية ، أهلية داخلية وجهاوية التي هي عبارة عن نظام السلطة الإسلامية وما يتعلق بها من الحرف والصناع ، والعمالات الشرعية ، على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجمع في ذلك بين الكلام على خدمه الخاصة به صلى الله عليه وسلم ، وما يضاف إلى الامة، المظمى من الاعمال الاولية كالورارة والمحاجة وولایة البُذن^(٢) والسقاية^(٣) والكتابة وما يضاف إلى العمالات الفقهية من معلم القرآن ومعلم الكتابة ومعلم الفقه ، والمفتى وأمام الصلاة والمؤذن ... ، ثم ذكر التراجمة وكتابات الجيش والعطاء والديوان والزمام ، وبين أن للديوان أصلًا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر العمالات المتعلقة بالاحكام ، كالامارة العامة على

(١) نهاية الابحار في سيرة ساكن الخجارت من طبع مطبعة المدارف الملكية تحت طارة قلم الروحة والمطبوعات سنة ١٢٩٥هـ (٢) الـون واحدتها بذنة وهي ناقة أو بقرة تتعمر فكلها منه

(٣) سقاية الحاج

النواحي، والقضاء، وما يتعلّق به من أشهد الشهود وكتابه الشروط والعقود
والمواريث والتفقات، والقسمان وناظر البناء للتحديد، وذكر المحتسب
والمنادي، ومتولى حراسة المدينة، والجاسوس لأهل المدينة، والسجان
ومقيمي الحدود، ثم ذهب بعد الاعمال الحكومية واحداً بعد واحد،
حتى لم يكُن يدع شيئاً، وحتى قال رفاعة بك : إن ذلك شيء لم يف به غالب
•ؤلني كتب السير بل جمِيعهم

(٥) لا شك في أن الحكومة النبوية كان فيها بعض ما يشبه أن
يكون من مظاهر الحكومة السياسية وأثار السلطة والملك

(٦) أول ما يخطر بالبال مثلاً من أمثلة الشؤون الملكية ، التي
ظهرت أيام النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مسألة الجهاد ، فقد غزى صلَّى اللهُ
عليهِ وَسَلَّمَ الخاقانين لدينه من قومه العرب ، وفتح بلادهم ، وغنم اموالهم ،
وسي رجاتهم ونسائهم . ولا شك في أنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد امتد بصره
إلى ما وراء جزيرة العرب ، واستمد للأنسياق بجيشه في اقطار الأرض ،
وببدأ^(١) فعلاً يصارع دولة الرومان في الغرب ، ويدعو إلى الانقياد لدينه
كسرى الفرس في الشرق ، ونجاشي الجبالة ومقوقس مصر الخ
وظهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون مجرداً للدعوة إلى الدين ، ولا لحمل
الناس على الإيمان بالله ورسوله ، وإنما يكون الجهاد لتشييد السلطان ،
وتوسيع الملك

دعوة الدين دعوة إلى الله تعالى ، وقوام تلك الدعوة لا يكُون

(١) إشاره إلى غزوة مؤنة درسية أسامي بن زيد إلى أبي

الإاليان، وتحريك القلوب بوسائل التأثير والاقناع فاما القوة والأكراء فلا ينسان دعوة يكون التردد منها هداية القلوب، وتطهير العقائد، وما عرفنا في تاريخ الرسل رجالا حمل الناس على الاعان بالله بحد السيف، ولا غزا قوماً في سبيل الاقناع بدينه، وذلك هو نفس المبدأ الذي يقرره النبي صلى الله عليه وسلم فيما كان يلغ من كتاب الله
قال تعالى ^(١) « لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ، قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ »
وقال: ^(٢) « أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمُوَظْفَةِ الْحَسَنَةِ ، وَجَادَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ » وقال: ^(٣) « فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مَذْكُورٌ ، لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِحُصْنَرٍ »،
^(٤) « إِنْ حَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ اللَّهُ وَمَنْ أَتَيْنَاهُ ، وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ وَالْأَمْيَانَ أَأَسْلَمْتُمْ ؟ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا ، وَإِنْ قَوْلُوا فَإِنَّمَا
عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ، وَاللَّهُ يَبْصِيرُ بِالْعِبَادِ » ^(٥) « أَفَأَنْتَ شُكْرُ النَّاسِ حَتَّى
يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ »

ذلك مبادئ صريحة في أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم،
رسالة إخوانه من قبل، أنها تعتمد على الاقناع والوعظ . وما كان
لها أن تعتمد على القوة والبطش، وإذا كان صلى الله عليه وسلم قد جأ
إلى القوة والرعب، فذلك لا يكون في سبيل الدعوة إلى الدين، وإبلاغ
رسالته إلى العالمين، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه كان في سبيل الملك،
ولتكون الحكومة الإسلامية . ولا تقوم حكومة إلا على السيف،
وبحكم القهر والغلبة، فذلك عنده هو سر الجهاد النبوى ومعناه.

(١) سورة البقرة (٢) سورة النحل (٣) سورة الناشية (٤) سورة آل عمران

(٥) سورة يونس

(٧) قلنا ان الجماد كان آية من آيات الدولة الاسلامية ، ونمثالاً من أمثلة الشئون الملكية ، وإليك مثلاً آخر ، :

كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم عمل كبير متعلق بالشئون المالية ، من حيث الإيرادات والمصروفات ، ومن حيث جمع المال من جهة العديدة ، « الزكاة والجزية والقائم الحنف » ومن حيث توزيع ذلك كله بين مصارفه ، وكان له صلى الله عليه وسلم سعة وجيأة ، يتولون ذلك له ، ولا شك أن تدبير المال عمل ملكي ، بل هو أهم مقومات الحكومات ، على أنه خارج عن وظيفة الرسالة من حيث هي ، وبعيد عن عمل الرسل باعتبارهم رسلاً حسب

(٨) وقد يكون من أقوى الأمثلة في هذا الباب ما روى الطبراني بحسبه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم وجه إمارة اليمن وفرقتها بين رجاله ، وأفرد كل رجل بحبيبه واستعمل عمرو بن حزم على نجران ، وخالد بن سعيد بن العاص على ما بين نجران ورمسمع وزيد ، وعامر بن شهر على همدان ، وعلى صنماء ابن باذام ، وعلى عك والاشعر بن الطاهر بن أبي هالة ، وعلى مأرب أبا موسى الأشعري ، وعلى الجندي يعلى بن أبي أمية ، وكان معاذ لما ينتقل في عمالة كل عامل باليمن وحضر موته^(١) الح

هنا ذلك كثير غير ما ذكرنا قد وجد في العصر النبوى ، مما يمكن اعتباره أمراً من آثار الدولة ، ومظهراً من مظاهر الحكومة ، ومخابيل السلطة ، فمن نظر إلى ذلك من هذه الجهة ، ساعغ له القول بأن

(١) تاريخ الطبرى ج ٢ ص ٢١٤

النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله تعالى ، وكان ملكاً سياسياً أيضاً

(٩) إذا ترجم عن بعض الناظرين اعتبار تلك الأمثلة ، واطنان.

إلى الحكم بأنه صلى الله عليه وسلم كان رسولاً وملكاً ، فسوف يعترضه

حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير . فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم

للمملكة الإسلامية ، وتصرفه في ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود

رسالته صلى الله عليه وسلم ، أم كان جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به إليه؟

فاما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الإسلام ، وخارج

عن حدود الرسالة ، فذلك رأي لا نعرف في مذاهب المسلمين ما يشاكله ،

ولا نذكر في كلامهم ما يدل عليه ، وهو على ذلك رأي صالح لاز

يذهب إليه ، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا حاداً ، وربما كان

محولاً على هذا المذهب ما يراه بعض الفرق الإسلامية من انكار الخلافة

في الإسلام مرة واحدة

ولا يهونك أن تسمع أن النبي صلى الله عليه وسلم عملاً كهذا خارجاً

عن وظيفة الرسالة ، وإن ملوك الذي شيده هو من قبيل ذلك العمل

الدولي الذي لا علاقة له بالرسالة ، فذلك قول إن أنكرته الأذن ، لاز

التشدق به غيره ألوف في لغة المسلمين ، فقواعد الإسلام ، ومعنى الرسالة ،

وروح التشريع ، وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم ، كل ذلك لا يصادم

رأياً كهذا ولا يستفطعه . بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسندًا ،

ولكنه على كل حال رأي نراه بعيداً

(١٠) وأما أن المملكة النبوية جزء من عمل الرسالة متم لها ،

وداخل فيها ، فذلك هو الرأي الذي تتلقاه تقوس المسلمين فيما يظهر

حالرضا ، وهو الذى تشير اليه أسلفهم ، و تؤيده مبادئهم ومذاهبهم ،
ومن بين أن ذلك الرأى لا يمكن تعلقه الا اذا ثبت أن من عمل الرسالة
أن يقوم الرسول ، بعد تبليغ الدعوة الاليمية بتنفيذها على وجه عملى ،
أى أن الرسول يكون مبلغاً ومنفذاماً ،

(١) غير أن الذين يحثوا في معنى الرسالة ، ووقفنا على مباحثهم ،
أغلوا دائناً أن يتمروا والتنفيذ جزءاً من حقيقة الرسالة ، الا ابن خلدون ،
فقد جاء في كلامه ما يشير الى ان الاسلام دون غيره من الملل الأخرى
قد اختص بأنه جمع بين الدعوة الدينية وتنفيذها بافعال ، وذلك المعنى
ظاهر في عدة مواضع من مقدمته التاريخية ، وقد يدنه بنوع من البيان
في الفصل الذي شرح فيه اسم البابا والبطرك في الملة النصرانية ، واسم
الكوهن عند اليهود ، فقال :

« اعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند نفيه النبي ، يحملهم على أحكامها
جواشر العما ، ويكون كالخليفة فيهم للنبي فيما جاء به من التكاليف . والنوع
الانسانى أيضاً ، بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم للاجتماع البشري ،
لابد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم ، ويزعهم عن مفاسدهم ، بالقهر ،
وهو المسى بالملك ، والملة الاسلامية لما كان الجihad فيها مشروع ، لعموم
الدعوة ، وحمل الكافية على دين الاسلام طوعاً أو كرهاً ، احدث فيها الخلافة
والملك ، اتوجه الشوكة من القائدين بها اليهما ماما ، وأماماً ما سوى الملة
الاسلامية فلم تكن دعوتهم عامة ، ولا الجihad عندهم مشروع ، الا في المدافعة
فقط ، فصار القائم بأمر الدين فيها لا يعنيه شيء من سياسة الملك ، لأنهم

غير مكلفين بالتلقيب على الأُمّ الأخرى . وانما هم مطلوبون باقامة دينهم
في خاصية أقسام الحج»

فهو كما نرى يقول ، إن الإسلام شرعى تبليغى وتطبيقى ، وأن
السلطة الدينية اجتمعت فيه والسلطة السياسية ، دون سائر الأديان .

(١٢) لا نرى لذلك القول دعامة ، ولا نجد له سندًا ، وهو على
ذلك ينافي معنى الرسالة ، ولا يتلاءم مع ما تقضى به طبيعة الدعوة الدينية
كما عرفت ، ول يكن ذلك القول صحيحًا ، فقد بقى مشكل آخر عليهم أن
يجدوا له جوابا ، وأن يتلمسوا منه مخرجا ، ذلك هو المشكل الذي بدأنا
عنه هذا البحث فدفعنا إلى بحث آخر .

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية ، أو
شرع في تأسيسها ، فلماذا خلت دولته إذن من كثير من أركان الدولة
و Dunnam الحكيم ؟ ولماذا لم يعرف نظامه في تعين القضاة والولاة ؟ ولماذا
لم يتحدث إلى دعيته في نظام الملك وفي قواعد الشورى ؟ ولماذا ترك
العلماء في حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومي في زمانه ؟ ولماذا
ولماذا ؟ نريد أن نعرف مذلة ذلك الذي يبدو للناظر كأنه إيهام أو
اضطراب أو نقص ، أو مشئت فسنه ، في بناء الحكومة أيام النبي صلى
الله عليه وسلم ، وكيف كان ذلك ؟ وما سره ؟

لعل أولئك الذين يصررون على اعتقادهم أن محمدًا صلى الله عليه
 وسلم قام بدعوة إلى دين جديد ، وإلى تأسيس دولة جديدة ، ويصررون

على أن الدولة التي أنشأها النبي صلى الله عليه وسلم كانت توضع أسماءه وتدار شؤونها، وتنظم أمورها، بوجى الله تعالى أحكام الحساكين، ثم يضطرهم ذلك إلى اعتقاد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم يبلغ غاية الكمال التي تعجز عنها عقول البشر، وترتد دونها أفكارهم، لعل أولئك إذا سئلوا عن سر هذا الذي يسود نقصان في أنظمة الحكم، وإبهاما في قواعده، قد يتسمون للجواب أحدي تلك الخطط التي سنأخذ الآن في بيانها

(١٣) أما صاحب كتاب تخريج الدلائل السمية – ويواقته رفاعة بك – فقد وجد له من ذلك المأذق مخلاصا سهلا، فزعم أن الحكومة كانت تشمل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على كل ما يلزم للدولة من عمالة وأعمال، وأنظمة مضبوطة، وقواعد محدودة، وسنن مفصلة تفصيلا، لا مجال بعدها بلجديد، ولا زيادة لمستزيد، وعسى أن لا يكون بذلك حاجة إلى إعادة هذا القول عليك بعد ما سبق

(١٤) قد يقول قائل يريد أن يؤيد ذلك المذهب بنوع من التأييد، على طريقة أخرى: إنه لا شيء يعنينا أن نعتقد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان مثينا ومحكما، وكان مشتملا على جميع أوجه الكمال، التي تلزم لدولة يدبرها رسول من الله، يؤيد هذه الوحي، وتوأزره ملائكة الله، غير أننا لم نصل إلى علم التفاصيل الحقيقة، ودقائق ما كانت عليه الحكومة النبوية، من نظام بالغ، وإحكام ساقع،

لأن الرواية قد توكوا نقل ذلكلينا، أو أنهم نقلوه، ولكن غاب عنده
عنا، أو لسبب آخر،^(١) « وما أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا »

(١٥) تلك خطة لا ينبغي أن يرفضها لأول وهلة عقل العداء.

فإنه لا يخرج على تقوينا أن بمخالطها الشك في أنها نجھل كثيراً من شؤون
التاريخ النبوى ، بل الواقع أنها نجھل منه ومن غيره أكثر مما نعرف

على أهل العلم أن يؤمنوا دائمًا بأن كثيرةً من الحقائق محظوظ
عُنْهم ، وعليهم أن يذابوا أبداً في كشف مغيبتها ، واستنباط الم الجديد منها ،
ففي ذلك حياة العلم ونماوته ، غير أن احتمال جهلنا بعض الحقائق
لا ينبغي أن يعنينا من الوثيق بما علمنا منها ، واعتبارها حقائق علمية ،
بني عليها الأحكام ، وتقيم المذاهب ، ونبين لها الأسباب ، ونستخلص
منها النتائج ، حتى يظهر لنا ما يخالفها ويثبت ثبوتاً عميلاً

لذلك نقول إنه من المحتمل حقيقة أن يكون نظام الحكومة النبوية
قد دخلي علينا خبره ، وقد تكشف لنا الأيام أنه كان المثل الأعلى في الحكم ،
ولكن ذلك الاحتمال لا يعنينا أن نعود — وما ينكشف لنا بالفعل ما يخالف
معلومنا — فنسائل من جديد عن منشأ ذلك الذي عرفنا إلى الآن من
الإيهام والاضطراب في نظام الحكومة النبوية ، وعن سره ومعناه

(١٦) هنالك خطة أخرى للحواب عن ذلك السؤال

ذلك أن كثيرةً مما نسميه اليوم أركان الحكومة ، وأنظمة الدولة ،
وأساس الحكم ، إنما هي اصطلاحات عارضة ، وأوضاع مصنوعة ،

(١) سورة الاسراء

وليست هي في الواقع ضرورية لنظام دولة يريد أن تكون دولة البساطة ،
وحكومة القطرة ، التي ترفض كل تكلف ، وكل مالا حاجة بالقطارة
البساطة اليه

وكل ما يمكن ملاحظته على الدولة النبوية يرجع عند التأمل إلى معنى
واحد ، ذلك هو خلوها من تلك المفاهيم التي صارت اليوم عند علماء
السياسة من أركان الحكومة المدنية ، وهي في حقيقة الأمر غير واجبة ،
ولا يكون الاخلاص بها حتماً نصاً في الحكم ، ولا مظهراً من مظاهر
القوضي والاختلال ، فذلك تأويل ما يلاحظ على الدولة النبوية بما قد
يعد اضطراراً

(١٧) كان محمد صلى الله عليه وسلم يحب البساطة ، ويكره التكلف .
وعلى البساطة الخالصة التي لا شائبة فيها قامت حياته الخالصة والعامنة ،
كان يدعوا إلى البساطة في القول والعمل ، كما في حديثه مع جرير بن
عبد الله البجلي ^(١) « يا جرير إذا قلت فأوجز ، وإذا بلغت حاجتك
فلا تتكلف »

كان يعاشر الناس من غير تكلف ، ويجري معهم على منهج البساطة ،
وقد روى ^(٢) أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح أصحابه ... وعن ابن عباس
رضي الله عنهما : كانت في النبي صلى الله عليه وسلم دعابة « وكان يقول لاصحابه
« إني أكره أن أهينز عليكم ، فإن الله يكره من عبده أن يراد تمييزاً بين

(١) الكامل لمحمد ١ ص ٤ المطبعة الطلبية (٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٢٦٢

(٢) السيرة النبوية على هامش السيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٦٠

أصحابه » وروى أنه صلى الله عليه وسلم ^(١) « ما خُيّرَيْنَ أَمْرِينَ إِلَّا
اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ أَنْجَماً » وفي حديث لا يُ مُوسى الأشعري ومعاذ
وسبقت روايته » يسرا ولا نسرا ، وبشرا ولا تنفرا »

كان صلى الله عليه وسلم يكره الرياء والتكلف ، ويقول في حجة
الوداع ^(٢) « اللَّهُمَّ اجْعِلْهُ حِجَّةً مَبْرُورًا ، لَا رِيَاهُ فِيهِ وَلَا سَمْعَةٌ » و قال اللَّهُ تَعَالَى
مخاطبًا له عليه السلام ^(٣) « قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنْ
الْمُتَكَفِّفِينَ » وكانت فيما يبلغ عن شريعة الله تعالى يأمر الناس بالتواعد
البساطة ، ونهى عن التكلف ، ويناديهم « إِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ
مَا أَسْتَطِعْتُمْ » و« إِنَّ هَذَا الدِّينَ مِتْنَانٌ فَأُوْغْلِ فِيهِ بِرْفَقٍ » ^(٤) و« مَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي
الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ »

ولَا تجد فيها جاء به من الشرائع حكمًا يرجع إلا إلى المبادئ
الإمية الساذجة . فلم يكلفهم في أوقات الصلاة أن يحسوا درج الشمس ، ولا
مطالع النجوم ، بل جعل مناط ذلك ما يحس به كل إنسان من حرارة
الشمس المشاهدة في السماء ، وجعل الصوم والحج ومتاسك العبادة متصلة
بحركة القمر ، وحركة القمر محسوبة لاحتياج إلى حساب ولا رصد ، ولم
يكلفنا الصوم أن نحسب لهلال رمضان ، بل جعل ذلك من وظائف رؤوبية لهلال
رؤوبية بسيطة لا تكلف فيها ، وجاء في ذلك الحديث ^(٥) « نَحْنُ أَمْةٌ أَمْيَةُ الْحُجَّةِ »
و الحديث ^(٦) صوموا لرؤيتها الحج ، ولم يكلفنا حساب اليوم بالساعات

(١) منه ص ٢٧٢ (٢) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٢٨٤ (٣) سورة ص (٤) سور الحج

(٥) فتح الباري ج ٤ ص ٨٩ المطبعة الخبرية ، برؤية ابن ، بدل تحنن (٦) شرح المسند

للبعناري ج ٤ ص ٨٨ المطبعة الخبرية

والدقيق، بل ربطه كذلك بالشيء المحسوس، الذي لا خفاء فيه «وَكُلُوا^(١)
وَاشْرِبُوا حتى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْغَيْطُ الْأَيْضُ من الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ منَ الْفَجْرِ
ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيلِ»

كان صلى الله عليه وسلم أمياً ورسولاً إلى الأميين، فما كان يخرج
في شيء من حياته الخاصة وال العامة ولا في شريعته عن أصول الأمية، ولا
عن معتقديات السذاجة والقطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها،
فعلم ذلك الذي رأينا في نظام الحكم أيام النبي صلى الله عليه وسلم هو
النظام الذي تقضي به البساطة الفطرية. ولا ريب في أن كثيراً من نظام
الحكم في الوقت الحاضر إنما هي أوضاع وتكتفات، وزخارف طال
بناعدها فلتفانها، حتى تخيلناها من أركان الحكم وأصول النظام، وهي
لهذا تأملت لست من ذلك في شيء،

إن هذا الذي يبدوا النايماء أو اضطراباً أو نقصاً في نظام الحكومة
النبي لم يكن إلا بساطة بعينها، والقطرة التي لا عين لها

(١٨) لو كنا نريد أن نختار لنا طريقاً ملائماً بين تلك الطرق التي قصصنا
عليك، لكان ذلك الرأي أدنى إلى اختيارنا، فإنه بالدين أشبه. لكن لا
نستطيع أن نخذه إناراً، لأنك إن تأملت وجدته غير وجيه ولا صحيح
حق أن كثيراً من أنظمة الحكومات الحديثة أوضاع وتكتفات،
وان فيها ما لا يدعوا إليه طبع سليم، ولا ترضاه فطرة صحيحة، ولكن
من الأكيد الذي لا يقبل شكـاً أيضاً أن في كثير مما استحدث في أنظمة
الحكم ما ليس متکلفاً ولا مصنوعاً، ولا هو مما ينافي الذوق الفطري

(١) سورة البرة

البسيط ، وهو مع ذلك ضروري ونافع ، ولا ينبغي لحكومة ذات مدنية
وأعمان أن تهمل الأخذ به

وهل من سلامه الفطرة وبساطة الطبع مثلاً أن لا يكون للدولة
من الدول ميزانية تقيد إيرادها ومصروفاتها ، أو أن لا يكون لها دواوين
لضبط مختلف شؤونها الداخلية والخارجية ، إلى غير ذلك وإن لم يكن لكثير .

حتماً لم يوجد منه شيء في أيام النبوة ، ولا أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم
إنه ليكون تعسفاً غير مقبول أن يعلل ذلك الذي يتصوّر من تقصي
المظاهر الحكومية زمن النبي صلى الله عليه وسلم بأن من شأنه سلامه
الفطرة ، ومجابهة التكلف .

فلتتس وجم آخر حل ذلك الأشكال

الباب الثالث

رسالة لا حكم ، ودين لا دولة

ظاهر صلعم رسول غير ملك — زعامة الرسالة وزعامة الملوك — كمال
الرسول — كمال صل الله عليه وسلم الخاص به — تحرير المراد بكلمات ملك
وحكومة الخ — القرآن ينفي أنه (صلعم) ظاهر حاكما — السنة كذلك — طبيعة
الرسول مرس نبأ ذلك أيضاً — تأويل بعض ما يشبه الله بكونه مظهراً منه
مظاهر الرواية — خاتمة البحث

(١) رأيت إذن أن هنالك عقبات لا يسهل أن يخطوها أولئك
الذين يريدون أن يذهب بهم الرأي إلى اعتقاد أن النبي صل الله عليه وسلم
كان يجمع إلى صفة الرسالة أنه كان ملكاً سياسياً ، ومؤسسًا لدولة سياسية.
رأيت أنهم كلما حاولوا أن يقوموا من عترة لقيتهم عثرات ، وكلما أرادوا
الخلاص من ذلك المشكل عاد ذلك المشكل عليهم جدعاً .

لم يبق أمامك بعد الذي سبق إلا مذهب واحد ، وعسى أن تجده
منهجاً واضحاً ، لا تخشى فيه عثرات ، ولا تلقى عقبات ، ولا تضل بك
شعابه ، ولا يغمرك ترابه ، مأمون العوائل ، خالياً من المشاكل . ذلك
هو القول بأن محمدًا صل الله عليه وسلم ما كان إلا رسولاً للدعوة دينية
خالصة للدين ، لا تشوهاً نزعه ملوك ، ولا دعوة لدولة ، وأنه لم يكن النبي
صل الله عليه وسلم ملك ولا حكومة ، وأنه صل الله عليه وسلم لم يقم

باتسیس مملکة ، بالمعنى النبی یفهم سیاسة من هذه الکلمة ومرادفاتها .
ما كان الا رسولًا كاخوانه اخالین من الرسل ، وما كان ملکا ولا
مؤسس دولة ، ولا داعيًا الى ملک .

قول غير معروف ، وربما استکرره سمع المسلم ، يیدأن له حظا
كبيراً من النظر وقوة الدليل .

(٤) وقبل أن نأخذ بث فی بيان ذلك ، يجب أن نحذرك من
خطأ قد يتعرض له الناظر اذا هشوم لمحسن النظر ، ولم يكن من أمره
على حذر ، ذلك أن الرسالة لذاتها تستلزم للرسول نوعا من الزعامة في
قومه ، والسلطان عليهم ، ولكن ذلك ليس في شيء من زعامة الملوك
وسلطانهم على رعيتهم . فلا تخلط بين زعامة الرسالة وزعامة الملك .
ولاحظ أن بينهما خلافا يوشك أن يكون تبانيا

وقد رأیت أن زعامة موسى وعيسى في اتباعهما لم تكن زعامة
ملوكية ، ولا كانت كذلك زعامة أكثر المسلمين

(٥) لأن طبيعة الدعوة الدينية الصادقة تستلزم لصاحبيها نوعا من
الكمال الحسنى أولاً ، فلا يكون في تركيب جسمه ولا في حواسه
ومشارعه تقص ، ولا شيء يدعو الى الفحور . ولا بد له — لانه زعيم — من
هيبة تعلُّم النفوس من خشيته ، وجاذبية تعاطف الرجال والنساء الى محبته .
ثم لا بد له أيضا من الكمال الروحي ، لذلك ، ولما يفرض عليه ، ضرورة
اتصاله بالملائكة الاعلى .

والرسالة تستلزم لصاحبيها شيئاً كثیراً من التميز الاجتماعي بين

قومه ، كما ورد :^(١) أَنَّهُ لَا يَعْثُثُ اللَّهُ نَبِيًّاً إِلَّا فِي عَزِّ قَوْمِهِ ، وَمِنْعَةٌ
مِنْ عَشِيرَتِهِ

والرسالة تستلزم لصاحبيها نوعاً من القوة التي تُعِدُّه لأن يكون
تأخذ القول ، بمحابي الدعوة ، فإن الله جل شأنه لا يتغىض الرسالة عيناً ،
ولا يبعث بالحق رسولاً إلا وقد أراد للدعوة أن تم ، وأن ترسخ أصواتها
في لوح العالم المحفوظ ، وأن تترسج بحقائق هذا العالم امتزاجاً^(٢) « وَمَا أَرْسَلْنَا
مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ » وحاش لله ، لا يرسل الله دعوة الحق
لتتضيع ، ولا يبعث رسولاً من عنده ليترنّد مهزياً^(٣) « وَلَقَدْ اسْتَهْزَى
بِرُسُلِّنَا مِنْ قَبْلِكَ خَاقَّ بِالذِّينَ سَخَرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزَئُونَ ، قُلْ
سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْكَذَّابِينَ »^(٤) « وَيُرِيدُ
الله أَنْ يُحَقِّقَ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ لِيُحَقِّقَ الْحَقُّ وَيُبَطِّلَ
الباطلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ »^(٥) « وَلَقَدْ سَبَقَتْ كُلُّنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ
أَنَّهُمْ لَهُمُ الْمُنْصُورُونَ وَإِنَّ جُنَاحَنَا لَهُمُ الْفَالِبُونَ »^(٦) « إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا
وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ
الظَّالِمُونَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ الْلَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ »
لأن مقام الرسالة يقتضي لصاحبه سلطاناً أوسع مما يكون بين الحاكم
والحاكمين ، بل وأوسع مما يكون بين الآب وأبنائه

(١) رواه الشیعان بلفظ : كذلك الرسل تبعث في اصحاب قومها ... من حديث طويل ، راجع
تيسير الوصول إلى الجامع الأصولي ج ٣ ص ٣٢٠ (٢) سورة النساء (٣) سورة الانعام
(٤) سورة الأغاث (٥) سورة الصافات (٦) سورة المؤمن

قد يتناول الرسول من سياسة الأمة مثل ما يتناول الملوك ، ولكن للرسول وحده وظيفة لا شريك له فيها . من وظيفته أيضاً أن يتصل بالارواح التي في الأجساد ، وينزع الحجب ليطلع على القلوب التي في الصدور . له بل عليه أن يشق عن قلوب أتباعه ، ليصل إلى مجتمع الحب والضفاف ، ومنابت الحسنة والسيئة . ومجاري الخواطر ، ومكامن الوساوس ، ومنابع النيات ، ومستودع الأخلاق . له عمل ظاهري في سياسة العامة ، وله أيضاً عمل خفي في تدبير الصلة التي تجمع بين الشريك والشريك ، والخليفة والخلف ، والمولى وغبده ، والوالد ولده ، وفي تدبير تلك الروابط التي لا يطلع عليها إلا الخليل وحليته . له رعاية الظاهر والباطن ، وتدير أمور الجسم والروح ، وعلاقاتنا الأرضية والسموية . له سياسة الدنيا والآخرة .

الرسالة تقتضي لصاحبيها ، وهي كاتوري ، وفوق ماتري ، حق الاتصال بكل نفس اتصال رعاية وتدبير ، وحق التصريف لكل قلب تصرفاً غير محدود

(٤) ذلك ، ولاحظ أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قد اختص رسالته بكثير مما لم يكن لغيره من الرسلين . فقد جاء صلى الله عليه وسلم بدعوة اختياره الله تعالى لأن يدعو إليها الناس كلهم أجمعين ، وقدر له أن يبلغها كاملة ، وأن يقوم عليها حتى يكمل الدين ، وتم النعمة ، وحتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين كله لله . تلك الرسالة توجب لصاحبيها من الكمال أقصى ما تسمو إليه الطبيعة البشرية ، ومن القوة النفسية

متنهي ما قدر الله لرسله المصطفين الأخيار، ومن تأييد الله ما يتناسب مع تلك الدعوة الكبيرة العامة

فذلك قوله تعالى «^(١) وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا» وقوله تعالى «^(٢) فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا» وفي الحديث «^(٣) وَاللَّهُ لَا يَخْزِي بَنَكَ اللَّهُ أَبْدًا» «^(٤) إِنَّا كَرِيمُونَ وَلَدَ آدَمَ عَلَى رَبِّنَا وَلَا نَغْرِي

من أجل ذلك كان سلطان النبي صلى الله عليه وسلم يقتضى رسالته سلطاناً عاماً، وأمره في المسلمين مطاعاً، وحكمه شاملاً، فلا شيء، مما تنتد إليه يد الحكم إلا وقد شمله سلطان النبي صلى الله عليه وسلم، ولا نوع مما يتصور من الرياسة والسلطان الا وهو داخل تحت ولاية النبي صلى الله عليه وسلم على المؤمنين

وإذا كان العقل يحوز أن تتفاوت درجات السلطان الذي يكون الرسول على أمته، فقد رأيت أن محمدًا صلى الله عليه وسلم أحق الرسل عليهم السلام بأن يكون له على أمته أقصى ما يمكن من السلطان ونفوذ القول . قوة النبوة ، وسلطان الرسالة ، ونفوذ الدعوة الصادقة قدّر الله تعالى أن تعلو على دعوة الباطل ، وأن تُنكث في الأرض .

ذلك سلطان ترسله السماء من عند الله تعالى على من تنزل عليه ملائكة السماء بوجى الله تعالى . تلك قوة قدسية يختص بها عباد الله المرسلون ، ليست في شيء من معنى الملوكيّة ، ولا تشابهها قوة الملوكيّة ، ولا يداها سلطان السلاطين .

(١) سورة النساء (٢) سورة الطور (٣) من حديث عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي . أخرجه الترمذاني . (٤) من حديث لاس رواه الترمذى

تلك زعامة الدعوة الصادقة الى الله وابлаг رسالته ، لازعامة الملك .

انها رسالة ودين ، وحكم النبوة لا حكم السلاطين .

ونعود ثانية فنحضرك من أن تخلط بين الحكمين ، وأن يتبعك عليك
أمر الولاياتين ، ولالية الرسول من حيث هو رسول ، وولاية الملوك
والامراء .

ولالية الرسول على قومه ولالية روحية ، منشؤها ايمان القلب .

وخطوه خطوطاً صادقاً تماماً يتبعه خضوع الجسم . وولالية الحكم ولالية
مادية ، تعتمد اخضاع الجسم من غير أن يكون لها بالقلوب اتصال . تلك
ولالية هداية الى الله وارشاد اليه ، وهذه ولالية تدير لصالح الحياة
وعمارة الأرض . تلك الدين ، وهذه للدنيا . تلك الله ، وهذه للناس . تلك
زعامة دينية ، وهذه زعامة سياسية ، ويابعد ما بين السياسة والدين .

(٥) نريد بعد ذلك أن تلتفت إلى شيء آخر . فان ثمت كلمات
 تستعمل أحياناً استعمال المترادفات ، وتستعمل أحياناً استعمال المتغيرات ،
 وينشأ عن ذلك في بعض الأحوال مشاحنة واختلاف في النظر ،
 واصطرا卜 في الحكم . فمن ذلك كلمات ، ملك ، سلطان ، حاكم ،
 وأمير ، وخليفة ، ودولة ، وملكة ، وحكومة ، وخلافة ، الخ .

ونحن هنا اذا سأناهل كأن النبي صلى الله عليه وسلم ملكاً أم لا ، فاننا يريد
أن نسأل ، هل كان له صلى الله عليه وسلم صفة غير صفة الرسالة . بهايصبح أن
يقال انه أحسن فعلاً ، أو شرع في تأسيس وحدة سياسية أم لا ؟ فالملك في
استعمالنا هنا ، ولا يخرج إن سميتها خليفة أو سلطاناً أو أميراً ، أو ما شئت

فسمه ، معناه الحكم على أمة ذات وحدة سياسية ومدنية ، ونريد بالحكومة
والدولة والسلطنة والملكة ما يريد علماء السياسة بكلمات
أو ما أشبه ذلك أو state أو government

نحن لانشك في أن الاسلام وحدة دينية ، وال المسلمين من حيث
هم ، جماعة واحدة ، والنبي صلى الله عليه وسلم دعا إلى تلك الوحدة ،
وأتمها بالفعل قبل وفاته ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان على رأس هذه الوحدة
الدينية ، إمامها الأوحد ، ومديرها الفذ ، وسيدها الذي لا يراجع له
أمر ، ولا يخالف له قول . وفي سبيل هذه الوحدة الاسلامية ناضل
عليه السلام بلسانه وسننه ، وجاهه نصر الله وافتتح ، وأيدته ملائكة الله
وقوته ، حتى يبلغ رسالته ، وأدى أمانته . وكان له صلى الله عليه وسلم من
السلطان على أمته ما لم يكن لملك قبله ولا بعده ^(١) « النبي أولى بالمؤمنين
من أقربهم » ^(٢) « وما كان المؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرًا
أن يكون لهم الخير من امرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل
ضلالاً مبيناً »

من كان يريد أن يسمى تلك الوحدة الدينية دولة ، ويبدعو سلطاناً
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك السلطان النبوي المطلق ، ملكاً أو خلافة ،
والنبي عليه السلام ملكاً أو خليفة أو سلطاناً اخْ فهُو في حل من أن يفعل ،
فإن هي الأسماء . لا ينبغي الوقوف عندها ، وإنما المهم كاشفنا هو المعنى ، وقد
حدّدناه لك تحديداً .

المهم هو أن نعرف هل كانت زعامة النبي صلى الله عليه وسلم في قومه زعامة رسالة، أم زعامة ملك؟ وهل كانت مظاهر الولاية التي رأها أحياناً في سيرة النبي عليه السلام مظاهر دولة سياسية، أم مظاهر رئاسة دينية؟ وهل كانت تلك الوحدة التي قام على رأسها النبي عليه السلام وحدة حكومة ودولة، أم وحدة دينية صرفة لا سياسية؟ وأخيراً هل كان صلى الله عليه وسلم رسول فقط أم ملكاً ورسولاً؟

«٦» خواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له شأن في الملك السياسي، وأياته متضاغطة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معانى السلطان

«مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَقِيقَةً»^(١) «وَكَذَبَ إِلَهُ قَوْمَكَ وَهُوَ الْحَقُّ، قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بُوَكِيلٌ، لِكُلِّ نَبَأٍ مُسْتَقِرٍّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ»^(٢) «إِذْبَعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَغْرِضُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَ كُوَافِرَ، وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيقًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بُوَكِيلٌ»^(٣)
 «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمِنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَحِيمًا لَمَّا نَزَّلْنَا تُكَرِّمَ النَّاسَ حَتَّى يَتَكَبُّرُوا مُؤْمِنِينَ»^(٤) «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ، فَمَنْ اهْتَدَى فَأُمِّا مَهْتَدِي لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ضَلَّ فَأُنَّا يَضْلِلُ عَلَيْهَا، وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بُوَكِيلٌ»^(٥) «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا»^(٦)
 «أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّهَدَ إِلَهَ هَوَاهُ، أَفَإِنَّ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا»^(٧)

(١) سورة النساء (٢) الأعاد (٣) الانعام (٤) يونس (٥) سورة يونس (٦) سورة الأسراء (٧) سورة الفرقان

«إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْأَلْقَى فَقُنْ اهْتَدَى فَلَنْفَسِيهِ وَمَنْ
صَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ»^(١) «فَإِنْ أُغْرِيْنَا فَا
أُرْسَلَنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا، إِنْ عَلَيْكَ أَلَا الْبَلَاغُ»^(٢) «نَحْنُ أَهْلُمُ بِمَا
يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَيْرَ فَذِكْرُ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِدِّ»^(٣)
«فَذِكْرُ إِنَّمَا أَنْتَ مُذِكْرٌ لَّكُنْ لَّسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ إِلَّا مَنْ تَوَتَّى وَكَفَرَ
فَيُعَذَّبُهُ أَنَّهُ الدَّاعَبُ الْأَكْبَرُ»^(٤)

القرآن كما نرى يمنع صريحًا أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ،
حفيظًا على الناس ، ولا وكيلًا ، ولا جبارًا^(٥) ولا مسيطرًا ، وإن
يكون له حق اكراد الناس حتى يكونوا مؤمنين : ومن لم يكن حفيظًا
ولا مسيطرًا فليس بذلك ، لأن من لوازم الملك السيطرة العامة والجبروت ،
بسلطانًا غير محدود .

ومن لم يكن وكيلًا على الأمة فليس بذلك أيضًا
وقال تعالى «ما كانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكُنْ رَسُولَ
اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا»^(٦)
القرآن صحيح في أن مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم لم يكن له من الحق
على أمهه غير حق الرسالة . ولو كان صلى الله عليه وسلم ملكا لكان له

(١) سورة الزمر (٢) سورة الشورى (٣) سورة ق (٤) سورة العاشية
(٥) يخيّل إلى أنني قرأت في كتاب . لم استطع الآد أن أذكره . إن الجبار اسم للملك
عند بعض العرب . وعليه قوله تعالى (وما أنت عاليهم بجبار) ولكن الذي وجدهه فيما بين يدي
من كتب الله أن الملك يسمى جبارا . وقلوا طلع الجبار . وهو الجوزاء . لأنها على صورة ملك
متوج على كرسى . وقلوا هو كذا ذراعا بذراع الجبار . أى بذراع الملك . والله أعلم .
(٦) سورة الأحزاب

على أمتـه حقـ الملك أـيضاً . وـأنـ للـملك حقـاً غـيرـ حقـ الرـسـالـة ، وـفضـلاًـ
غـيرـ فـضـلـها ، وـأـثـرـاًـ غـيرـ أـثـرـها « قـلـ لـاـ أـمـلـكـ لـنـفـسيـ تـقـماـ وـلـاـ ضـرـاـ إـلـاـ
مـاشـاءـ اللهـ . وـلـوـ كـتـتـ أـعـلـمـ الـغـيـبـ لـأـسـكـنـكـ مـنـ الـخـيـرـ وـمـاـ مـسـيـ
الـسـوـهـ إـنـ أـنـاـ إـلـاـ نـذـيرـ وـلـشـيرـ لـقـوـمـ يـوـمـ مـيـونـ »^(١) « فـلـعـاـكـ تـارـكـ بـعـضـ
مـاـ يـوـحـيـ إـلـيـكـ وـضـائـقـ بـهـ صـدـرـكـ إـنـ يـقـولـواـ الـوـلـاـ أـنـزـلـ عـلـيـهـ كـنـزـ أـوـ
جـاهـ مـعـهـ مـلـكـ . إـنـمـاـ أـنـتـ نـذـيرـ وـالـهـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ وـكـيلـ »^(٢) « إـنـمـاـ
أـنـتـ مـنـذـيرـ وـلـكـلـ قـوـمـ هـادـيـ »^(٣) « قـلـ إـنـمـاـ أـنـاـ بـشـرـ مـيـثـكـمـ يـوـحـيـ
لـلـهـ إـنـمـاـ إـلـهـكـمـ إـلـهـ وـاحـدـ ، فـمـنـ كـانـ يـرـجـوـ لـقـاءـ رـبـهـ فـلـيـعـمـلـ عـمـلاـ
صـالـحاـ وـلـاـ يـشـرـكـ بـعـيـادـةـ رـبـهـ أـحـدـ »^(٤) « قـلـ يـاـ أـيـهـ النـاسـ إـنـمـاـ أـنـاـ
لـكـمـ نـذـيرـ مـبـيـنـ »^(٥) « إـنـ يـوـحـيـ إـلـيـ إـلـاـ إـنـمـاـ أـنـاـ نـذـيرـ مـبـيـنـ »^(٦)
« قـلـ إـنـمـاـ أـنـاـ بـشـرـ مـيـثـكـمـ يـوـحـيـ إـلـيـ إـنـمـاـ إـلـهـكـمـ إـلـهـ وـاحـدـ »^(٧)

الـقـرـآنـ كـمـاـ رـأـيـتـ صـرـيـحـ فـيـ أـنـ مـحـمـداـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، لـمـ يـكـنـ
إـلـاـ رـسـوـلـاـ قـدـ خـلـتـ مـنـ قـبـلـهـ الرـسـلـ ، ثـمـ هـوـ بـعـدـ ذـلـكـ صـرـيـحـ فـيـ أـنـهـ عـلـيـهـ
الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ لـمـ يـكـنـ مـنـ عـمـلـهـ شـيـءـ غـيرـ إـبـلـاغـ رـسـالـةـ اللـهـ تـعـالـىـ إـلـىـ النـاسـ ،
وـأـنـهـ لـمـ يـكـلـفـ شـيـئـاـ غـيرـ ذـلـكـ الـبـلـاغـ ، وـلـيـسـ عـلـيـهـ أـنـ يـأـخـذـ النـاسـ بـعـاـ
جـاهـهـ بـهـ ، وـلـاـ أـنـ يـحـمـلـهـ عـلـيـهـ « فـأـيـنـ تـوـلـيـتـ فـاعـلـمـوـاـ إـنـمـاـ عـلـىـ رـسـوـلـنـاـ

(١) سورة الاعراف (٢) سورة هود (٣) سورة ابره (٤) سورة الكهف

(٥) سورة الحج (٦) سورة من ١٧١ سورة حم السجدة — أو فصلت

الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »^(١) « مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ »^(٢) « أَوْلَمْ يَفْكُرُوا مَا بِصَاحِبِيهِمْ مِنْ جِنَّةٍ ، إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ »^(٣) « أَكَانَ النَّاسُ عَجَبًا أَنَّ أُوحِيَنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدْمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ »^(٤)
 « وَإِنْ مَا نُرِيَنَا بَعْضَ الَّذِي تَعِدُّهُمْ أَوْ تَوَفَّفِينَا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ »^(٥) « فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »^(٦) « وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ »^(٧) « فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »^(٨) « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا »^(٩) « فَإِنَّمَا يَسِّرُنَا بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لَدُّهُ »^(١٠) « طَه . مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقِي ، إِلَّا تَذَكِّرَ لِمَنْ يَخْشِي »^(١١) « وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »^(١٢) « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا »^(١٣) « إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْ أَتُلُّ الْقُرْآنَ فَمَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنْذِرِينَ »^(١٤) « وَإِنْ يُكَذِّبُوا فَقَدْ

(١) سورة المائدة (٢) المثلية (٣) سوره الاعراف (٤) سورة يونس (٥) سورة الرعد

(٦) سورة النحل (٧) النحل (٨) النحل (٩) سورة الاسراء (١٠) سورة مرد

(١١) سورة طه (١٢) سورة التور (١٣) سورة الفرقان (١٤) سورة النحل

كَذَّبَ أُمَّةً مِنْ قَبْلِكُمْ، وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ^(١)
 «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَعْيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ
 وَسِرَاجًا مُنِيرًا^(٢) » «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا
 وَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ^(٣) » «مَا يَصَاحِبُكُمْ مِنْ جِنَّةٍ لَنْ
 هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِّ عَذَابٍ شَدِيدٍ^(٤) » «إِنْ أُنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ
 إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَّ فِيهَا نَذِيرٌ^(٥)
 «وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ^(٦) » «قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ وَمَا مِنْ مُنَذِّرٍ إِلَّا اللَّهُ
 الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ^(٧) » «قُلْ مَا كُنْتُ بِنَعْمَانَ مِنَ الرَّسُولِ وَمَا أَدْرِي مَا
 يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ أَنْ أَتَبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ، وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ^(٨)
 «إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا^(٩) » «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
 الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَُّمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ^(١٠) » «قُلْ لَئِنَّمَا
 الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ^(١١) » «قُلْ لَئِنَّمَا أَدْعُو رَبِّيَّ وَلَا
 أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا . قُلْ إِنِّي لَا أَمْلُكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا رَشْدًا قُلْ لَئِنِّي لَنْ
 يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ
 وَرِسَالاتِهِ^(١٢) »

(١) سورة التكوير (٢) سورة الأحزاب (٣) سورة بـأ (٤) سورة سـبا

(٥) سورة فاطر (٦) سورة يـس (٧) سورة حـس (٨) سورة الاعراف

(٩) سورة الفتح (١٠) سورة العنكبوت (١١) سورة الملك (١٢) سورة الجن

(٧) اذا نحن تجاوزنا كتاب الله تعالى الى سنة النبي عليه الصلة والسلام ، وجدنا الأمر فيها أصرح ، والحقيقة أقطع روى صاحب السيرة^(١) النبوية أن رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ، طاجة يذكرها ، ققام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة ، فقال له صلى الله عليه وسلم : هون عليك فاني لست بملك ولا جبار ، وانما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة ... وقد جاء في الحديث أنه لما خير على لسان اسرافيل بين أن يكوننبياً ملكاً ، أونبياً عبداً ، نظر عليه الصلة والسلام الى جبريل ، عليه السلام ، كالمستشير له ، فنظر جبريل الى الارض ، يشير الى التواضع ، وفي رواية فأشار اليه جبريل أن تواضع ، قلتنبياً عبداً . اه فذلك صريح أيضاً في أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن ملكاً ، ولم يطلب الملك ، ولا توجهت نفسه عليه السلام اليه .

النفس بين دفتري المصحف الكريم أثراً ظاهراً أو خفياً لما يريدون أن يعتقدوا من صفة سياسية للدين الاسلامي ، ثم النفس ذلك الامر مبلغ جهده ي بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم . تلك منابع الدين الصافية متداول يديك ، وعلى كتب منك ، فالنفس منها دليلاً أو شبه دليلاً ، فانك لن تجد عليها برهاناً ، الا ظنناً ، وإن الظن لا يعني من الحق شيئاً

(٨) الاسلام دعوة دينية الى الله تعالى ، ومذهب من مذاهب الاصلاح لهذا النوع البشري وهدايته الى ما يدينه من الله جل شأنه ، ويفتح له سبيل السعادة الابدية التي أعد لها الله لعباده الصالحين .

(١) السيرة النبوية لأحمد بن زيد بن حلال المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ من كتاب أ��فاء القمیع

هو وحدة دينية أراد الله جل شأنه أن يربط بها البشر أجمعين ، وأن يحيط بها أقطار الأرض كلها .

تلك دعوة قدسية ظاهرة لهذا العالم ، أحمره وأسوده ، أن يعتصموا بحبل الله الواحد ، وأن يكونوا أمة واحدة ، يعبدون لهاً واحداً ، ويكونون في عبادته أخواناً . تلك دعوة إلى المثل الأعلى لسلام هذا العالم ، وأنخره إلى ما يليق به من الكمال ، وإلى ما أعد له من السعادة ، تلك رحمة السماء بالارض ، وفضل الله على العالمين .

دعوة العالم كله إلى التائحي في الدين دعوة معقوله ، وفي طبيعة البشر استعداد لتحقيقها .

يلي . ولقد وعد الله جل شأنه لهذه النعوة أن تم ، فلَا تخسِّنَ
اللهُ خَلِيفَ وَعِدِهِ^(١) ، وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْفَفُوْهُمْ
فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ دِيْنُهُمْ الَّذِي
أَرْتَقَى لَهُمْ وَلَيَبْدَلُنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشَرِّكُونَ
بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ «^(٢) » هُوَ الَّذِي
أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ لِيُظَهِّرَهُ عَلَى الَّذِينَ كَلَّهُ وَكَفَى بِاللَّهِ
شَهِيدًا^(٣) » « وَمَنْ أَظْلَمَ مِمْنِي افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى
الْإِسْلَامِ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . يُرِيدُونَ لِيُطْفَئُوا نُورَ اللَّهِ
بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مَتِيمٌ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ، هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ

(١) سورة إبراهيم (٢) سورة النور (٣) سورة الفتح

رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينُ الْحَقِّ يُظْهِرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ
الْمُشْرِكُونَ » ^(١)

معقول أن يؤخذ العالم كله بدين واحد، وأن تنظم البشرية كلها
وحدة دينية، فاما أخذ العالم كله بحكومة واحدة، وجمعه تحت وحدة
سياسية مشتركة، فذلك مما يوشك أن يكون خارجاً عن الطبيعة البشرية،
ولا تتعلق به ارادة الله

علي ان ذلك أنها هو غرض من الاغراض الدنيوية ، التي خلّ الله
سبحانه تعالى بينها وبين عقولنا . وترك الناس أحرازاً في تدبيرها على
ما تهدفهم اليه عقولهم ، وعلوهم ، ومصالحهم ، واهواؤهم ، وترعاتهم .
حكمة الله في ذلك بالغة ليبقى الناس مختلفين ، « وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ جَعَلَ النَّاسَ
أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَوْنَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِيمٌ رَبُّكَ وَلَذِلِكَ خَلَقُوكُمْ » ^(٢)
وابيقي بين الناس ذلك التدافع الذي أراده الله ليتم العمران « وَلَوْلَا
دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ أَفَسَكَتِ الْأَرْضُ وَأَسْكَنَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ
عَلَى الْعَالَمَيْنَ » ^(٣)

وحتى يبلغ الكتاب أجله ، ويتم أمر الله

ذلك من الاغراض الدنيوية التي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم
أن يكون لها حكم أو تدبير ، فقال : ليه السلام أتم أعلم
بشئون دنياكم

ذلك من أغراض الدنيا ، والدنيا من أولها آخرها ، وجميع ما فيها

(١) سورة الصف (٢) سورة هود (٣) سورة البقرة

من اغراض وغايات ، أهون عند الله تعالى من أن يقيم على تدبيرها غير ماركب فيما من عقول ، وحياناً من عواطف وشهوات ، وعلمنا من أسماء وسميات ، هي أهون عند الله تعالى من أن يبعث لها رسولاً ، وأهون عند رسول الله تعالى من أن يشغلوا بها وينصبوا تدبيرها .

(٩) لا يربينك هذا الذي ترى أحياناً في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فيبدو لك أنه عمل حكوي ، ومظهر للملك والدولة ، فأنك اذا تأمات لم تجده كذلك ، بل هو لم يكن الا وسيلة من الوسائل التي كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجم إليها ، تبييناً للدين ، وتأييداً للدعوة وليس عجيباً أن يكون الجهد وسيلة من تلکم الوسائل . هو وسيلة عنيفة وفاسية ، ولكن ما يدركك ، فعلل الشر ضروري للخير في بعض الأحيان ، وربما وجب التغريب ليم العمران .

« قالوا كأن لا يخلو من غالب « بالتحريلات » ، فلنا تلك سنة الله في الخلق ، لا تزال المصارعة بين الحق والباطل ، والرشد والغنى ، قائمة في هذا العالم إلى أن يقضي الله بقضاءه فيه

إذا ساق الله ربيعاً إلى أرض جدبة ، ليحيي ميتها ، وينتفع من غلامها وينهي الخصب فيها ، أفينقص من قدره أن أني في طريقة على عقبة فعلاها ، أو بيت رفيع العياد فهو بـ^(١) »

قالوا أغزوت : ورسل الله مابعشت لقتل نفس ولا جاءت لسفك دم جهل وتضليل أحلام وسفسة فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم

(١) رسالة للتوجيه للشيخ محمد عبد الله من ١٢٢ - ١٢٣

لما أتي لك عفواً كل ذي حسب تكفل السيف بالجهال والعم
والشر ان تلقه بالخير خفت به ذرعاً وأن تلقه بالشر ينضم
حلفهم كل شيء يجهلون به حتى القتال وما فيه من الدم ^(١)
(١٠) ترى من هذا انه ليس القرآن هو وحده الذي يعنينا من
اعتقاد ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يدعو مع رسالته الدينية الى دولة
سياسية . وليس السنة هي وحدها التي قمنا من ذلك ، ولكن مع
الكتاب وال سنة حكم العقل وما يقتضي به معنى الرسالة وطبيعتها
انما كانت ولاية محمد صلي الله عليه وسلم على المؤمنين ولاية الرسالة
غير مشوبة بشيء من الحكم .

هيئات هيئات ، لم يكن ثمت حكومة ، ولا دولة ، ولا شيء من
زعارات السياسة ، ولا اغراض الملكة والامراء

لعلك الآن قد اهتديت إلى ما كنت تسأل عنه قبلاً ، من خلو
العصر النبوى من مظاهر الحكم واغراض الدولة، وعرفت كيف لم يكن
هناك ترتيب حكموي ، ولم يكن ثمت ولاة ولا قضاة ولا ديوان الخ .
ولعل ظلام تلك الحيرة التي صادفتك قد استحال نوراً . وصارت النار
عليك برداً وسلاماً

(١) لاحظ بـك توقي

الكتاب السادس

الخلافة والحكومة في التاريخ

الباب الأول

المقدمة الدينية والعرب

ليس الامر مختصاً بالعرب — العربية والعرب — اعماد
العرب العربي مع انتشار فكرهم السياسي — انتشار الاد — ملوك دينية لا سياسية —
ضعف التباين السياسي عند العرب — ايام النبي — انتشار الرسامة بموت
الرسول عليه السلام — لم يسم النبي (صلعم) خليفة من بعده — مذهب
الشيعة في استئناف على — مذهب مجاهدة في استئناف أبي بكر

(١) الاسلام كما عرفت دعوة سامية، أرسلها الله تعالى هذا العالم
كله ، شرقيه وغربيه ، عربيه وأعجميه ، رجاله ونسائه . أغنياته
ووفراته ، عاليه وجهاته هو وحدة دينية ، أراد الله أن يربط بها البشر ،
وأن تشمل أقطار الارض كلها ، وما كان الاسلام دعوة عربية ، ولا
وحدة عربية ، ولا دينًا عربيا . وما كان الاسلام ليعرف فضلا لأمة على
أمة ، ولا للغة على لغة ، ولا لقطر على قطر ، ولا لزمن على زمن ، ولا
لجيل على جيل ، إلا بالتفوي . ذلك على رغم ما ترى ، من أن النبي عليه
السلام كان عربيا ، وكان يحب العرب بالطبع ، ويثنى عليهم ، وكان

كتاب الله عربيا مبينا

(٢) كان لا بد للدعوة الاسلام أن تخرج الى هذا الوجود، وأن يبرز حقيقة ثابتة بين حقائق هذا الكون ، وأن يحملها عن جانب القدس الأعلى رسول يختاره الله تعالى ، ليبلغها الى الناس ولقد رضي الله جل شأنه ، وتعالى حكمه ، أن يختار رسوله لتلك الدعوة من بين القبائل العربية دون غيرها ، وأن يختاره في العرب من بين ولد اسماعيل ، وأن يختاره من بين ولد اسماعيل في كنانة ، وأن يختاره في كنانة من قريش ، وأن يختاره في قريش من بنى هاشم ، وأن يختار من بنى هاشم محمد بن عبد الله صلي الله تعالى عليه وسلم الله جل شأنه حكمة في ذلك باللغة ، قد نعرفها وقد لا نعرفها «ورَبَّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَمَالَى عَمَّا يُشَرِّكُونَ، وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلَمُونَ»^(١) كتاب عربي ، ورسول عربي ، فلا مناص بالطبع من أن تبدأ دعوة الاسلام بين العرب ، قبل أن تصل إلى غيرهم . ولا مناص بالطبع من أن يكون العرب أول من تشق آذانهم دعوة ذلك البشير النذير ، وأول من يهيب بهم ذلك الداعي إلى الله ، وأول من يحاول أن يجمعهم على المهدى وكذلك بدأ رسول الله صلي الله عليه وسلم الدعوة بين عشيرته الأقربين ، ثم بين قومه العرب ، وما زال بهم ، يؤيده نصر الله ، حتى أتوا الدعوه خاضعين . وكانوا تحت زعامة ذلك الرسول الامين ، أول داخلي في وحدة الدين

(١) سورة التصوير

(٣) البلاد العربية، كما تعرف، كانت تتحوى أصنافاً من العرب مختلفة الشعوب والقبائل، متباعدة اللهجات، متباينة الجهات، وكانت مختلفة أيضاً في الوحدات السياسية، فتها ما كان خاضعاً للدولة الرومية ومنها ما كان قائماً بذاته مستقلاً

كل ذلك يستتبع، بالضرورة، تبايناً كبيراً بين تلك الأمم العربية، في مناهج الحكم، وأساليب الإدارة، وفي الآداب والعادات، وفي كثير من مرافق الحياة الاقتصادية والمادية

هذه الأمم المتباينة قد اجتمعت كلها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، حول دعوة الإسلام، وتحت لوائه، فأصبحوا بنعمة الله أخواناً تربطهم وشيعة واحدة من الدين، ويضمهم سياج واحد، من زمام النبي صلى الله عليه وسلم، ومن عطفه ورحمته، وصاروا أمة واحدة، ذات زعيم واحد، هو النبي عليه السلام

تلك الوحدة العربية التي وجدت زمن النبي عليه السلام لم تكن وحدة سياسية بأى وجه من الوجوه. ولا كان فيها معنى من معنى الدولة والحكومة، بل لم تعد أبداً أن تكون وحدة دينية خالصة من شوائب السياسة. وحدة الأيمان والمذهب الديني، لا وحدة الدولة ومذاهب الملك

(٤) يدل ذلك على هذا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، فما عرفنا أنه تعرض لشيء من سياسة تلك الأمم الشتاتية، ولا غير شيئاً من أساليب الحكم عندهم، ولا بما كان لكل قبيلة منهم من نظام إداري أو قضائي، ولا حاول أن يمس ما كان بين تلك الأمم بعضها مع بعض، ولا ما كانه

يَنْهَا وَبَيْنَ غَيْرِهَا ، مِنْ صَلَاتٍ اجْتَمَاعِيَّةٍ أَوْ اقْصَادِيَّةٍ ، وَلَا سَمِعْنَا إِنْهُ عَزَلَ
وَلِلَّيْأَ ، وَلَا عَيْنَ قَاضِيًّا ، وَلَا نَظَمَ فِيهَا عَسْكَارًا ، وَلَا وَضَعَ قَوَاعِدَ لِتِجَارَاتِهِمْ
وَلَا تِرَاعَاتِهِمْ وَلَا لِصُنْعَانِهِمْ . بَلْ تَرَكَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلَّ الشَّتْوَنِ ،
وَقَالَ لَهُمْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهَا ، فَكَانَتْ كُلُّ أُمَّةٍ وَمَا مِنْهَا مِنْ وَحدَةٍ مَدْنِيَّةٌ وَسِيَاسِيَّةٌ ،
وَمَا فِيهَا مِنْ فَوْضَىٰ أَوْ نَظَامٍ ، لَا يَرْبِطُهُمْ إِلَّا مَا قَلَنَاهُ ، مِنْ وَحدَةِ الْإِسْلَامِ
وَقَوَاعِدِهِ وَآدَابِهِ

رِبِّماً أَمْكَنَ إِنْ يَقَالُ ، أَنْ تَلَكَ الْقَوَاعِدُ وَالآدَابُ وَالشَّرَائِعُ ، التِّي
جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْأَمْمُ الْعَرَبِيَّةُ وَلِغَيْرِ الْأَمْمِ الْعَرَبِيَّةِ أَيْضًا ، كَانَتْ
كَثِيرَةً ، وَكَافِيَّهَا مَا يَمْسِي إِلَى حَدَّ كَيْرَاكَثِيرَ مَظَاهِرِ الْحَيَاةِ فِي الْأَمْمِ ،
فَكَانَ فِيهَا بَعْضُ أَنْظَمَةِ الْمَعْقُوبَيَّاتِ ، وَلِلْجَيْشِ ، وَالْجَهَادِ ، وَلِلْبَيْعِ وَالْمَدَانِيَّةِ
وَالْوَهْنِ ، وَلِآدَابِ الْجَلوْسِ وَالْمَشْيِ وَالْمَحْدِيثِ ، وَكَثِيرٌ غَيْرُ ذَلِكَ . فَنَّ
جَمِيعُ الْعَرَبِ عَلَى تَلَكَ الْقَوَاعِدِ الْكَثِيرَةِ ، وَوَحْدَيْنَ مِنْ مَرْأَفِهِمْ وَآدَابِهِمْ
وَشَرَائِعِهِمْ إِلَى ذَلِكَ الْحَدِ الْوَاسِعِ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْإِسْلَامُ ، فَقَدْ وَحَدَّ أَنْظَمَتِهِمْ
الْمَدْنِيَّةُ وَجَعَلَهُمْ بِالْفُرْضَوْرَةِ وَهَدَةِ سِيَاسِيَّةٍ ، فَقَدْ كَانُوا إِذْنَ دُولَةٍ وَاحِدَةٍ ،
وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَعِيمَهَا وَحاَكِمَهَا

وَلَكِنَّكَ إِذَا تَأْمَلْتَ ، وَجَدْتَ أَنْ كُلَّ مَا شَرَعَهُ الْإِسْلَامُ ، وَأَخْذَ بِهِ
النَّبِيُّ الْمُسْلِمِينَ ، مِنْ أَنْظَمَةٍ وَقَوَاعِدٍ وَآدَابٍ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ كَثِيرٌ وَلَا قَلِيلٌ
مِنْ أَسَالِيبِ الْحُكْمِ السِّيَاسِيِّ ، وَلَا مِنْ أَنْظَمَاتِ الدُّولَةِ المَدْنِيَّةِ ، وَهُوَ بَعْدِ
إِذَا جَمَعْتَهُ لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَكُونَ جُزْءًا آيْسِيرَاً مَمَّا يَلْزَمُ دُولَةً مَدْنِيَّةً مِنْ أَصْوَلِ
سِيَاسِيَّةٍ وَقَوَاعِدِهِنَّ

إن كل ما جاء به الاسلام من عقائد ومعاملات ، وآداب
وعقوبات ، فانما هو شرع ديني خالص لله تعالى ، ولمصلحة البشر الدينية
لا غير . وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تتحقق علينا ،
وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا ، فذلك ما لا ينظر الشرع
السماوي اليه ، ولا ينظر اليه الرسول

والعرب وإن جمعتهم شريعة الاسلام لم يزالوا يومئذ على ما اعرفت
من تباين في السياسة وفي غيرها من مظاهر الحياة المدنية والاجتماعية
والاقتصادية ، ويساوي ذلك أن تقول ، انهم كانوا دولتين ، على قدر
ما تسع به حياة العرب يومئذ من معنى الدولة والحكومة
تلك حال العرب يوم حق عليه السلام بالرفيق الاعلى . ووحدة
دينية عامة من تحتها دول تامة التباين إلا قليلا . ذلك الحق لا ريب فيه
قد نخاف أن يتحقق عليك أمر ذلك التباين ، الذي نقول إنه كان بين
أمم العرب زمن النبي عليه السلام ، وأن تخدعك تلك الصورة المتسبقة
التي يحاول المؤرخون أن يضموها بذلك العصر . فاعلم أولاً : أن في فن
التاريخ خطأً كثيراً ، وكم يخطيء التاريخ وكم يكون خللاً كبيراً

واعلم ثانياً : انه في الحق أن كثيراً من تناقض العرب وتباغتهم قد
تلانت آثاره ، بما يربط الاسلام بين قلوبهم ، وما جمعهم عليه من دين
واحد ، ومن أنظمة وآداب مشتركة ، واذكر ، ثالثاً : ما أسلفنا لك
الإشارة اليه ، من أثر الرزامة الدينية التي كانت للرسول عليه السلام .
فلا عجب إذن أن يكون تباين الامم العربية قد وفت آثاره ، وخفيت

مظاهره ، وخفت حدته ، وذهب شدته . « وَإِذْ كُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ يُنْعَمُونَ إِخْرَاكًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَقَّا حُفْرَةٍ مِّنَ الْأَرْضِ فَأَقْدَمْتُمْ مِّنْهَا » ^(١)

ولكن العرب على ذلك ما يرحو أبداً متباعدة ، ودولـاً متـشـتـتـة . كان ذلك طبيعياً ، وما كان طبيعياً فقد يمكن أن تخـفـ حـدـتـهـ ، وتخـلـ آثارـهـ ، ولكن لا يمكن التخلص منه بوجه من الوجه لم يكـدـ عليهـ السـلـامـ يـلـعـقـ بالـرـفـيقـ الـأـعـلـىـ حتـىـ أـخـذـتـ تـبـدوـ جـلـيـةـ وأـضـحـةـ أـسـبـابـ ذـلـكـ التـبـانـ بـيـنـ أـمـمـ الـعـربـ ، وـعـادـتـ كـلـ أـمـةـ مـنـهـمـ تـشـعـرـ بـشـخصـيـتـهاـ المـتـبـيـزةـ ، وـوـجـودـهـاـ الـمـسـتـقـلـ عـنـ غـيرـهـ ، وـأـوـشـكـتـ أـنـ تـنـقـضـ تـلـكـ الـوـحدـةـ الـعـرـبـيـةـ ، الـتـيـ تـمـتـ فـيـ حـيـاةـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ ، » وـارـتـدـ أـكـثـرـ الـعـربـ ، إـلـاـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ وـمـكـةـ وـالـطـافـ ، فـاـنـهـ لـمـ يـدـخـلـهـ رـادـةـ ^(٢) »

(٦) كانت وحدة العرب كما عرفت وحدة إسلامية لا سياسية ، وكانت زعامة الرسول فيهم زعامة دينية لا مدنية ، وكان خضوعهم له خضوع عقيدة وإيمان ، لا خضوع حكومة وسلطان ، وكان اجتماعهم حوله اجتماعاً خالصاً لله تعالى ، يتلقون فيه خطرات الوحي ، ونفحاته السماء ، وأوامر الله تعالى ونواهيه « وَيُرِيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ »

تلك زعامة كانت محمد بن عبد الله بن عبد المطلب الماشمي القرشي ^م

(١) سورة آل عمران (٢) أبو الداء ج ١ من ١٥٦

ليست لشخصيته ولا لنسبه ولتكن لأنّه رسول الله «وَمَا يَنْطِقُ عَنْهُ
الْهَوَى»^(١) بل عن الله تعالى وبواسطة ملائكته المقربين . فإذا
ما لحق عليه السلام بالملائكة على لم يكن لأحد أن يقوم من بعده ذلك
المقام الديني ، لأنّه كان عليه السلام «خاتم النّبيين»^(٢) وما كانت رسالته
الله تعالى لتورث عن الرّسول ، ولا لتوارد منه عطايا ولا توكيلا
(٢) وقد لحق صلّى الله عليه بالرّفيق الأعلى من غير أن يسمع
أحداً يخلفه من بعده ، ولا أن يشير إلى من يقوم في أمته مقامه
بل لم يشر عليه السلام طول حياته إلى شيء يسعى دولة إسلامية ،
أو دولة عربية

وحاشا الله ، ما لحق صلّى الله عليه وسلم بالرّفيق الأعلى إلا بعد أن
أدى عن الله تعالى رسالته كاملة ، وبين لا ممكنته قواعد الدين كلّه ، لا بسـ
فيها ولا إبهام ، فكيف — إذا كان من عمله أن ينشئ دولة — يترك أمرـ
تلك الدولة مبها على المسلمين ، ليرجعوا سريعاً من بعده حيارى يضربـ
بعضهم رقاب بعض ! وكيف لا يتعرض لأمر من يقوم بالدولة منـ
بعده . وذلك أول ما ينبغي أن يتعرض له بناء الدول قديماً وحديثاً !
كيف لا يترك المسلمين ما يهدمون في ذلك ! وكيف يتركهم عرضة لتلكـ
الحيرة القاتمة السوداء التي غشّيتهم وكادوا في غسلها يتناحرؤن ، وجسدـ
الذى ينهى لما يتم تجويذه ودفعه !

(٤) وأعلم أن الشيعة جميعاً منافقون على أن رسول الله صلّى الله
عليه وسلم قد عين علياً رضي الله تعالى عنه لخلافة على المسلمين من بعده

(١) سورة النّجاشي (٢) سورة الأحزاب

ولا يريد أن تقف بك عند مناقشة ذلك الرأى ، فان حظه من النظر
العلى قليل لا ينبعى أن يلتفت اليه
قال ابن خلدون: إن النصوص التي « يقلوتها و يؤولونها على مقتضى
مذهبهم لا يعرفها جهازه السنة ولا نقلة الشريعة » بل أكثرها موضوع
أو مطعون في طريقه أو بعيد عن تأويلاً لهم الفاسدة «^(١)

(٩) وقد ذهب الإمام بن حزم الظاهري إلى رأى طائفة قالت
إن رسول الله تعالى نص على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس
نصًا جلياً ، لاجماع المهاجرين والأنصار على أن سموه خليفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، ومعنى الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه ، لا الذي
يختلفه دون أن يستخلفه هو ، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا خلاف ألم
وقد أطأط في ذلك

والذهاب مع هذا الرأى تصرف لا نرى له وجهاً صحيحاً . ولقد
راجعنا ما تيسر لنا من كتب اللغة فما وجدنا فيها ما يعنى كلام الإمام
ابن حزم ، ثم وجدنا اجماع الرواة على اختلاف الصحابة في يبيه أبي بكر ،
وامتناع أجياله منهم عنها ، وقول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
معتقداً عما قاله ^(٢) يوم قبض الرسول صلى الله عليه وسلم « أيهما الناس

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٧٦

(٢) الفصول في الملل والأهواء والنحل ج ٤ ص ١٠٧ وما بعدها .

(٣) لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عمر بن الخطاب فقال « إن رجالاً من
المذاقين يزعمون أن رسول الله توفى ، وإن رسول الله وآلته ممات ، وأكثنه ذهب إلى ربها ، كما ذهب
موسى بن عمران فذاب عن قومه أربعين ليلة ثم درج بعد آن قيل قد مات ، والله ليترجم رسول
الله عليه يقطعن أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أن رسول الله مات » تاريخ الطبرى ج ٣ ص ١٩٧

لأنني قد كنت قلت لكم بالامس مقالة ما كانت إلا عن رأيي، وما وجدتها
في كتاب الله، ولا كانت عهداً عهده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،
ولكنني قد كنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا حتى يكون آخرنا.
وان الله قد أبقى فيكم كتابه الذي هدى به رسول الله ، فان اعتصم به
هذاكم الله لما كان هداؤه له ، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم ، صاحب
رسول الله ، ونائني لاثنين إذ هما في الغار ، فقوموا فبايعوه «^(١)»

ووجدنا ذلك ووجدنا كثيراً غيره فعلينا أن الذهاب إلى أن النبي
صلى الله عليه وسلم قد بين أمر الخلافة من بعده رأي غير وجهه ، بل الحق
انه صلى الله عليه وسلم ما تعرض لشيء من أمر الحكومة بعده ، ولا
جاء المسلمين فيها بشرع يرجعون إليه

ومالحق عليه السلام بالرفيق الأعلى الا من بعد ما كمل الدين ، وتمت
النسمة ورسخت في حقيقة الوجود دعوة الاسلام ، ويومئذيات عليه الصلة
والسلام ، وانتهت رسالته ، وانقطعت تلك الصلة الخاصة التي كانت بين
السماء والارض في شخصه الكريم عليه السلام

(١) تاريخ الطبيعى ج ٢ ص ٢٠٣

باب الثاني الدولة العربية

الزعامة بعد النبي عليه السلام إنما تكون زعامة شعبية — أثر السلام في العرب — نشأة الدولة العربية — انتهت العرب في البيعة — :

(١) زعامة النبي عليه السلام كانت ، كما قلنا ، زعامة دينية ، جاءت عن طريق الرسالة لا غير . وقد انتهت الرسالة بموته صلى الله عليه وسلم فانهت الزعامة أيضاً ، وما كان لأحد أن يختلف في زعامتها ، كما أنه لم يكن لأحد أن يختلف في رسالته

فإن كان ولا بد من زعامة بين أتباع النبي عليه السلام بعد وفاته ، فانها تلك زعامة جديدة غير التي عرفناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم

طبيعي ومعقول إلى درجة البداهة أن لا توجد بعد النبي زعامة دينية ، وأما الذي يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فانها هو نوع من الزعامة جديد . ليس متصل بالرسالة ولا قائما على الدين . هو اذن نوع لاديني . و اذا كانت الزعامة لا دينية فهي ليست شيئاً أقل ولا أكثر من الزعامة المدنية أو السياسية ، زعامة الحكومة والسلطان . لازعامة الدين . وهذا الذي قد كان

(٢) رفعت الدعوة الإسلامية شأن الشعوب العربية من جهات شتى ، ولم يكن إلا رينا أهاب بهم الداعي إلى الإسلام ، حتى استحالوا

أُمّة واحدة من خير الامم في زمانهم ، واستعدوا بعثـل ما يستعد به شعوب
البشر لأن يكونوا سادة ومستعمرـن

عقيدة صافية من دنس الشرك ، وإيمان راسخ في أعماق النفس ،
وأخلاق هذبها رسول الله ، وذكاء أفقـته الفطر السليمـة ، ونشاط أمنـتهم
به الطبيـعة ، ووحدة فـي الله قـاربتـهـمـاـمـاـتـبـاعـدـهـمـ، ولا عـتـمـاـتـمـاـتـبـاـيـنـهـمـ ،
وجعلـتـهـمـ فـي دـيـنـالـهـ اـخـوـاـنـاـ. ذـلـكـشـأنـالـعـرـبـ يـوـمـ مـاتـ رـسـوـلـالـهـ عـلـيـهـ
الصلـوةـوـالـسـلـامـ

شعب ناهض كالـعـرـبـ يـوـمـذـلـاـيـكـنـ إـذـاـ انـجـلـتـ عـنـهـ زـعـامـةـ النـبـوـةـ
أـنـيـعـودـراـضـيـاـ ، كـاـكـانـ ، أـمـمـاـ جـاهـلـيـةـ ، وـشـعـوبـاـ هـمـجـيـةـ ، وـقـبـائـلـ مـتـعـادـيـةـ ،
وـوـحدـاتـ مـسـتـضـعـفـةـ ،

إـذـاـ هـيـأـ اللـهـ لـأـمـمـ أـسـبـابـ الـقـوـةـ وـالـغـلـبـةـ فـلـاـ بـدـ أـنـ تـقـوىـ وـلـاـ بـدـ أـنـ
تـغـابـ ، وـلـاـ بـدـ أـنـ تـأـخـذـ حـظـهـ مـنـ الـوـجـودـ كـاـمـلـاـ غـيـرـ مـنـقـوـصـ ، فـلـاـ بـدـ
إـذـنـ أـنـ تـقـومـ دـوـلـةـ الـعـرـبـ ، كـاـقـامـتـ مـنـ قـبـلـهـ دـوـلـ وـقـامـتـ مـنـ بـعـدـهـ دـوـلـ

(٣) لم يكن خافيا على العرب أن الله تعالى قد هيأ لهم أسباب الدولة، ومهدهم
مقدمة لها، بل ربـنا كانوا قد أحـسـوا بذلكـ منـ قـبـلـ أـنـ يـفـارـقـهـمـ رسولـالـلهـ صـلـىـالـلهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـلـكـنـهـمـ حـينـ قـبـضـ رسولـالـلهـ صـلـىـالـلهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـخـذـواـ
مـنـ غـيـرـ شـكـ يـتـشاـورـونـ فـيـ أـسـرـ تـلـكـ الدـوـلـةـ السـيـاسـيـةـ ، الـتـيـ لمـيـكـنـ لـهـمـ مـنـاصـ
مـنـ أـنـ يـيـنـوـهـاـ عـلـىـ أـسـاسـ وـحـدـتـهـمـ الـدـيـنـيـةـ الـتـيـ خـلـفـهـاـ فـيـهـمـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ
«وـمـاـ كـانـتـ نـبـوـةـ إـلـاـ تـنـاسـخـاـ مـلـوـكـ جـبـرـيـةـ» (١)

(١) أـنـ الـأـخـبـرـ الـلـوـكـ بـعـدـهـاـ إـهـ اـسـاسـ الـبـلـاغـةـ

كانوا يومئذ إنما يشاورون في أمر مملكة قعام ، ودولة تشاءه وحكومة تنشأ إنشاء . ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الامارة والأمراء، والوزارة والوزراء، وتذاكر القوة والسيف، والعز والرودة، والعدد والمنعة، والباس والنجد . وما كان كل ذلك إلا خوضا في الملك ، وقياما بالدولة . وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين والأنصار وكبار الصحابة بعضهم مع بعض ، حتى تمت البيعة لابي بكر ، فكان هو أول ملك في الإسلام

ولذا أنت رأيت كيف تمت البيعة لابي بكر ، واستقام له الأمر ، تبين لك أنها كانت بيعة سياسية ملوكية ، عليها كل طوابع الدولة المحمدية وأنها إنما قامت كما تقوم الحكومات ، على أساس القوة والسيف تلك دولة جديدة انشأها العرب ، فهي دولة عربية وحكم عربي ، ولكن الإسلام كما عرفت دين البشرية كلها ، لا هو عربي ولا هو اعجمي كانت دولة عربية قامت على أساس دعوة دينية . وكان شعارها حماية تلك الدعوة والقيام عليها . أجل ولعلها كانت في الواقع ذات اثر كبير في أمر تلك الدعوة . وكان لها عمل غير منكور في تحول الإسلام وتطوره . ولكنها على ذلك لا تخرج عن أن تكون دولة عربية ، أيدت سلطان العرب . ودوجت صالح العرب . ومكنت لهم في أقطار الأرض ، فاستعمروا استعمارا . واستغلو خيرها استغلالا . شأن الامم القوية التي تتمكن من الفتح والاستعمار

(٤) كان ذلك أمراً مفهوماً لل المسلمين حينما كانوا يتآمرون في السقينة

عمن يولونه أمرهم . وحين قال الانصار للهاجرين « منا امير ومنكم امير » .
وحين يجيئهم الصديق رضي الله عنه « منا الامراء ومتكم الوزراء » ^(١)
وحين ينادى ابو سفيان « والله لاني لأرى عجاجة لا يطغىها إلا الدم . يا آل
عبد مناف . فَيَمَّا أَبْوَ بَكْرٍ مِّنْ أُمُورِكُمْ ؟ إِنَّ الْأَذْلَانَ إِلَى
عَلَى وَالْعَيْسِ ^(٢) !

وقال يا أبا حسن ، أبسط يدك حتى أبايعك . فأبا على عليه . فجعله
يتمثل بشعر المتنسم ^(٣)

ولن يقيم على ضيم يراد به ألا الأذلان غير الحي والوتد
هذا على الخسف مربوط برمهه وذا يشج فلا يرجي له أحد ^(٤)

وحين سعد بن عبادة رضي الله عنه يرفض البيعة لابي بكر وهو
يقول : والله حتى أدميكم بما في كنانتي من نبلي ، وانقضب سنان رمحني ،
واضرركم بسيفي ما ملكته يدتي . وأفان لكم بأهل بيتي . ومن أطاعني من
قومي . فلا أفعل وایم الحق . لو أن الجن اجتمع لكم مع الانس ما بايتكم
حتى أعرض على ربى وأعلم ما حسابى . فكان سعد لا يصلى بصلاتهم
ولا يجمع معهم ، ويحج ولا يفيف معهم بآفاصتهم . فلم يزل كذلك حتى
هلك ابو بكر رحمة الله ^(٥)

كان معروفاً للمسليين يومئذ أنهم إنما يقدمون على إقامة حكومة
مدنية دينية . لذلك استحلوا الخروج عليها . والخلاف لها . وهي يعلدون

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ ص ١٩٧ (٢) منه من ٢٠٣ وما سعدوا

(٣) منه من ٢١٠

أَنَّهُمْ إِنَّمَا يُخْتَلِفُونَ فِي أُمُورٍ مِّنْ أُمُورِ الدِّينِ. لَا مِنْ أُمُورِ الدِّينِ. وَأَنَّهُمْ إِنَّمَا
يُنَازِعُونَ فِي شَأنٍ سِيَاسِيٍّ. لَا يُمْسِي دِينَهُمْ. وَلَا يُزَعِّجُ لِيَعْنَاهُمْ.
وَمَا زَعَمَ أَبُو بَكْرٍ وَلَا غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّةِ الْقَوْمِ أَنَّ إِمَارَةَ الْمُسْلِمِينَ كَانَتْ
مَقَامًا دِينِيًّا ، وَلَا أَنَّ الْخُرُوجَ عَلَيْهَا خُرُوجٌ عَلَى الدِّينِ. وَإِنَّمَا كَانَ يَقُولُ
أَبُو بَكْرٍ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا مُثَلُّكُمْ ، وَلَئِنْ لَا أَدْرِي . لَعَلَّكُمْ سَتَكَلِفُونِي
مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطِيقُ . إِنَّ اللَّهَ أَصْطَانِي مُحَمَّدًا عَلَى
الْعَالَمَيْنِ ، وَعَصَمَهُ مِنَ الْآَفَاتِ . وَإِنَّمَا أَنَا مُتَّبِعٌ وَلَسْتُ مُبْتَدِعًا » ^(١)

وَلَكِنَّ اسْبَابًا كَثِيرَةً وَجَدَتْ يَوْمَئِذٍ قَدْ أَلْقَتْ عَلَى أَبِي بَكْرِ شَيْئًا
مِنَ الصِّبْغَةِ الْدِينِيَّةِ ، وَخَيَلَتْ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ يَقُولُ مَقَامًا دِينِيًّا ، يَنْوِي
فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَكَذَلِكَ وَجَدَ الرُّؤُمُ بِأَنَّ الْإِمَارَةَ
عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَرْكَزٌ دِينِيٌّ ، وَنِيَابَةً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
. وَإِنْ مِنْ أَهْمَّ تِلْكَ الْاسْبَابِ الَّتِي نَشَأَ عَنْهَا ذَلِكَ الرُّؤُمُ بَيْنَ الْمُسَامِينَ
مَا لَقِبَ بِهِ أَبُو بَكْرٌ مِنْ أَنَّهُ (خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ)

(١) تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ ج ٣ ص ٢١١

باب الثالث

الخلافة الإسلامية

ظهور لقب (خليفة رسول الله) — المعنى الحقيقي لخلافة أبي بكر عن الرسول — سبب اعتبار هذا اللقب — تسميتهم الخوارج على أبي بكر بالمرتدين — لم يكُن الخوارج كلاماً صرديّين — ما نعو الرثابة — هدوب ميسيّة لا دينية — فروع دقيقه صرديون — انهزى إلى بكر الريبيّة — تبرع الاعتقاد بأداء الخلافة مقام دبني — ترويع المأمورين للذلة الاعتقاد — لا خلافة في الدين .

(١) لم نستطع أن نعرف على وجه أكيد ذلك الذي اخترع لابي بكر رضي الله عنه لقب خليفة رسول الله ، ولكننا عرفنا أن أبو بكر قد أجازه وارتضاه

ووجدنا أنه استهل به كتبه إلى قبائل العرب المرتدية ، وعدهم إلى أمراء الجنود ، ولعلها أول ما كتب أبو بكر ، ولعلها أول ما وصل إلينا محتويات على ذلك اللقب ^(١)

(٢) لاشك في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زعماً للعرب ومناط وحدتهم . على الوجه الذي شرحنا من قبل . فإذا قام أبو بكر من بعده ملكاً على العرب ، جماعاً لوحدتهم ، على الوجه السياسي الحادث ، فقد ساغ في لغة العرب أن يقال إنه ، بهذا الاعتبار ، خليفة رسول الله ، كما يسوع أن يسمى خليفة باطلاق ، لما عرفت في معنى الخلافة ، فابو بكر

(١) راجع تاريخ الطبرى ج ٤ ص ٢٢٦ - ٢٢٧

كان اذن بهذا المعنى، خليفة رسول الله، لا معنى لخلافته غير ذلك

(٣) وهذه اللقب روعة، وفيه قوة، وعليه جاذبية، فلا غرو أن يختاره الصديق، وهو الناهض بدولة حادثة، يريد أن يضم أطرافها بين أعاصر من الفتن، وزوايا من الاهواء العاصفة المتافضة، وبين قوم حديث العهد بجاهلية، وفيهم كثير من بقايا المصلبية، وشدة البداؤة، وصعوبة المراس. لكنهم كانوا حديث عهد برسول الله صلى الله عليه وسلم، والخضوع له، والاتقاد التام لكلمته، فهذا اللقب جدير بأن يكبح من جاحthem، ويُلْيِن بعض ما استعصى من قيادهم. ولعله قد فعل.

ولقد حسب نفر منهم أن خلافة أبي بكر للرسول صلى الله عليه وسلم. خلافة حقيقة، بكل معناها، فقالوا إن أبو بكر خليفة محمد، وكان محمد خليفة الله، فذهبوا يدعون أبي بكر خليفة الله، وما كانوا يكتون عن مخطئين في ذلك لو أن خلافة الصديق للنبي عليه السلام كانت على المعنى الذي فهموه ولا يزال يفهمه كثير غيرهم إلى الآن. ولكن أبو بكر غضب لهذا اللقب، وقال « لست خليفة الله، ولكني خليفة رسول الله »^(١)

(٤) حمل ذلك اللقب جماعة من العرب والمسامين على أن ينقادوا لإماراة أبي بكر اتقاداً دينياً، كان قيادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يرعوا مقامه الملوكي بما يحب أن يرعوا به كل ما يمس دينهم. لذلك كان الخروج على أبي بكر في رأيهم خروجاً على الدين، وارتداً عن الإسلام

(١) مقتمة ابن خلدون من (١٨١)

والراجح عندنا أن ذلك هو منشأ فولهم إن الذين رفضوا لطاعة أبي بكر كانوا مرتدين ، وتسميتهم حروب أبي بكر معهم حروب الردة ،
(٥) ولعل جييعهم لم يكونوا في الواقع مرتدين ، كفروا بالله ورسوله ،
بل كان فيهم من بقى على إسلامه ، ولكنه رفض أن ينضم إلى وحدة أبي بكر ، لسبب ما ، من غير أن يرى في ذلك حرجا عليه ، ولا غضاضة في
دينه . وما كان هؤلاء من غير تلك مرتدين ، وما كانت محاربتهم لتكون
باسم الدين . فان كان لا بد من حربهم فاتما هي السياسة ، والدفاع عن
وحدة العرب ، والنجد عن دولتهم .

وقد وجدنا أن بعض من رفض بيعة أبي بكر ، بعد أن تمت
له البيعة من المسلمين ، كعلى ابن أبي طالب ، وسعد بن عبادة ، لم يعاملوا
معاملة المتردين ، ولا قيل ذلك عنهم .

(٦) ولعل بعض أولئك الذين حاربهم أبو بكر لأنهم رفضوا أن
يؤدوا إليه الزكاة ، لم يكونوا يريدون بذلك أن يرفضوا الدين ، وأن
يكفروا به ، ولكنهم لا غير رفضوا الادعاء لحكومة أبي بكر ، كما
رفض غيرهم من جملة المسلمين ، فكان بديهيآ أن يمنعوا الزكاة عنه ، لأنهم
لا يعترفون به ، ولا يخضعون لسلطانه وحكومته

كم أشعر بظلمة التاريخ وظلمه ، كلما حاولنا أن نبحث جيداً فيها رواه
لنا التاريخ عن أولئك الذين خرجن على أبي بكر ، فلقبوا المتردين ، وعن
حروبهم تلك التي لقبوها حروب الردة

ولكن قيساً من نور الحقيقة لا يزال ينبئ من بين ظلمات التاريخ ،

وسيتجه العلامة يوما نحو ذلك القدس ، وعسى أن يجدوا على تلك النار هدى دونك حوار خالد بن الوليد ، مع مالك بن نويرة ، أحد أولئك الذين سموهم مرتدین ، وهو الذي أمر خالد فضربت عنقه ، ثم أخذت رأسه بعد ذلك بخلت أثقيه^(١) لقدر

يعلن مالك ، في صراحة واضحة ، إلى خالد أنه لا يزال على الإسلام ،
ولكنه لا يؤدى الزكاة إلى صاحب خالد (أبي بكر)

كان ذلك إذن زاغاً غير ديني . كان زاغاً بين مالك ، المسلم الثابت على دينه ولكنها من قديم ، وبين أبي بكر القرشي ، الناهض بدولة عربية أمتها من قريش . كان زاغاً في ملوكية ملك ، لافي قواعد دين ، ولا في أصول إيمان

ليس مالك هو وحده الذي يشهد لنفسه بالاسلام ، بل يشهد له به أيضا عمر بن الخطاب ، إذ يقول لابي بكر « إن خالداً قتل مسلماً فاقتله » بل يشهد له بالاسلام أيضا ابو بكر إذ يجيب « ما كنت أقتله ، فإنه تأول فائطاً »^(٢)

ودونك مثلا آخر ، قول شاعر منهم

اطعنا رسول الله ما كان يتنا في العباد الله ما لا ي بكر
ايورثنا بكرأ إذا مات بعده وتلك لعم الله قاصمة الظهر

(١) توقيع القبر عند ما تؤود عليها النار الطين فوق حجرين متقابلين . ومن خلفهما حجر ثالث . فإذا لم يجدوا حجرا ثالثاً استندوا القبر إلى الجبل . والاتفاق بضم الماء وكسر الفاء . الحجر توقيع عليه القبر والجبل أثاف وأثاف . ورماء الله بناثة الأثاف أى بالجبل

(٢) راجع ذلك الحديث في الجزء الأول من تاريخ أبي الفداء ص ١٥٧ - ١٥٨

(٣) هو الخطيب بن أوس أخوه الحصين بن أوس . . تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٤٢٣

فأنت لا تجد في هذا إلا رجالاً ثائراً على أبي بكر، منكراً لولايته، رافضاً لطاعته، آياً لبيته، ولكنه في الوقت نفسه يؤمن برسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يعلن إيمانه بشيء من الإسلام ثم أنسنا تقرأ في التاريخ أيضاً، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد أنكر على أبي بكر قتاله المرتدين وقال «كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها عصم مالي ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله»^(١) ذلك قليل مما يقع في الأخبار كاد يعنى التاريخ على أثره، ومن حق كاد يذهب بخبره . وابحث فهم مزيد

(٧) لسنا نتردد لحظة في القطع بأن كثيراً مما وسموه حرب المرتدين في الأيام الأولى من خلافة أبي بكر لم يكن حرباً دينية، وإنما كان حرباً سياسية صرفة، حسبها العامة ديناً، وما كانت كلها للدين ليس من عملنا في هذا المقام أن نبين لك تلك الأسباب الحقيقة، التي كانت في الواقع مثاراً ل الكثير من حرب الرادة، ولا نستطيع أن ندعى اصطلاحنا بهذا البحث، إن نحن حاولناه . ولكن يخيل اليانا أنك قد تظفر بعض الأسباب الأساسية المهمة إذا أنت دققت النظر في أنساب وقبائل الشائرين على أبي بكر، وعرفت صلتهم من قريش، جد ال البيت القائم بالملك، وإذا أنت فضلت إلى سفن الله تعالى في الدول الناشئة، والعصبيات المتغلبة على الملك، وكنت مع ذلك بصيراً بطبعات العرب وأدابهم، ثم رزقت التوفيق

(١) البخاري ج ٢ ص ١٠٥

(٨) نحن نميل الى الاعتقاد بأنه قد ارتد بالفعل جماعة من المسلمين، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذلك شئ تكاد تقضي به سنن الطبيعة وأنظمتها التي عرفنا . وأسهل من ذلك أن نعتقد بأنه قد ادعى النبوة، في حياة محمد صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته ، متبئون كذا بون . وقد نرى في مشاهداتنا أن دعوى النبوة ليست بعيدة من ذهن المضلل الغوى ، اذا هو لقى من العامة الجاذبأ ، وأغوى منهم صحابا واحبابا ، ولا شيء أسهل عند العامة من الإعانة بنبوة ذلك المضلل الغوى ، اذا هو عرف كيف يغريهم بالضلال ، ويعدهم في الغنى . لذلك نرجح انه قد وجد بالفعل ، في أول عهد ابي بكر ، جماعة ارتدوا عن الاسلام ، بوفاة النبي عليه السلام كما وجد من ادعى النبوة في قبائل العرب

وقد كان من أول ما عمل ابو بكر فهو صهوة لحرب اولئك المرتدين الحقيقين ، والمتبعين الكذابين . حتى غلبهم وقضى على باطلهم .

لأن زيد البحث فيما اذا كانت لابي بكر صفة دينية صرف جعلته مسؤولا عن أمر من يرتد عن الاسلام ام لا ، ولا زيد البحث فيما اذا كانت ثبتت أسباب غير دينية حفزت لتلك الحرب عزيمة ابي بكر أم لا .

ومهما يكن الامر فلا شك أن ابا بكر قد بدأ عمله في الدولة الجديدة بحرب اولئك المرتدين . وهنا نشأ لقب المرتدين . نشأ لقبا حقيقة ، لمرتدين حقيقين ، ثم يقى لقبا لكل من حاربهم ابو بكر من العرب بعد ذلك ، سواء كانوا خصوما دينيين ومرتدين حقيقة ، أم كانوا خصوما سياسيين غير مرتدin . ومن أجل ذلك انطبعت حروب ابي بكر في

حملتها بطبع الدين ، ودخلت تحت اسم الاسلام وشعاره ، وكان الانضمام الى ابى بكر دخولا تحت لواء الاسلام ، والخروج عليه ردة وفسقا .

(٩) ربما كانت ثمت ظروف أخرى خاصة بابى بكر ، قد ساعدت على خطأ العامة ، وسهلت عليهم أن يشربوا امارة ابى بكر معنى دينيا .

فقد كانت للصديق رضى الله عنه منزلة رفيعة ممتازة ، عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر في الدعوة الدينية ممتاز وكذلك كانت منزلته عند المسلمين

وقد كان الصديق مع هذا يجدون حذو الرسول ، ويتشى على قدمه ، في خاصة نفسه ، وفي حامة أمره ، ولا شك في أن ذلك كان شأنه أيضا في سياسة أمر الدولة . فقد سار بها ، مبلغ جهده ، في طريق ديني ، ونجح بها ، على القدر الممكن . نجح رسول الله . فلا غرو أن أبا بكر على مركزه في الدولة الجديدة ، التي كان هو أول ملك عليها ، كل ما يمكن من مظاهر الدين

(١٠) تبين لك من هذا أن ذلك اللقب (خليفة رسول الله) مع ما أحاط به من الاعتبارات التي أشرنا الى بعضها ولم ننشر الى باقيها ، كان سبباً من أسباب الخطأ الذي تسرب الى عامة المسلمين ، تخيل اليهم أن الخلافة مرکز ديني ، وأن من ولی أمر المسلمين فقد حل منهم في المقام الذي كان يحمله رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك فشا بين المسلمين منذ الصدر الاول ، الزعم بأن الخلافة مقام ديني ، ونيابة عن صاحب الشريعة عليه السلام

(١١) كان من مصلحة السلاطين أن يروجوا ذلك الخطأ بين الناس، حتى يتخدوا من الدين دروعاً تحمي عروشهم، وتدود الخارجين عليهم. وما زالوا يعملون على ذلك، من طرق شتى – وما أكثر تلك الطرق لوتبه لها الباحثون – حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة من طاعة الله، وعصيانهم من عصيان الله، ثم ما كان الخلفاء ليكتفوا بذلك، ولا ليرضوا بما رضى أبو بكر، ولا ليغضبوا مما غضب منه، بل جعلوا السلطان خليفة الله في أرضه، وظله الممدود على عباده. سبحان الله تعالى عما يشركون ثم إذا اختلفوا قد أصبحت تلصق بالباحثين الدينية، وصارت جزءاً من عقائد التوحيد، يدرسه المسلم مع صفات الله تعالى وصفات رسليه الكرام، ويلقنه كما يلقن شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله تلك جنائية الملوث واستبدادهم بالمسامين، اضلواهم عن المهدى وعموا عليهم وجوه الحق، وحجبوا عنهم مسالك النور باسم الدين، وباسم الدين أيضاً استبدوا بهم، وأذلوهم، وحرموا عليهم النظر في علوم السياسة، وباسم الدين خدعوهم وضيقوا على عقولهم، فصاروا لا يرون لهم وراء ذلك الدين مرجعاً، حتى في مسائل الادارة الصرفية، والسياسة الخالصة، ذلك وقد ضيقوا عليهم أيضاً في فهم الدين، وحجروا عليهم في دوائر عينوها لهم ثم حرموا عليهم كل أبواب العلم التي تمس حظائر الخلافة

كل ذلك انتهى بموت قوى البحث، ونشاط الفكر، بين المسلمين،

فاصيبوا بفشل ، في التفكير السياسي ، والنظر في كل ما يتصل بشأن الخلافة والخلفاء

(١٢) واحق ان الدين الاسلامي برىء من تلك الخلافة التي يتعارفها
المسلمون، وبرىء، من كل ماهيأوا حولها من رغبة ورهبة، ومن عز وقوة.
والخلافة ليست في شيء من الخطط الدينية، كلا ولا القضاء ولا غيرها
من وظائف الحكم ومرآكز الدولة . وإنما تلك كلها خطط سياسية
صرفة، لا شأن للدين بها، فهو لم يعرفها ولم ينكرها، ولا أمر بها ولا
نهى عنها، وإنما تركها لنا، لترجع فيها الى احكام العقل، وتجارب الام ،
وقواعد السياسة

كما أن تدبير الجيوش الاسلامية ، وعمارة المدن والشغور ، ونظام
الدواوين لا شأن للدين بها، وإنما يرجع الامر فيها الى العقل والتجريب،
او الى قواعد الحروب ، او هندسة المبانى وآراء العارفين

لاشيء في الدين يمنع المسلمين ان يسابقو الامم الأخرى، في علوم
الاجتماع والسياسة كلها ، وان يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له
واستكانوا اليه ، وأن يبنوا قواعد ملوكهم، ونظام حكومتهم، على احدث
ما اتجهت العقول البشرية ، وأمن ما دلت تجارب الامم على انه خير
أصول الحكم

والحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنتمدى لو لا أن هداانا الله ،
وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه ومن والاـه